خير الكلام في القراءة خلف الإمام

للإمام البخاري ١٩٤ سنة ٢٥٦ هـ

رواية أبي البركات داود بن أحمد بن محمد بن ملاعب البغدادي

عن القاضي أبي الفضل محمد بن عمر الأرموي

تقديم وتحقيق

الدكتور علي عبد الباسط مزيد

جامعة الأزهر

الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

نحمده سبحانه وتعالى ونستعينه ونستغفره ؛ ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، إنه من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله – صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم ... وبعد ،

فقد كان الإمام البخارى – رحمه الله تعالى – نادرة زمانه وأعجوبة خِلّانِه فى سرعة الحفظ ، وصحة الوعى ، وسَيَلَان الذهن ، ولم يقف نظيره مثله فى حفظ الأحاديث بأسانيدها ، والخبرة الصادقة بعللها ، والتمييز الصحيح بين مقلوبها ومعتدلها ، ودخيلها وأصيلها .. وقد دَلّ على ذلك ما نقل عنه من أخبار ، وشهادة الأئمة من العلماء الأثبات : شيوخه وأقرانه وتلامذته ، فضلًا عن مصنفاته التى سارت مسير الشمس ودارت فى الدنيا ، فما جحد فضلها إلّا الذى يتخبطه الشيطان من المسّ ، ومن أهم هذه المصنفات ما يلى :

١ – الجامع الصحيح . (مطبوع)
٢ – الأدب المفرد . (مطبوع)
٣ – القراءة خلف الإمام . (الذى بين أيدينا)
٤ – رفع اليدين فى الصلاة . (مطبوع)
٥ – التاريخ الكبير . (مطبوع)
٦ – الكنى . (مطبوع)

٧ - التاريخ الصغير (*)

٨ - الضعفاء الصغير . (مطبوع)

٩ - التاريخ الأوسط (**) .

١٠ - خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل . (مطبوع)

١١ - بر الوالدين . (غير مطبوع)

١٢ - الجامع الكبير ، (وهو غير الجامع الصحيح) . (غير مطبوع)

١٣ - المسند الكبير . (غير مطبوع)

(*) حدث خلط بين كتابى الإمام البخارى : « التاريخ الصغير » ، و« التاريخ الأوسط » ، وطبع « التاريخ الأوسط » على أنه « التاريخ الصغير » ، ويؤكد هذا الخلط أن كتب الفهارس الخاصة بالمؤلفين ومؤلفاتهم ، وكتب التراجم - ذكرت أن « التاريخ الصغير » يرويه عن الإمام البخارى : عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأشقر ، بينما يروى « التاريخ الأوسط » عنه : عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف ، وزَنْجَوَيْه بن محمد اللَّبّاد النيسابورى ، والمطبوع الذى بين أيدينا باسم « التاريخ الصغير » راويه هو : أبو محمد زنجويه بن محمد اللباد ، ولم يذكر أحد البتّة أن زنجويه روى عن البخارى تاريخه الصغير . [انظر : هدى السارى (ص ٤٩٢)]

ومما يؤكد ذلك أن « التاريخ الأوسط » نقل منه الذهبى فى الميزان (٣٩٦/٣) فى ترجمة « قيس ابن الربيع » نصًّا هو بعينه المذكور فى المنشور (١٧٢/٢) .

وقد نقل الحافظ ابن حجر من « التاريخ الأوسط » كثيرًا فى تهذيبه انظر مثلًا (١٢٤/٢) ، (٢٢٩/٣) ، وكذلك فى الإصابة وغيرها .. وحين ذكر « بروكلمان » « التاريخ الأوسط » للبخارى قال : « ويرد كثيرًا عند ابن حجر فى التهذيب » [تاريخ بروكلمان (١٧٨/٣)] .

وقال مصنف كتاب « فهرس مصنفات الإمام البخارى المنشورة فيما عدا الصحيح » (ص ٢٩) : « رأيت نسخة منه [أى التاريخ الأوسط] مخطوطة حديثًا مصورة عن مكتبة البسّام ، وهى بحروفها المنشورة باسم « الصغير » .

وفى (ص ٢٨) منه ، نقل عن الرودانى فى الصلة : أن « التاريخ الصغير » خاص بالصحابة ، وهو أول مصنف فى ذلك .

ولكل ماسبق يتأكد الخلط بين هذين المصنَّفَيْن وأن المنشور منهما هو « التاريخ الأوسط » وليس « التاريخ الصغير » أ. هـ.

(**) راجع التعليق السابق على « التاريخ الصغير » .

١٤ - التفسير الكبير . (غير مطبوع)
١٥ - كتاب الهبة . (غير مطبوع)
١٦ - كتاب أسامى الصحابة . (غير مطبوع)
١٧ - كتاب الوحدان . (غير مطبوع)
١٨ - كتاب العلل . (غير مطبوع)
١٩ - كتاب المبسوط . (غير مطبوع)
٢٠ - كتاب الفوائد . (غير مطبوع)
٢١ - كتاب الاعتقاد أو السنة . (غير مطبوع)
٢٢ - كتاب السنن فى الفقه . (غير مطبوع)
٢٣ - أخبار الصفات . (غير مطبوع)
٢٤ - قضايا الصحابة والتابعين . (غير مطبوع)
٢٥ - الأشربة . (غير مطبوع)

وكل هذه المصنفات مذكورة فى كتب التراجم وغيرها ، ويمكن التعرف على مواضعها وتقرير مبسط عنها بالرجوع إلى مقدمة رسالتى لنيل درجة الماجستير وعنوانها : (مرويات الإمام البخارى : جمع وترتيب ودراسة) ، وذلك فى الجزء الأول (من ص ٤٦ - إلى ص ٦٩) (*) .

* * *

(*) وراجع ترجمة البخارى فى : تهذيب الكمال (٤٣٠/٢٤ - ٤٦٧) ، سير أعلام النبلاء (٣٩١/١٢) ، وفيات الأعيان (١٨٨/٤) ، تذكرة الحفاظ (٥٥٥/٢) ، الكاشف (٣/ترجمة رقم ٤٧٨٦) ، طبقات السبكى (٢١٢/٢) ، تهذيب التهذيب (٤٧/٩ - ٥٥) ، تقريب التهذيب (٢/ ١٤٤) ، خلاصة الخزرجى (٢/ ترجمة رقم ٦٠٥٢) ، شذرات الذهب (١٣٤/٢) ، أنساب السمعانى (١٠٠/٢) ، المعجم المشتمل (ترجمة رقم ٧٦٢) ، طبقات الحنابلة (٢٧١/١) ، تاريخ بغداد (٤/٢ - ٣٦) ، الجرح والتعديل (٧/ترجمة رقم ١٠٨٦) ، ثقات ابن حبان (١١٣/٩) .

بين يدى الكتاب :

كتاب : (خير الكلام فى القراءة خلف الإمام) يرويه عنه (محمود بن إسحاق الخزاعى) [١] ، ويتناول هذا الكتاب مسألة قراءة الفاتحة خلف الإمام فى الصلاة الجهرية والسرية ، وقد ذكر الإمام البخارى رأيه صريحاً فى هذه المسألة ؛ وذلك فى جامعه الصحيح فقال : « باب وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها فى الحضر والسفر ، وما يجهر فيها وما يخافت » [٢] ، ولكنه فى كتابه « خير الكلام فى القراءة خلف الإمام » - الذى خصصه أصلًا لهذه المسألة - ناقش فيه حجج أهل الرأى وفنّدها مبينًا تناقضهم [٣] .

وقد بدأه بذكر الروايات الدالة على قراءة الفاتحة فى كل صلاة ، ثم عرض وجهة نظر أهل الرأى الذين يرون عدم القراءة خلف الإمام وبيّن تناقضهم بما استدلوا به لعدم القراءة خلف الإمام بالآية الكريمة : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴾ [٤] .

فيسألهم الإمام البخارى : أيثنى المأموم على الله والإمام يقرأ ؟ فيجيبون : نعم ، فيقول لهم : إن الثناء تطوع تتم الصلاة بغيره ، والقراءة فى الأصل واجبة ، لقد « أسقطت الواجب بحال الإمام لقوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَمِعُوا۟ ﴾ وأمرته ألا يستمع عند الثناء ، ولم تسقط عنه الثناء ، وجعلت الفريضة أهون حالًا من التطوع ، وزعمت أنه إذا جاء والإمام فى الفجر يصلى ، فإنه يصلى ركعتين لا يستمع ولا ينصت لقراءة الإمام ، وهذا خلاف ما قاله النبى - ﷺ - قال : « إذا أقيمت الصلاة ، فلا صلاة إلا المكتوبة » .

وضعّف الإمام البخارى الحديث الذى يحتجون به : « مَنْ كان له إمام فقراءة

---

(١) هدى السارى (ص٤٩٢)

(٢) خ (٢/٢٣٦ فتح) (١٠) ك الأذان - الباب رقم (٩٥)

(٣) راجع : الاتجاهات الفقهية فى القرن الثالث الهجرى (ص ٥٩١)

(٤) سورة الأعراف - آية (٢٠٤)

الإمام له قراءة » ، وناقشهم مناقشة عقلية ينعى عليهم فيها أنهم أهل قياس لايحسنونه ، لأن القياس الصحيح كان يؤدى بهم إلى خلاف ما قالوه .. قال رحمه الله تعالى : « اتفق أهل العلم - وأنتم - أنه لا يحتمل الإمام فرضًا عن القوم ، ثم قلتم : القراءة فريضة ، ويحتمل الإمام هذا الفرض عن القوم فيما جهر الإمام أو لم يجهر ، ولا يحتمل شيئاً من السنن نحو الثناء والتسبيح والتحميد ، فجعلتم الفرض أهون من التطوع ، والقياس عندك ألا يقاس الفرض بالتطوع وأن لا يجعل الفرض أهون من التطوع وأن يقاس الفرض أو الفرع بالفرض إذا كان من نحوه ، فلو قست القراءة بالركوع والسجود والتشهد - إذا كانت هذه كلها فرضاً ثم اختلفوا فى فرض منها - كان أولى عند من يرى القياس أن يقيسوا الفرض أو الفرع بالفرض » [١] .

بقى أن قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ ﴾ لا ينافى القراءة خلف الإمام . إذ يستطيع المأموم أن يقرأ الفاتحة فى سكتات الإمام ، وذلك مروى عن جملة من الصحابة والتابعين ، ويروى أن النبى - ﷺ - كانت له سكتتان قبل القراءة وبعد الفراغ منها ؛ ثم إن ابن عباس - رضى الله عنه - قد ذكر أن هذه الآية فى الصلاة إذا خطب الإمام يوم الجمعة ؛ ومع أنه عليه السلام نهى عن الكلام أثناء الخطبة ، إلا أنه أمر مَنْ جاء - والإمام يخطب - أن يصلى ركعتين ، ولذلك لم يخطئ أن يقرأ فاتحة الكتاب ، وقد قال مجاهد : « إذا لم يقرأ خلف الإمام أعاد الصلاة » [٢] .

ويمعن الإمام البخارى - رحمه الله تعالى - فى بيان تناقض أهل الرأى ، وينكر على من يقول منهم : « يجزيه أن يقرأ بالفارسية ويجزيه أن يقرأ بآية ، ينقض آخرهم على أولهم بغير كتاب ولا سنة » [٣] ؛ ويسألهم بما لا يحيرون معه جوابًا ،

---

(١) القراءة خلف الإمام - للبخارى طبع باكستان (ص ٩)

(٢) راجع : القراءة خلف الإمام - للبخارى - طبع باكستان (ص ٤٢ - ٤٣)

(٣) المصدر السابق (ص ١٢)

فيقول : « من أباح لك الثناء والإمام يقرأ ، وحظر على غيرك الفرض - وهو القراءة - ولا خبر عندك ولااتفاق ؟ لأن عدةً من أهل المدينة لم يروا الثناء للإمام ولا لغيره ، ويكبِّرون ثم يقرأون ؟! فتحير عنده ، فهم فى رَيْبهم يترددون » [١] .

ثم يلقى الضوء على نوع آخر من تناقضهم ، معنفًا لهم ، فيقول لخصمه : « زعمت أنه إذا لم يقرأ فى الركعتين من الظهر أو العصر أو العشاء يجزيه ، وإذا لم يقرأ فى ركعة من أربع من التطوع لم يجزه ... وقلت : وإذا لم يقرأ فى ركعة من المغرب أجزأه ، وإذا لم يقرأ فى ركعة من الوتر لم يجزه ، وكأنه مولع أن يجمع بين ما فرق رسول الله - ﷺ - أو يفرق بين ما جمع رسول الله - ﷺ - [٢] .

وقد ضعّف الإمام البخارى ما يروى عن الإمام علىّ بن أبى طالب ، وسعد بن أبى وقاص - من عدم القراءة خلف الإمام ، ثم عنف أهل الرأى لادعائهم الإجماع على أن من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة ، وزعمهم أنه لا يلتفت إلى قول من قال : لا يعتد بالركعة حتى تكون قراءة ، لأن القائلين بذلك ليسوا من أهل النظر ، ولا يُؤَثِّرون فى الإجماع .. [٣] .

ثم راح الإمام البخارى يسرد الأدلة على وجوب القراءة فى كل ركعة ، وأن من يدرك الركوع مع الإمام دون أن يتمكن من القيام والقراءة ، فإنه لايعتد بركعته ، وعليه أن يأتى بركعة غيرها : « وقال عدة من أهل العلم : إن كل مأموم يقضى فرض نفسه ، والقيام ، والقراءة ، والركوع ، والسجود - عندهم فرض ، فلا يسقط الركوع والسجود عن المأموم ، وكذلك القراءة فرض ، فلا يزول فرض عن أحد إلا بكتاب أو سنة ، وقال أبو قتادة وأنس وأبو هريرة - رضى الله عنهم - عن النبى - ﷺ - : « إذا أتيتم الصلاة ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » ، فمن فاته فرض القراءة والقيام ، فعليه إتمامه كما أمر النبى - ﷺ - » [٤] .

---

(١) المصدر السابق (ص ١٢)
(٢) المصدر السابق (ص ١٢)
(٣) المصدر السابق (ص ٤٠ - ٤١)
(٤) المصدر السابق (ص ٤٣)

ثم قال – رحمه الله –: « إن اعتل معتل فقال : إنما قال النبى – ﷺ –: « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ، ولم يقل فى كل ركعة – قيل له : قد بيّن حين قال : « اقرأ ثم اركع ثم ارفع ثم اسجد ثم ارفع ، فإنك إن أتممت صلاتك على هذا فقد تمت » ، فبين له النبى – ﷺ – أن فى كل ركعة قراءة وركوعًا وسجودًا ، وأمره أن يتم صلاته على ما بيّن له فى الركعة الأولى ؛ وهذا حديث مفسر للصلاة كلها ، لا لركعة دون ركعة ؛ وقال أبو قتادة : كان النبى – ﷺ – يقرأ فى الأربع كلها [١] .

وقد ضعّف الإمام البخارى الزيادة التى جاءت فى حديث أبى هريرة : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » ، والزيادة التى ضعفها البخارى هى : « فقد أدركها قبل أن يتم الإمام صلبه » ، هذا ، إلّا أن الحديث إذا قال : « من أدرك ركعة » ، فإنما يريد الركعة الكاملة بكل ما تحويه من فرائض من قيام وقراءة وركوع وسجود ، ولا يقتصر معناه على إدراك الركوع [٢] .

ويظل الإمام البخارى يدافع عن رأيه – وهو وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام – من أول هذا المصنَّف النفيس إلى آخره ، وبيّن فيه أنه على المأموم ألا يجهر بالقراءة خلف الإمام ، وأن قراءته تكون فى سكتات الإمام ، وسكتات الإمام تكون بعد تكبيرة الإحرام ، وبعد الفراغ من القراءة قبل الركوع .

ولما كان الإمام البخارى يرى وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام ، فإنه لا يعتد بالركعة التى يدرك المأموم فيها القوم ركوعًا ، ومما استدل به على ذلك ، ما رواه عن أبى هريرة – رضى الله عنه –: « إذا أدركت القوم ركوعًا لم تعتدّ بتلك الركعة » .

ويكشف هذا المصنف الفريد عن أمور هامة جدًّا منها : العلاقة غير الودية بين أهل الحديث وأهل الرأى ، ومنها : براعة الإمام البخارى فى المناقشة ، وتمكنه من

---

(١) راجع المصدر السابق (ص ٥٠)

(٢) راجع المصدر السابق (ص ٥٢)

الأخبار ومعرفته بعللها ، ومنها : طريقته فى إلزام الخصوم وبيان تناقضهم [١] .

وقد تأثر الإمام البيهقى كثيرًا بهذا المصنَّف مما جعله يكثر من النقل منه فى كتابه : (القراءة خلف الإمام) .

موقف العلماء من مسألة القراءة خلف الإمام :

قال الخطابى : « وقد اختلف العلماء فى هذه المسألة ، فروى عن جماعة من الصحابة أنهم أوجبوا القراءة خلف الإمام ، وروى عن آخرين أنهم كانوا لا يقرأون ؛ وافترق العلماء فيها على ثلاثة أقاويل ، فكان مكحول والأوزاعى والشافعى وأبو ثور يقولون : لابد من أن يقرأ خلف الإمام فيما يجهر به وفيما لا يجهر . وقال الزهرى ومالك وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق : يقرأ فيما أَسَرّ الإمام فيه ولا يقرأ فيما جهر به ، وقال سفيان الثورى وأصحاب الرأى : لا يقرأ أحد خلف الإمام ، جهر الإمام أو أسر ، واحتجوا بحديث رواه عبد الله بن شداد مرسلًا عن النبى - ﷺ -: « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » [٢] .

وقال ابن قدامة : إن المأموم إذا كان يسمع قراءة الإمام لم تجب عليه القراءة ولا تستحب عند إمامنا والزهرى والثورى وابن عيينة وابن المبارك وإسحاق وأحد قولى الشافعى ونحوه ، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبى سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن جبير وجماعة من السلف .

والقول الآخر للشافعى : يقرأ فيما جهر فيه الإمام ، ونحوه عن الليث والأوزاعى وابن عون ومكحول وأبى ثور [٣] .

---

(١) راجع : الاتجاهات الفقهية فى القرن الثالث الهجرى (ص٥٩٧) .

(٢) د. هامش (٥١٩/١) . وحديث : « من كان له إمام ... » ذكره البخارى فى هذا المصنف (ص ١٣) فى رقم (٢٥) ، وضعّفه ، ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه (٣٧٦/١) ، وعبد الرزاق فى مصنفه (١٣٦/٢) حديث رقم (٢٧٩٧) ، والبيهقى فى جزء القراءة خلف الإمام (ص ١٤٩ - ١٥٠) حديث رقم (٣٣١) .

(٣) راجع تفصيل ذلك فى المغنى (٥٦٢/١ - ٥٦٦) ، وفتاوى ابن تيمية (٢٦٥/٢٣ - ٣٣٠) .

وقال الإمام أحمد : ماسمعنا أحدًا من أهل الإسلام يقول : إن الإمام إذا جهر بالقراءة لا تجزئ صلاة من خلفه إذا لم يقرأ [١] .

قال أبو داود : قيل لأحمد - رحمه الله :- فإنه (يعنى المأموم) قرأ بفاتحة الكتاب ثم سمع قراءة الإمام ؟ قال : يقطع إذا سمع قراءة الإمام ، وينصت للقراءة ..[٢] .

دوافع التحقيق :

هناك عدة عوامل جعلتنى أحرص كل الحرص على تحقيق هذا المصنَّف النفيس وإعادة إخراجه مرة أخرى ، ويمكن إيجاز هذه العوامل فيما يلى :

أولًا : كل الطبعات التى صدرت لهذا المُصَنَّف تعوزها الدقة فى الضبط ، والنقل ، وعلامات الترقيم . أما بالنسبة لطبعة المطبعة المصرية الكبرى ، وطبعة باكستان ، وتلك التى حققها الشيخ الفقى - فكلها نَسْخٌ فقط دون ترقيم أو ضبط ، حتى الآيات القرآنية فلم يراعِ المحقق التنصيص عليها .

ثانيًا : الأحاديث التى تضمنها هذا الكتاب فى حاجة إلى تخريج ، إذ أن الطبعات التى صدرت كلها لم تلتفت إلى التخريج أو التعليق - اللهم إلّا التى حققها سعيد زغلول ، وهى فى حاجة كبيرة إلى نظر فى التحقيق والتخريج معًا .

ثالثًا : لم تنجُ طبعة من السقط أو التحريف .

رابعًا : لم يهتم أحد من الذين طبعوا الكتاب ببيان درجة الأحاديث التى وردت فيه ، أو حتى بترجمة للرواة .

خامسًا : وجود مخطوطين لهذا الكتاب النفيس - لم يلتفت إليهما أحد -

---

(١) المصدر السابق (١/٥٦٤) .

(٢) المصدر السابق (١/٥٦٥) و(١/٥٦٦ - ٥٦٩) .

أحدهما بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٠) حديث ش ، والثانى بمكتبة الفاتح بتركيا وهو الأهم وبالمقارنة بين هذا المخطوط والطبعات المحققة تبين ما يلى :

(١) أن فى المخطوطين زيادات ، وأكثر من حديث ليس موجودًا فى الطبعات التى صدرت ، مثل : (١٧٥ ، ٢٠٥ ، ٢٩٤ ..) .

(٢) أن فى صدر المخطوطين يوجد الإسناد كاملًا لهذا الكتاب ، وهو ليس فى الطبعات التى صدرت جميعها .

(٣) يتسم المخطوطان بالدقة إلى حدٍّ كبير وخاصة النسخة التركية ، فقد تمت مقابلته ومراجعته على كثير من أئمة علماء الحديث ، وهذا لم يتوفر للنسخة التى اعتمد المحققون عليها ، فكثر عندهم النقص والخلط والأخطاء فى المتن والسند معًا . راجع مثلاً الأحاديث : (٣ ، ٦ ، ١٨، ٤٦ ، ٥٥ ، ٦١ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧١ ، ١٢٤ ، ١٩١ ، ١٩٣ ، ٢٩٠) .. علمًا بأنهم لم يبينوا الأصول التى اعتمدوا عليها .

وكل الطبعات التى صدرت لهذا المصنَّف النفيس لم تهتم بالتخريج ولا بترجمة الرواة ، اللهم إلا طبعة دار الحديث - تحقيق سعيد زغلول ، ولكننا نأخذ على هذه الطبعة ما يلى :

(١) التحريف فى العنوان ، فقد سمح المحقق لنفسه أن يجعل العنوان : (الصلاة خلف الإمام) وهو تحريف غير مقبول .

(٢) كثرة الأخطاء ، وبخاصة فى رجال الإسناد ، مما يخل بصحة الإسناد إلى حد كبير .

(٣) سقطت منه أحاديث كاملة مثل الأحاديث : (١٧٤ و٢٠٤ و٢٩٢) ..، وأجزاء من بعض الأسانيد والمتون ، كما فى (٣ ، ٦ ، ١٥ ، ٤٦ ، ٥٥ ، ٦١ ، ٧٠ ، ٧١ ، ١١٩ ، ١٢٤ ، ١٩٣ ، ٢٩٠) ، وغير ذلك ، وكله مشار إليه فى التعليقات والمقابلات فى هامش الكتاب .

(٤) تعوزه الدقة فى التخريجِ إلى حد كبير جدًّا .

(٥) عدم الدقة فى النَّسْخ والمقابلة ، مما جعله أحيانًا يجعل من الكلمة الواحدة كلمتين منفصلتين ، ومثال ذلك عنده فى (ص ٦١) قسم كلمة (عدالتهم) إلى كلمتين ، فى آخر السطر الخامس كلمة (عدٌّ) هكذا بنفس الضبط مما ينفى التهمة عن الطباعة ، وفى أول السطر السادس نصفها الآخر : (التهم) ولعلك تلاحظ قلب المعنى بوضوح .

(٦) فى تعليقه (ص ٢٣ - ٢٦) نقل عن الإمام البيهقى كلامًا كثيرًا قَلَبَهُ رأسًا على عقب ، بسبب النقل الخاطئ وعدم التأنى والمراجعة والمقابلة ، فقلب المبنى والمعنى معًا .

منهجى فى التحقيق :

لكل ما سبق رأيت أن أعيد تحقيق هذا الكتاب ونشره على نحو جيد ، وعملى يتلخص فيما يلى :

أولًا : مقارنة النسخ المخطوطة والمطبوعة مقارنة متأنية ، ومقابلة دقيقة وأمينة .

وقد اعتبرت مخطوط تركيا أصلاً عوّلت عليه ، واستعنت بمخطوط دار الكتب المصرية عند الترجيحات ، ثم باقى النسخ المطبوعة ، ثم كتب الرواة حتى يخرج النص كاملًا وخاليًا من السقط أو التحريف أو التصحيف ، خاصة وأن مخطوط دار الكتب المصرية فيه سقط مثل (٥) ، (١٦٦) ، (١٦٩) ، (١٨٦) ، فضلاً عن بعض التصحيفات التى سأشير إليها تباعًا فى الهامش كما فى (٤٧) ، (١١٧)، (٢٢١) ، وغيرها ، ولم يخل مخطوط تركيا أيضًا من السقط والتصحيف ، ولكنه قليل جدًّا ، وراجع مثلاً الأحاديث (١٢) ، (٥٨) ، (٧٠) ، (٧٧) ، (٩٣) ، (١٠٧) ، (١٧٦) ، (٢٥٦) .

ثانيًا : الترجمة للرواة لبيان درجة كل واحد منهم .

ثالثًا : ضبط ماهو مُشْكِل ، والتعليق فى المواضع التى تحتاج إلى تعليق ، مع ذكر معنى الكلمات الغريبة .

رابعًا : بيان درجة كل حديث من حيث الصحة والضعف .

خامسًا : الاهتمام بالتخريج ، ومنهجى فى التخريج يتلخص فيما يلى :

التخريج أولًا من الصحيحين ، فإذا وجدت الحديث فى الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك ، لأن المراد من التخريج بيان مدى توثيق الحديث ، ولا خلاف على أن الحديث صحيح إذا كان فى الصحيحين أو أحدهما ؛ فإذا لم أجد الحديث فى الصحيحين أو أحدهما خرّجته من كتب السنن الأربعة : أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجة ، بالإضافة إلى صحيحى ابن حبان وابن خزيمة ؛ فإذا لم أجده فيما تقدم خرّجته من كتب مجمع الزوائد وهى : مسند الإمام أحمد ، ومسند أبى يَعْلَى ، ومسند البزار ، ومعاجم الطبرانى الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ؛ فإن لم أجده فيما تقدم خرجته من غيرها من الكتب التى تتيسّر لى .

والله المستعان ،

دكتور / على عبد الباسط مزيد

الرموز والمصطلحات المستخدمة أثناء التحقيق :

الرمز	معناه
خ	صحيح البخارى
م	صحيح مسلم
د	سنن أبى داود
ت	سنن الترمذى
س	سنن النسائى
جه	سنن ابن ماجة

رموز خاصة بطبعات الكتاب ومخطوطتيه

ص	المخطوط الموجود فى تركيا
ط	المخطوط الموجود بدار الكتب المصرية
و	طبعة باكستان
ل	طبعة دار الحديث
ف	الطبعة التى أخرجها الشيخ الفقى
ر	طبعة المطبعة المصرية

وصف المخطوط الموجود بتركيا

أما النسخة المخطوطة فى تركيا ، فهى مصورة من مكتبة الفاتح باستنبول رقم (١١٣١) .

– وعدد أوراقها (٥٤ ورقة ، ومكتوبة فى سنة (٧٢٤هـ) . كتبها محمد بن يوسف بواب الجورية ، بدمشق بالجامع الأموى .

– وخطها : نسخى واضح .

– ومقاسها : ١٧ X ١١ سم .

– ومسطرتها : ١٧ سطرًا .

وتمتاز هذه النسخة بعدة أمور تجعلها فى غاية الأهمية :

أولها : أنها قد سمعت على أعلام كبار ، وهم : كمال الدين أبى محمد عبد الرحيم بن عبد الملك ، وشمس الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك بن عثمان المقدسيين ، وبدر الدين أبى العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيبانى ، وتقى الدين أبى إسحاق إبراهيم بن على بن أحمد بن فضل الواسطى ، وشمس الدين أبى عبد الله محمد بن عبد المؤمن بن أبى الفتح الصُّورى . وهؤلاء سمعوها من ابن ملاعب وهى روايته .

وسمعها منهم : الحافظ المتقن جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى (٦٥٤ – ٧٤٢ هـ) ، وسمعها منه ابنته الفقيهة زينب ، وزوجها العالم الفاضل عماد الدين أبو الفضل إسماعيل بن عمر بن كثير القرشى الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ) ، والحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقى (ت ٨٠٦هـ) ، والحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (ت ٨٠٧ هـ) .

وسمعها من الأخيرين الحافظ المتقن ابن حجر العسقلانى ، وسمعها من ابن حجر العسقلانى – كما هو مبيّن فى روايتى لهذا الكتاب – شمسُ الدين الإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوى (٨٣١ – ٩٠٢ هـ) .

وهكذا روى هذا الكتاب النفيس بإسناد متصل إلى يومنا هذا .

وثانيها : فيها زيادات هامة غير موجودة فى باقى النسخ ، وهذه الزيادات قد تكون أحاديث كاملة مثل رقم (١٤٨) ورقم (١٦٥) ، وقد تكون زيادات فى الأسانيد والمتون كما فى الأحاديث : (١٢٠ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، ١٣٧ ، ١٧٥ ، ١٨٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦٠ ، ٢٨٢) وغيرها .

وثالثها : فيها تصويبات لأخطاء وقعت فى باقى النسخ ، كما فى الأحاديث : (٤١ ، ١٩١ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠١ ، ٢١٢ ، ٢٤٤ ، ٢٧٣) وغيرها .

ورابعها : وقد وقع فى جميع النسخ المطبوعة ، ونسخة دار الكتب المخطوطة ، سقط من الأسانيد ، وتحريفات فاحشة ، وكان لهذه النسخة الفضل فى تقويم هذه الأحاديث وتصحيح أسانيدها ، كما فى الأحاديث (٣٨ ، ٩٦ ، ١٣٧ ، ١٨٦ ، ٢١٤ ، ٢١٨ ، ٢٢٧ ، ٢٢٩) وغيرها ، بحيث يمكن القول بأنه لولا هذه النسخة النفيسة لما أمكن الحكم على هذه الأحاديث وعدة غيرها مما علّقت عليه فى الهامش .

وخامسها : تمتاز هذه النسخة بكثرة السماعات المدونة فى آخـــرها ، وفى (ق ٤٠ ، ٤١ ، ٥٢) ، وقد أثبت هذه السماعات فى آخر الكتاب ، كما صَوَّرْتُها فى أوله .

وقد رمزت لهذه النسخة بـ (ص) ، وأثبت أرقام لوحاتها فى الهوامش على الجانبين .

* * *

وصف المخطوط
الموجود بدار الكتب المصرية

النسخة المخطوطة الموجودة بدار الكتب المصرية برقم : ١٠ حديث خصوصية ، ش ٤٢٦٣٤ عمومية .

وعدد أوراقها : (٤٤) ورقة (بورقة العنوان) .

وخطها : مغربى جميل .

ومقاسها : ١٥ X ٩ سم .

ومسطرتها : ١٨ سطرًا .

كتبها محمد محمود بن التلاميد التركزى عام ١٣٠٣ هـ ، وأصلها النسخة الأولى (ص) كما هو مبين فى صورة اللوحة الأخيرة .

ويمتاز هذا المخطوط بعدة أمور تجعله غاية فى الأهمية :

- فجاء فى أوله إسناد هذا الجزء إلى البخارى - رحمه الله تعالى - وهذا الإسناد غير موجود فى كل النسخ المطبوعة .

- فيه عدة روايات كاملة غير موجودة فى باقى النسخ ، مثل رقم (١٧٥ ، ٢٠٥ ، ٢٩٣) ، بالإضافة إلى العديد من الأسماء الصحيحة فى الإسناد ، وألفاظ فى المتن ، مما هو خطأ فى النسخ المطبوعة .

- وفى آخره ذِكْر كاتبه وتاريخ كتابته ، وعلى الهامش بيان أصل هذه النسخة ، وهى أنها نقلت من النسخة الأولى (ص) كما سبق أن ذكرت ، وأن أصلها قرئ على المزى .. إلخ .

وكل ذلك يكسب المخطوط أهمية كبيرة ، وميزة خاصة ورمزت له بـ (ط) .

مصورات لبعض لوحات المخطوط

الموجود بتركيا (مكتبة الفاتح) (ص)

الورقة الأولى (نسخة : ص)

الورقة الأربعون / ب (نسخة : ص)

الورقة الحادية والأربعون / أ (نسخة : ص)

سمع كتاب القراءة خلف الإمام للبخاري على الشيخ
الإمام تقي الدين أبي إسحق إبرهيم بن علي بن أحمد بن
الواسطي بسماعه من أبي البركات داود بن أحمد بن
محمد بن ملاعب بسماعه من القاضي أبي الفضل محمد بن عمر
يوسف الأرموي بسنده أوله بقراءة كاتب السماع
الإمام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني محمد بن
الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي وآخرون
يوم السبت السادس عشر من ذي الحجة سنة ثمانين وسمعه
وسمعه عليه بقراءة الإمام شرف الدين
يعقوب بن أحمد بن يعقوب الحلبي علم الدين
القسم بن محمد بن البرزالي وكاتب السماع
يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي
وابنه عبد الرحمن حاضرا في الخامسة وآخرون
في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وستمائة بالمزة

الورقة الحادية والأربعون / ب (نسخة : ص)

الورقة الثالثة والخمسون / ب (نسخة : ص)

الورقة الأخيرة (نسخة : ص)

مصورات لبعض لوحات المخطوط
الموجود بدار الكتب المصرية (ط)

كتاب القراءة خلف الإمام تأليف الإمام
أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري الجعفي رحمة
الله ورضوانه عليه رواية أبي إسحق محمود بن إسحق
ابن محمود بن مصعب بن مالك بن عبد الله بن نافع
ابن كرز بن علقمة الخزاعي صاحب النبي صلى الله
عليه وسلم رواية أبي نصر محمد بن أحمد بن محمد بن
موسى الملاحمي البخاري عنه رواية الشريف
أبي الغنائم عبد الصمد بن علي بن المأمون عنه
رواية القاضي أبي الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرموي
عنه رواية شيخنا القاضي أبي القاسم الحسين بن هبة
الله بن محفوظ رحمة الله عليهم أجمعين آمين

صورة للوحة الأولى (نسخة : ط)

بسم الله الرحمن الرحيم
أخبرنا القاضي الأمين العدل مسند الشام أبو القاسم
الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن الحسن بن محمد
ابن الحسن بن أحمد بن صصرى الربعي بقراءتي
عليه في يوم السبت ثاني عشرين ذي الحجة سنة
أربع وعشرين وستمائة بمنزله بمدينة دمشق
حرسها الله قلت له أخبرك القاضي أبو الفضل
محمد بن أحمد بن عمر بن يوسف الأرموي في كتابه
إليك من مدينة السلام بغداد حرسها الله فأقر به
وا نعم قال أنا الشريف أبو الغنائم عبد الصمد بن علي
ابن محمد بن المأمون بقراءة والدي عليه وأنا أسمع
في صفر سنة أربع وستين وأربع مائة قال أنا أبو نصر
محمد بن أحمد بن محمد بن موسى الملاحمي في شهر
ربيع الأول سنة سبع وثمانين وثلثمائة قال
أنا أبو إسحق محمود بن إسحق بن محمود بن منصور
ابن مالك بن عبد الله بن نافع بن كرز بن علقمة الخزاعي
بما جيد النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا أبو
عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري قال
باب

صورة للوحة الثانية – أ (نسخة : ط)

فقال أمرني النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم أن أنادي أن لا صلاة إلا بقرآن
فاتحة الكتاب فما زاد
انتهى والحمد لله رب العالمين غفر الله
لكاتبه ولقارئه ولسامعه ولحافظه
ولناصره ولجميع المسلمين آمين
وكتبه لنفسه ولمستفيد من المسلمين
خادم العلم بالحرمين الشريفين
محمد محمود بن التلاميد التركزي
ثم وقفه على عصبته بعده وقفا
مؤبدا فمن بدله فإثمه عليه
سلخ ذي القعدة الحرام سنة ١٣٠٣
بقسطنطينية المحمية رد الله
منها ردا جميلا سريعا إلى طيبة
الطيبة بجاه صلى الله عليه وسلم
وعلى آله وصحبه أجمعين

صورة للوحة الأخيرة (نسخة : ط)

روايتى لهذا الكتاب

أروى هذا الكتاب إجازة عن شيخى صاحب العلم والفضل أ.د / رفعت فوزى عبد المطلب ، عن الشيخ محمد الحافظ بن عبد اللطيف الحسينى الحسنى ، عن الشيخ عبد الحى بن عبد الكبير الكتَّانى ، عن عبد الله السكرى ، عن عمر الآمدى وعبد الرحمن الكزْبرى ، كلاهما عن الحافظ أبى الفيض محمد مرتضى الزَّبيدى ، عن الأخوين محمد ويوسف ابنى سالم الحنفى وغيرهما ، عن أبى حامد محمد بن محمد بن أحمد البديرى ، الحسينى ، الدمياطى ، الشافعى ، المعروف بابن الميت ، وبالبرهان الشامى (ت ١١٤٠ هـ) ، عن أبى الأسرار حسين بن على ابن محمد بن عمر العُجَيْمى المكى (ت ١١١٣ هـ) ، عن عبد الله الدِّيرى الدمياطى ، عن السنهورى ، عن الشهاب الرملى ، عن الحافظ شمس الدين محمد ابن عبد الرحمن السخاوى (٨٣١ - ٩٠٢ هـ) ، عن الحافظ أحمد بن على بن حَجَر العسقلانى (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) بالقراءة على محمد بن أزبك قال : أخبرنا محمد بن عبد المؤمن الصُّورى قال : أخبرِنا أبو البَرَكات داود بن أحمد بن مُلاعب قال : أخبرنا أبو الفضل محمد بن عمر الأُرْمَوِى قال : أخبرنا أبو الغَنَايم عبد الصمد ابن على بن المأمون قال : أخبرنا أبو نصر المَلاَحِمى قال : أخبرنا محمود بن إسحاق ، عن الإمام البخارى - رحمه الله تعالى .

* * *

خير الكلام في القراءة خلف الإمام

تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى الجُعْفِى رحمة الله ورضوانه عليه . رواية أبي إسحاق محمود بن إسحاق بن محمود بن مصعب بن مالك بن عبد الله بن نافع بن كُرْز بن علقمة الخزاعى ، صاحب النبى - ﷺ - رواية أبي نصْر محمد بن أحمد بن محمد بن موسى الملاحمى البخارى ، عنه رواية الشريف أبي الغنايم عبد الصمد بن على بن المأمون ، عنه رواية القاضى أبي الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرْموى ، عنه رواية شيخنا القاضى أبي القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ - رحمة الله عليهم أجمعين . آمين .

رواية أبي البركات داود بن أحمد بن محمد بن مُلَاعِب البغدادى ، عن القاضى أبي الفضل الأَرْمَوِى .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١/أ

/ أخبرنا القاضى الأمين العدل مُسْند الشام أبو القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن الحسن بن محمد بن الحسن بن أحمد بن صَصْرَى الرّبعىّ (١) بقراءته عليه فى يوم السبت ثانى عشرين ذى الحجة سنة أربع وعشرين وستمائة بمنزله بمدينة دمشق حرسها الله . قلت له : أخبرك القاضى أبو الفضل محمد بن أحمد (٢) بن عمر بن يوسف الأرْموى (٣) فى كتابه إليك من مدينة السلام بغداد حرسها الله فأقرّ به وأنعم قال : أنا الشريف أبو الغنايم عبد الصمد بن على بن محمد بن المأمون (٤) بقراءة والدى عليه وأنا أسمع ، فى صفر سنة أربع وستين

---

(١) الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن الحسن بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسين بن صَصْرَى القاضى شمس الدين أبو القاسم ابن الشيخ الرئيس أبى الغنائم التغلبى البلدىّ الأصل ، الدمشقى .

ولد قبل الأربعين وخمسمائة ، وسمع أباه وجده لأمه أبا المكارم عبد الواحد بن هلال ، وآخرين ، وأجاز له جماعة ، وخرَّج له الشيخ البرزالىّ مشيخةً فى سبعة عشر جزءًا بالسماع والإجازة .

وكان عدلًا جليلًا صحيح الرواية ، قرأ شيئًا من الفقه على ابن أبى عصرون ، وهو مسند الشام فى زمانه ، وتوفى سنة ست وعشرين وستمائة .

[الوافى بالوفيات (٨٠/١٣) ، المشتبه للذهبى (٩٠/١) ، شذرات الذهب (١١٨/٥) ، العبر (١٠٥/٥) ، النجوم الزاهرة (٢٧٢/٦)] .

(٢) « أحمد » ليس فى (ص) ، وأثبته من (ط) ، وشذرات الذهب ، والأنساب .

(٣) محمد بن أحمد بن عمر بن يوسف القاضى الأُرْمَوِى أبو الفضل ، الفقيه ، الشافعى . ولد ببغداد سنة تسع وخمسين وأربعمائه ، وسمع أبا جعفر بن المسلمة ، وابن المأمون ، وابن المهتدى ، ومحمد بن على الخياط ، وتفرد بالرواية عنهم .

وكان ثقة ، صالحًا ، تفقه على الشيخ أبى إسحاق ، وانتهى إليه علو الإسناد بالعراق .

وقد ولى القضاء بدير العاقول فى شبيبته ، وعمر العمر الطويل حتى توفى فى رجب سنة سبع وأربعين وخمسمائة . [شذرات الذهب (١٤٥/٤) - الأنساب (١٩١/١ - ١٩٢)] .

(٤) عبد الصمد بن على بن محمد بن الحسن بن الفضل بن المأمون أبو الغنائم الهاشمى البغدادى ، ثقة ، صدوق ، مهيب ، نبيل ، كثير الصمت ، وكان رئيس بيت بنى المأمون ، توفى سنة خمس وستين وأربعمائة .

=

وأربعمائة قال : أنا أبو نصْر محمد بن أحمد بن محمد بن موسى الملاحميّ (١) في شهر ربيع الأول سنة سبع وثمانين وثلثمائة قال : أنا أبو إسحاق محمود بن إسحاق بن محمود بن مصعب بن مالك / بن عبد الله بن نافع بن كُرْز بن علقمة الخُزاعي صاحب النبى - ﷺ - قال : أنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى قال :

١/ب

باب وُجُوب قراءة فاتحة الكتاب فى كل ركعة .

[١] - روى الحارث عن عليّ - رضى الله عنه - يُسَبِّح فى الأُخْرَيَيْن ، ولم يصح ، وخالفه عبيد الله بن أبى رافع (٢) .

[٢] - حدثنا محمود (٣) قال : حدثنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن

= [الوافى بالوفيات (٤٤٩/١٨) ، تاريخ ابن الأثير (٨٨/١٠) ، تاريخ بغداد (٤٦/١١) ، المنتظم (٢٨٠/٨) ، العبر (٢٥٩/٣) ، شذرات الذهب (٣١٩/٣)] .

(١) أبو نصر محمد بن أحمد بن محمد بن موسى المَلاَحِمى (نسبة إلى الملاحم) البخارى ، الإمام ، المحدّث : حدّث بنيسابور وبغداد بكتابَيْ : « رفع اليدين فى الصلاة » ، و« جزء القراءة خلف الإمام » للبخارى ؛ وروى أيضًا عن عبد الله بن محمد بن يعقوب البخارى ، وعلى بن محمد بن قريش ، ومحمد بن قريش بن سليمان ، وحاتم بن عقيل البخاريَّيْنْ ، والهيثم بن كليب الشاسى ، وغيرهم ، سمع منه أبو الحسن الدارقطنى ...

وكان من أعيان أصحاب الحديث وحفاظهم ، توفى ببخارى يوم السبت السابع من شعبان سنة خمس وتسعين وثلاثمائة . [المنتظم (٢٣٠/٧) ، سير أعلام النبلاء (٨٦/١٧) ، اللباب (٢٧٧/٣) ، تاريخ بغداد (٣٥٠/١)] .

[١] **ضعفه البخارى** .

(٢) من أول إسناد الكتاب إلى هنا آخر الرواية الأولى من (ص) ، (ط) فقط دون باقى النسخ .

(٣) محمود هو ابن إسحاق بن محمود الخزاعى البخارى ، صاحب الإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، روى عنه (جزء القراءة خلف الإمام) و (جزء رفع اليدين فى الصلاة) وهو آخر من حدّث عنه ببخارى ..

راجع : هدى السارى (ص ٤٩٢) - التنكيل (٤٨٩/١) - تاريخ بغداد (٤١١/١٣) .

[٢] **حديث صحيح** . رجاله كلهم ثقات :

سنن الدارقطنى (٣٢٢/١) ك الصلاة ، ب وجوب قراءة أم الكتاب فى الصلاة وخلف الإمام . بسنده عن معمر ، عن الزهرى - به (٢٤) . قال الدارقطنى : « وهذا إسناد صحيح » . =

المغيرة الجُعْفِى البخارى قال [١] : حدثنا عثمان بن سعيد ، سمع عبيد الله بن عمرو ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهرى ، عن عبيد [٢] الله بن أبى رافع - مولى بنى هاشم - حدّثه عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه -: إذا لم يجهر الإمام فى الصلوات ، فاقرأ بأم الكتاب ، وسورة أخرى فى الأوليين من الظهر والعصر ، وبفاتحة الكتاب فى الأُخْرَيَيْن من الظهر والعصر ، وفى الآخرة من المغرب ، وفى الأُخْرَيَيْن [٣] من العشاء .

[**٣**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى [٤] قال : حدثنا على قال [٥] : أنبأنا سفيان قال : حـدثنا الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت / أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » . ٣/أ

= وعن شعبة - به (٢١،٢٢،٢٣) . وقال الدارقطنى : « هذا إسناد صحيح عن شعبة » ..

السنن الكبرى للبيهقى (١٦٨/٢) : ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر فيه .

بسنده ، عن آدم - به .

وبسنده ، عن سفيان بن حسين - به .

(١) من أول الحديث الثانى إلى هنا ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٢) وقع فى ل « عبد » بالتكبير (ص ٧) ، وهو بالتصغير أصح كما جاء فى باقى النسخ والسنن الكبرى للبيهقى (١٦٨/٢)

(٣) فى (ص) : « الأخرتين » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٣] - **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

خ (٢٣٦/٢ - ٢٣٧ فتح) (١٠) ك الأذان (٩٥) ب وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها - الخ . بنفس الإسناد (٧٥٦)

م (٢٩٥/١ - ٢٩٦) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة - الخ .

بسنده ، عن الزهرى - به (٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦)

(٤ - ٥) ما بين الرقمين من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

وعلى هو ابن المدينى شيخ المصنف .

[٤] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى [١] قال : ثنا [٢] إسحاق قال : حدثنا [٣] يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا أبى ، عن صالح ، عن الزهرى [٤] ، أن محمود بن الربيع – وكان مَجّ رسول الله – ﷺ – فى وجهه من بئر [٥] لهم – أخبره ، أن عبادة بن الصامت أخبره ، أن رسول الله – ﷺ – قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

[٥] – أخبرنا أبو نصر [٦] المَلَاحِمى قال : أنا [٧] الهيثم بن كليب قال : حدثنا العباس بن محمد الدُّورِى [٨] قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبى عن صالح [٩] ، عن ابن شهاب ، عن محمود بن الربيع – الذى مجّ رسول الله – ﷺ – فى وجهه من بئر [١٠] لهم – أخبره [١١] أن عبادة بن الصامت أخبره أن رسول الله – ﷺ – قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن » [١٢] .

قال البخارى : وقال مَعْمَر عن الزهرى : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأم الكتاب فصاعدًا » / وعامةُ الثقات لم يتابع معمرًا فى قوله « فصاعدًا » مع ما [١٣] أنه قد ٣/ب

---

[٤] – **حديث صحيح** رواه الشيخان فى صحيحيهما .
سبق تخريجه فى رقم [٣]
(١) « حدثنا البخارى » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .
(٢) « ثنا » من (ص) ، (ط) فقط .
(٣) فى (ط) : « أنا » .
(٤) فى (ط) : « ابن شهاب » . وما أثبتناه من سائر النسخ .
(٥) فى (ل) : « بثر » وهو خطأ ، والصواب : « بئر » بالهمزة كما فى باقى النسخ والصحيحين .
[٥] – **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .
(٦) كذا فى (ص) ، (ط) وفى باقى النسخ : « أنبأنا الملاحمى » .
سبق تخريجه فى رقم [٣] .
(٧) كذا فى (ص) ، (ف) ، وفى (و) ، (ر) : « أخبرنا » ، وفى (ل) : « إن » .
(٨) كذا فى (و) : « الدورى » ، وفى باقى النسخ : « الداورى » ، وما أثبته هو الصحيح .
(٩) « عن صالح » من (و) فقط .
(١٠) فى (ل) : « بثر » بالثاء ، وهو خطأ .
(١١) « أخبره » ليس فى (ل) ، وأثبته من باقى النسخ .
(١٢) هذا الحديث كله غير موجود فى (ط) ، وأثبته من (ص) وباقى النسخ .
(١٣) « ما » ليست فى سائر النسخ ، وأثبتها من (ص) .

أثبت فاتحة الكتاب ، وقوله فصاعدًا غير معروف ، ما أرد به (١) حرفا أو أكثر من ذلك ؟ إلا أن يكون كقوله : « لا تُقْطع (٢) اليَدُ إلَّا فى ربع دينار فصاعدًا » (*) فقد تُقْطع (٣) اليدُ فى دينار وفى أكثر من دينار .

قال البخارى : ويقال : إن عبد الرحمن بن إسحاق تابع معمرًا ، وأن عبد الرحمن ربما روى عن (٤) الزهرى ، ثم أدخل بينه وبين الزهرى غيره ، ولا نعلم (٥) أن هذا من صحيح حديثه أم لا .

[٦] - حدثنا محمود بن إسحاق (٦) قال حدثنا البخارى قال : حدثنا حجاج (٧) قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة ابن الصامت قال : قال النبى - ﷺ -: « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

[٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال حدثنا عبد الله قال : حدثنى الليث قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب قال : حدثنى محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله - / ﷺ -: « لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن » ، وسألته عن رجل نسى القراءة قال : أرى أن (٨) يعود لصلاته وإن ذكر ذلك وهو فى الركعة الثانية ولا أرى إلا (٩) أن يعود لصلاته . ٤/أ

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ما أردته » .

(٢) فى (ر) « يقطع » بالياء .

(*) حديث صحيح . رواه الإمام البخارى فى صحيحه : كتاب الحدود / باب قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ - حديث رقم (٦٧٨٩) .

(٣) فى (ر) « يقطع » بالياء .

(٤) « عن » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (و) : « نعلم » بالنون ، وفى باقى النسخ : « تعلم » بالتاء .

[٦] - **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

سبق تخريجه فى رقم [٣]

(٦) « بن إسحاق » من (ص) ، (ط) وليس فى باقى النسخ .

(٦-٧) مابين الرقمين ليس فى (ط) ، وأثبته من (ص) ، وباقى النسخ .

[٧] - **حديث صحيح** ، رواه الشيخان فى صحيحيهما .

سبق تخريجه فى رقم [٣]

(٨) « أن » من (ص) ، (ط) فقط .

(٩) « إلا » ليست فى (ل) ، (ف) ، وأثبتها من (ص) ، وباقى النسخ .

[٨] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا أبو عثمان النَّهْدى ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه –: أن النبى – ﷺ – أمره [١] فنادى : أن لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وما زاد .

[٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : يُجزى بفاتحة الكتاب ، فإن [٢] زاد فهو خير .

[١٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشى قال : [٣] حدثنا يزيد بن زُريع قال : حدثنا محمد بن إسحاق قال :

---

[٨] – **حديث حسن الإسناد** ، وله متابعات وشواهد فى الصحيحين .

وجعفر هو ابن ميمون التميمى ، أبو على أو أبو العوام بياع الأنماط . صدوق يخطئ .. التقريب (١٣٣/١) . وباقى رجال الإسناد ثقات .

وأبو عثمان النهدى هو عبد الرحمن بن مِلّ – بفتح الميم وضمها وكسرها .

د (٥١٢/١) (٢) ك الصلاة (١٣٦) ب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب .

بسنده ، عن جعفر بن ميمون البصرى – به (٨١٩و٨٢٠)

ورواه الشيخان فى صحيحيهما بمعناه :

خ (٢٥١/٢ فتح) (١٠) ك الأذان (١٠٤) ب القراءة فى الفجر – (٧٧٢)

م (٢٩٧/١) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة – الخ (٤٢ و ٤٣ و٤٤)

وسبق له شاهد رواه الشيخان من حديث عبادة بن الصامت .

[٩] – **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

خ (٢٥١/٢ فتح) (١٠) ك الأذان (١٠٤) ب القراءة فى الفجر – رقم (٧٧٢)

م (٢٩٧/١) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة – رقم (٤٢ و ٤٣ و ٤٤)

[١٠] – **حديث حسن الإسناد** ، فيه محمد بن إسحاق صاحب المغازى ، صدوق يدلّس ، وباقى رجال الإسناد ثقات .

جه (٢٧٤/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١١) ب القراءة خلف الإمام .

بسنده ، عن محمد بن إسحاق – به (٨٤٠)

(١) كذا فى (ص) ، وفى سائر النسخ : « أمر » .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى سائر النسخ : « وإن » .

(٣) فى (ط) ، (ل) : « قال قال » .

حدثنى [١] يحيى بن عباد [٢] ، عن أبيه ، عن عائشة – رضى الله عنها – قالت : سمعت رسول الله – ﷺ – يقول [٣] : « كل صلاة لا يقرأ فيها فهى / خِدَاج » [٤] . ٤/ب

وقال [٥] البخارى : وزاد يزيد بن هرون : « بفاتحة الكتاب » .

[١١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبان بن يزيد [٦] قال : حدثنا عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبى – ﷺ – قال : « كل صلاة لا [٧] يُقرأ فيها بأم الكتاب فهى مخدجة ، مخدجة ، مخدجة [٨] .

[١٢] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أمية بن خالد قال : حدثنا يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – عن النبى – ﷺ – قال : « من صلى فلم [٩] يقرأ بأم القرآن فهى خداج – ثلاثًا – غير تمام » .

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٢) فى (ف) ، (ر) : « عمار » والصواب : « عباد » ، كما فى (ص) ، وباقى النسخ ، والقراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٣١) ، وسنن ابن ماجه (١/٢٧٤)

(٣) كذا فى (ص) ، وفى سائر النسخ : « قال » .

(٤) قال أبو عبيد : أخدجت الناقة إذا أسقطت ، والسقط ميت لا ينتفع به .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « قال » ، بدون الواو .

[١١] – **حديث حسن الإسناد** .

رجاله كلهم ثقات غير عامر بن عبد الواحد الأحول البصرى ، فهو صدوق يخطئ – التقريب (١/٣٨٩)

جه (١/٢٧٤) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها ، (١١) ب القراءة خلف الإمام .

بسنده ، عن عمرو بن شعيب – به (٨٤١)

ومخدجة أى ناقصة .

(٦) « بن يزيد » من (ل) ، وليس فى باقى النسخ .

(٧) كذا فى (ص) ، وفى سائر النسخ : « لم » .

(٨) كذا فى (ل) ، وفى باقى النسخ : « فهى مخدجة » بدون تكرار .

[١٢] – **حديث صحيح** . رواه الإمام مسلم .

م (١/٢٩٧) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة – (٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤)

(٩) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ولم » .

قلت : ياأبا هريرة ! إنى أكون وراء الإمام ، فقال أبو هريرة : ياابن الفارسى اقرأ بها فى نفسك ، سمعت النبى - ﷺ - يقول : « قال الله عز وجل [١] : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل . قال النبى - ﷺ - اقرأوا : / يقول العبد : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ . يقول الله : حمدنى عبدى . يقول العبد : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ يقول الله : أثنى علىّ عبدى . يقول العبد : ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ . يقول الله : مجدنى عبدى هذا لى . [٢] يقول العبد : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ يقول الله [٣] : وهذه [٤] الآية بينى وبين عبدى نصفين، وإذا قال العبد : ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [٥] إلى آخر السورة يقول: فهذه [٦] لعبدى ولعبدى ما سأل » . ٥/أ

[١٣] - حدثنا محمود قال حدثنا البخارى قال حدثنا أبو الوليد قال : ثنا همام [٧] ، عن قتادة ، عن أبى نَضْرَة ، عن أبى سعيد - رضى الله عنه - قال : أمرنا نبيُّنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر .

---

(١) فى سائر النسخ : « تعالى » ، وما أثبته من (ص) .

(٢ - ٣) مابين الرقمين ليس فى (ص) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « فهذه » .   (٥) « المستقيم » من (و) فقط .

(٦) « فهذه » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[١٣] - **قال الإمام البخارى : « ولم يذكر قتادة سماعًا من أبى نضرة فى هذا »** - القراءة خلف الإمام للبخارى طبع باكستان (ص ٣٠) .

وأبو نَضْرَة هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى العوفى ، ثقة .

ورواه البيهقى موصولًا من طريق آخر عن أبى نضرة .

السنن الكبرى للبيهقى (١٧٠/٢) ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر فيه . بسنده عن العوام بن حمزة ، عن أبى نَضْرَة - به .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٢٦) : بسنده عن قتادة - به (٣٥)

وفى نفس المصدر (ص ١٩٩) عن أبى نضرة - به ، فى رقم (٤٣٩) تعليقًا .

(٧) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى (ر) : « حدثنا أبو الوليد قال : حدثنا هشام » - الخ . وفى باقى النسخ : « حدثنا أبو الوليد هشام » ، وهمام هو ابن يحيى بن دينار من الأثبات من أصحاب قتادة .

[١٤] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد [(١)] ، عن قيس ، وعمارة بن ميمون ، وحبيب بن الشهيد ، عن عطاء ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : « فى كل صلاة يُقْرَأُ ، فما أَسْمَعَنَا النبىُّ – ﷺ – أسمعناكم ، وما أخفى علينا أخفينا عليكم » .

[١٥] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا هلال بن بشر قال : حدثنا يوسف بن يعقوب السِّلَعى قال : حدثنا حسين [(٢)] / المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله – ﷺ – : « كل صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خِدَاج . فهى خداج [(٣)] » . ٥/ب

[١٦] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا داود بن أبى الفرات ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه –: فى كل صلاة قراءة ، ولو بفاتحة الكتاب ، فما أعلن لنا النبى – ﷺ – فنحن نُعلنه ، وما أسرّ فنحن نُسره .

[١٧] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن محمد

---

[١٤] – **حديث صحيح** رواه الشيخان فى صحيحيهما .

خ (٢/٢٥١ فتح) (١٠) ك الأذان (١٠٤) ب القراءة فى الفجر .

م (١/٢٩٧) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة – رقم (٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) .

(١) هو حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة البصرى – ثقة عابد وتغير حفظه بأخرة – راجع : تهذيب التهذيب (٣/١١) – التقريب (١/١٩٧)

[١٥] – **حديث صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

جه (١/٢٧٤) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١١) ب القراءة خلف الإمام .

بسنده ، عن يوسف بن يعقوب السلعى – به (٨٤١)

(٢) فى (و) : « الحسين » بالتعريف .

(٣) « فهى خداج » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

[١٦] – **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

سبق تخريجه برقم [١٤]

وموسى هو ابن إسماعيل المِنْقَرِى شيخ الإمام البخارى .

[١٧] – **صحيح الإسناد** رجاله كلهم ثقات . =

قال : حدثنا بشر بن السرى قال : حدثنا معاوية ، عن أبى الزاهرية ، عن كثير بن مرة الحضرمى قال : سمعت أبا الدرداء - رضى الله عنه - يقول : سئل رسولُ الله - ﷺ -: أفى كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » ، فقال رجل من الأنصار : وجَبت هذه .

[١٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على قال : حدثنا زيد(١) قال : حدثنا معاوية قال : حدثنا / أبو الزاهرية قال : حدثنا كثير بن مُرَّة سمع أبا الدرداء وسُئِل النبى - ﷺ - أفى كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » . ٦/أ

* * *

= ومعاوية بن صالح وأبو الزاهرية صدوقان عند ابن حجر ولم أجد من تكلم فيهما .

ومعاوية هو ابن صالح بن حدير . وأبو الزاهرية هو حُدَيْر بن كريب الحضرمى .

جه (١/٢٧٤-٢٧٥) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها ، (١١) ب القراءة خلف الإمام .

من طريق آخر عن أبى الدرداء - به (٨٤٢)

وفى إسناده معاوية بن يحيى ، ضعيف . قال البوصيرى : « هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفى أبو روح وهو ضعيف » - مصباح الزجاجة (١/٢٩٤)

[١٨] - **حديث حسن الإسناد** فيه زيد بن الحُبَاب أبو الحسين العُكْلى . صدوق يخطئ فى حديث الثورى - التقريب (١/٢٧٣) وسبق له متابع صحيح برقم (١٧)

سبق تخريجه فى رقم [١٧]

(١) كذا فى (ص) ، (ط) : « زيد » ، وفى باقى النسخ : « يزيد » وهو خطأ ، والصواب أنه : زيد بن الحُبَاب أبو الحسين العُكْلى .

باب وجوب القراءة للإمام والمأموم
وأدنى ما يجزى من القرآن [(١)]

[**١٩**] - قال البخارى : قال الله عز وجل : ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ [(٢)] . قال : ﴿ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [(٣)] ، ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا ﴾ [(٤)] .

وقال ابن عباس - رضى الله عنه -: هذه فى المكتوبة والخطبة .

[**٢٠**] - وقال أبو الدرداء : سأل رجلٌ رسولَ الله - ﷺ -: أفى كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » . قال رجل من الأنصار : وجبت .

[**٢١**] - قال البخارى : وتواتر الخبر عن رسول الله - ﷺ -: « لا صلاة إلا بقراءة أم القرآن » [(٥)] .

[**٢٢**] - وقال بعض الناس : يجزيه آيةٌ آيةٌ فى الركعتين الأُولَيَيْنِ [(٦)] بالفارسية ولا يقرأ فى الأُخْرَيَيْنِ .

[**٢٣**] - وقال أبو قتادة : كان النبى - ﷺ - / يقرأ فى الأربع . ٦/ب

[**٢٤**] - وقال بعضهم : إن لم يقرأ فى الأربع جازتْ صلاتُهُ ، وهذا خِلافُ قول النبى - ﷺ -: « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » .

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « القراءة » .

[١٩] - **قول ابن عباس وصله البيهقى** فى القراءة خلف الإمام (ص ١١٥) حديث (٢٥٤ و٢٥٥ و ٢٨٠) **وقال : « وهذا إسناد فيه ضعف »** .

(٢) المزمل : ٢٠ (٣) الإسراء : ٧٨ (٤) الأعراف : ٢٠٤

(٥) فى (ص) : « لا صلاة إلا بأم القرآن » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٦) فى (ص) : « الأولتين » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٠] - **سبق موصولاً بإسناد صحيح** برقم (١٧)

[٢٣] - **سيأتى موصولاً** برقم [٢٢٥] ، **وهو صحيح** رواه الشيخان : خ (٢/٢٤٣ فتح) رقم [٧٥٩] ، م : (١/٣٣٣) رقم [٢٧٨] ، [٢٨٠] ، وانظر رقم [٢٢٧]

فإن احتج وقال : قال النبى - ﷺ - : « لا صلاة » ، ولم يقل : لا يجزى . قيل له : إن الخبر إذا جاء عن النبى - ﷺ - فحكْمه على اسمه وعلى الجملة حتى يجئ بيانه [١] عن النبى - ﷺ -

[**٢٥**] - قال جابر بن عبد الله [٢] : لا يجزيه إلا بأُم القرآن .

[**٢٦**] - فإن احتجّ فقال : إذا أدرك الركوع جازت ، فكما أجزأته [٣] فى الركعة كذلك تجزيه فى الركعات . قيل له : إنما أجاز زيد بن ثابت وابن عمر [٤] والذين لم يروا القراءة خلف الإمام ، فأما من رأى القراءة ، فقد قال أبو هريرة : لا يجزيه حتى يدرك الإمام قائمًا .

[**٢٧**] - وقال أبو سعيد ، وعائشة - رضى الله عنهما -: لا يركع أحدكم حتى يقرأ بأم القرآن .

٧/أ

[**٢٨**] - ولو كان فى ذلك إجماع [٥] لكان هذا المدرك / للركوع مستثنى من الجملة مع أنه لا إجماع فيه .. واحتج بعض هؤلاء فقال : لا يقرأ خلف الإمام لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ ﴾ [٦] ، فقيل : فيثنى على الله والإمام يقرأ ؟ قال : نعم . قيل له : فَلِمَ جعلتَ عليه الثناء ، والثناء عندك تطوُّع تتم الصلاة بغيره ؟ والقراءة فى الأصل واجبة أسقطت الواجب لحال [٧] الإمام « ولقوله » [٨] تعالى : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ ﴾ ، وأمرته أن لا يستمع عند الثناء ولم تسقط عند [٩] الثناء ، وجعلت الفريضة أهون حالًا من التطوع ، وزعمت أنه إذا

---

(١) فى (ص) ، (ط) : « ثُنْيا » كذا مضبوطة .

(٢) فى (ل) : « جابر عن عبد الله » وهو خطأ ، والصواب أنه جابر بن عبد الله كما فى باقى النسخ .

(٣) فى (ط) : « أجزته » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) فى (و) : « وابن عمرو » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى (و) : « ولو كان ذلك لكان » الخ ، وفى باقى النسخ : « وإن كان ذلك إجماعًا » .

(٦) الأعراف / ٢٠٤

(٧) كذا فى (ص) و(ط) ، وفى باقى النسخ : « بحال » .

(٨) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « لقول الله » .

(٩) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عنه » .

جاء والإمام فى الفجر ، فإنه يصلى ركعتين لا يستمع ولا ينصت لقراءة الإمام ، وهذا خلاف ما قاله النبى - ﷺ - قال [(١)] : « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة » ، فقال : لأن [(٢)] النبى - ﷺ - قال : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » ، فقيل له : هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم / ، لإرساله وانقطاعه . رواه ابن شداد ، عن النبى - ﷺ - مرسلا [(٤)] . ٧/ب

[٢٩] - قال [(٤)] البخارى : وروى الحسن بن صالح ، عن جابر ، عن أبى الزبير ، عن النبى - ﷺ - ولا يُدْرَى أسمع جابر من أبى الزبير ؛ وذكر عن عبادة ابن الصامت ، وعبد الله بن عمرو : صلى النبى - ﷺ - صلاة الفجر ، فقرأ رجل خلفه ، فقال : « لا يَقْرَأَنَّ أحدكم والإمام يقرأ إلا بأم القرآن » ؛ فلو ثبت الخبران كلاهما ، لكان هذا مستثنى من الأول ، لقوله : « لا يقرأن أحدكم إلا بأم القرآن » [(٥)] ، وقوله : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » جملة ، وقوله : « إلا بأم القرآن » مستثنى من الجملة ، كقول النبى - ﷺ -: « جُعِلَتْ لى الأرضُ مسجدًا وطَهوراً » ، ثم قال فى أحاديث أُخَر : « إلا المَقْبَرة » ، وما استثناه من الأرض ، والمستثنى خارج من الجملة ، وكذلك فاتحة الكتاب خارج من قوله : / ٨/أ « مَن كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » مع انقطاعه ؛ وقيل له : اتفق أهل العلم وأنتم أنه لا يحتمل الإمام فرضًا عن القول [(٦)] ثم قلتم : القراءة فريضة ، ويحتمل الإمام هذا الفرض عن القوم [(٧)] فيما جهر الإمام أو لم يجهر ، ولا يحتمل الإمام شيئًا من السنن نحو الثناء والتسبيح والتحميد [(٨)] ، فجعلتم الفرض أهون من

---

(١) فى (ص) : « وهذا خلاف ماقال النبى ﷺ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « إن » .

(٣) « مرسلاً » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) ، وفى باقى النسخ : « وقال » .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « لا يقرأن إلا بأم الكتاب » .

(٦ - ٧) مابين الرقمين من (ص) ، (ف) ، (ر) ، وسقط من باقى النسخ .

(٨) فى (ص) : « والتحية » ، وما أثبته من باقى النسخ .

التطوع ، والقياس عندك أن لا يقاس الفرض بالتطوع ، وألا يجعل الفرض أهون من التطوع ، وأن يقاس الفرض أو الفرع بالفرض إذا كان من نحوه ، فلو قِستَ القراءة بالركوع والسجود والتشهد إذا كانت هذه كلها فرضًا (١) ، ثم اختلفوا فى فرض منها كان أولى عند مَن يرى القياس أن يقيسوا الفرض أو الفرع بالفرض .

[**٣٠**] - وقال أبو هريرة ، وعائشة - رضى الله عنهما -: قال رسول الله - ﷺ - : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِداجٌ » .

[**٣١**] - وقال عمر بن الخطاب : اقرأ خلف الإمام . قلت : وإن قرأت ؟ قال : نعم وإن قرأت ، وكذلك / قال أُبَيّ بن كعب ، وحُذَيفة بن اليَمَان ، وعُبادة ابن الصامت (٢) - رضى الله تعالى عنهم - . ٨/ب

ويذكر عن على بن أبى طالب ، وعبد الله بن عمرو ، وأبى سعيد الخُدرى ، وعدة من أصحاب النبى - ﷺ - نحو ذلك (٣) .

[**٣٢**] - وقال القاسم بن محمد : كان رجال أئمة يقرأون خلف الإمام .

[**٣٣**] - وقال أبو مريم : سمعت ابن مسعود - رضى الله عنه - يقرأ خلف الإمام .

[**٣٤**] - وقال أبو وائل عن ابن مسعود : أنصتْ للإمام .

[**٣٥**] - وقال ابن المبارك : دَلَّ أن هذا فى الجهر ، وإنما يقرأ خلف الإمام فيما سَكَتَ الإمام .

---

(١) فى (ص) : « فرضٌ » كذا مضبوطة ، وما أثبته من باقى النسخ ، وهو الأنسب لقواعد اللغة .

[**٣٠**] - **حديث عائشة - رضى الله عنها - سبق موصولاً** برقم (١٠) **بإسناد حسن** .

وحديث أبى هريرة سبق موصولاً برقم [١٢] ، **وهو صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

[**٣١**] - **قول سيدنا عمر وصله الدارقطنى فى سننه من طريقين وصححهما** :

سنن الدارقطنى (٣١٧/١) ك الصلاة ، باب وجوب قراءة أم الكتاب فى الصلاة وخلف الإمام - (٢و٣)

(٢) « بن الصامت » ليس فى (ص) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٣) « نحو ذلك » ليست فى (و) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[**٣٢**] - **وصله البيهقى بإسناد حسن** فى : القراءة خلف الإمام (ص ١٠٥) و (ص ٢٠٩) رقم [٢٤١ و ٤٤٥]

[**٣٣**] - **سيأتى موصولاً برقم** [٦٠] **بإسناد حسن** .

[٣٦] – وقال الحسن ، وسعيد بن جُبير ، وميمون بن مِهْران ، ومالا أحصى من التابعين وأهل العلم : إنه يقرأ خلف الإمام وإن جهر [١] .

[٣٧] – وكانت عائشة – رضى الله عنها – تأمر بالقراءة خلف الإمام [٢] .

[٣٨] – وقال خلاد [٣] : حدثنا حنظلة بن أبى المغيرة [٤] قال : سألت حمادًا عن القراءة خلف الإمام فى الأولى والعصر ، فقال : كان سعيد بن جبير يقرأ ، فقلت : أىّ ذلك أحبّ إليك ؟ فقال : أنْ تقرأ [٥] .

[٣٩] – / وقال مجاهد : إذا لم يقرأ خلف الإمام أعادَ الصلاةَ ، وكذلك قال عبد الله بن الزبير ، وقيل له : احتجاجك بقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ ﴾ [٦] . أرأيتَ إذا لم يجهر الإمامُ أيقرأ خلفه ؟ [٧] فإن قال : لا . بطل دعواه ، لأن الله تعالى قال : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ ﴾ ، وإنما يُسْتَمعُ لما يجهر مع أنا نستعمل قول الله تعالى : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ ﴾ نقول : يقرأ خلف الإمام عند السكتات [٨] .

٩/أ

---

(١) رواه البيهقى فى كتابه القراءة خلف الإمام (ص ١٠٦) نقلًا عن الإمام البخارى .

(٢) وصله الإمام البيهقى بسند حسن فى : القراءة خلف الإمام (ص ٩٩)
والسنن الكبرى (١٧١/٢) ك الصلاة ، ب من قال : يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر فيه .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ باللام : (خلال) ، وهو تصحيف فاحش ، وهو خلاد بن يحيى الكوفى شيخ الإمام البخارى .

(٤) كذا فى جميع النسخ ، ولم أقف عليه فى كتب التراجم ، وقد يكون حنظلة بن أبى مريم ، قال ابن أبى حاتم : هو العلم القاصّ يكنى بأبى عبد الرحمن التميمى ، روى عن الضحاك بن قيس وعبد الكريم بن أبى أمية وحماد بن أبى سليمان . روى عنه وكيع وأبو نعيم وخلاد بن يحيى – أ.هـ
راجع : الجرح والتعديل (٢٤٢/١) – القراءة خلف الإمام – للبخارى – هامش (ص ١٠) طبع باكستان .

(٥) فى (ص) : « يقرأ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٣٩] – **ذكر الإمام البيهقى نحوه فى القراءة خلف الإمام** (ص ١٠٦) فى رقم (٢٤٥)

(٦) الأعراف / ٢٠٤

(٧) فى (ط) : « أيقرأ من خلفه ؟ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٨) فى (ط) : « السكات » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٤٠] – قال سمرة – رضى الله عنه – كان للنبى – ﷺ – سَكْتَتَان : سَكْتَةٌ حين يكبّر ، وسَكْتَةٌ حين يفرغ من قراءته .

[٤١] – وقال ابن خُثَيْم : قلت لسعيد بن جبير : أقرأ خلف الإمام ؟ قال : نعم ، وإن كنتَ تسمع قراءته ، فإنهم قد أحدثوا ما لم يكونوا يصنعونه ، لأن (١) السلف كان إذا أَمَّ أحدهم الناس (٢) كبّر ثم أنصت حتى يظن (٣) أن مَنْ خلفه قرأ بفاتحة الكتاب ثم قرأ وأنصتوا (٤) .

[٤٢] – وقال أبو هريرة – رضى الله عنه :– كان النبى – ﷺ – إذا أراد أن يقرأ سكتَ سكتة .

[٤٣] – وكان أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ومَيْمُون بن مِهْرَان ، وغيرهم ، وسعيد بن جبير – / يرون القراءة عند سكوت الإمام لكى يكون مقتديًا بقول (٥) النبى – ﷺ – : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ، فتكون قراءته فى السكتة (٦) ، فإذا قرأ الإمام أنصت حتى يكون متبعاً لقول الله تعالى (٧) : ﴿ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ ﴾ ، (٨) فيستعمل قول الله تعالى ، ويتبع قول الرسول ، لقول الله تعالى (٩) : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (١٠) ، وقوله : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ

٩/ب

---

[٤٠] – **سيأتى موصولاً** برقم [٢٧٠ و ٢٧١] ، **وصححه ابن حبان وأحمد شاكر ، وحسنه الترمذى .**

[٤١] – **سيأتى موصولًا** برقم [٢٦٥] ، **وإسناده صحيح .**

(١) كذا فى (ص) ، وفى (و) ، (ر) ، (ف) : « إن »، وليست فى باقى النسخ .

(٢) فى (ص) : « للناس » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٣) فى ط : « يظهر » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) فى (ص) : « وأنصت » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « عند سكوت الإمام إلى نون (نعبد) لقول النبى » ...

(٦) « فى السكتة » من (ص) ، وليس فى باقى النسخ .

(٧ – ٩) مابين الرقمين من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

(٨) الأعراف / ٢٠٤

(١٠) النساء / ٨٠

ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ (١) ، وإذا ترك الإمام شيئًا من حق (٢) الصلاة ، فحق على مَنْ خلفه أن يتموا .

[٤٤] – قال علقمة : إن لم يتم الإمام أَتْمَمْنَا .

[٤٥] – وقال الحسن ، وسعيد بن جبير ، وحميد بن هلال : اقرأ بالحمد يوم الجمعة ، وقال الآخرون من هؤلاء : يجزيه أن يقرأ بالفارسية ، ويجزيه أن يقرأ بآية ينقض آخرهم على أوّلهم بغير كتاب ولا سنة ، وقيل له : من أباح لك الثناء والإمام يقرأ بخبر أو بقياس وحظر على غيرك الفرض ، وهو القراءة ؟ ولاخبر عندك / ولا اتفاق ، لأن عدة من أهل المدينة لم يروا الثناء للإمام ولا لغيره ، يكبّرون (٣) ثم يقرأون ، فتحير عنده ، ﴿ فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ (٤) ، مع أن هذا صنعه فى أشياء من الفرض فجعل (٥) الواجب أهون من التطوع – زعمتَ أنه إذا لم يقرأ فى الركعتين من الظهر أو العصر أو العشاء يجزيه ، وإذا لم يقرأ فى ركعة من أربع من التطوع لم يجزه قلت : وإذا لم يقرأ فى ركعة من المغرب أجزأه ، وإذا لم يقرأ فى ركعة من الوتر لم يجزه ، فكأنه (٦) مولع أن يجمع بين مافرّق رسول الله – ﷺ – أو يفرق بين ما جمع رسول الله – ﷺ .

١٠/أ

[٤٦] – وقال (٧) البخارى : وروى على بن صالح ، عن الأصبهانى ، عن

---

(١) النساء / ١١٥

(٢) « حق » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ويكبرون » .

(٤) التوبة / ٤٥ . وقد وقع فى (ف) : « فهم فى ربهم » ... خطأ

(٥) كذا فى (ص) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « وجعل » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « وكأنه » .

[٤٦] – **ضعفه الإمام البخارى** كما هو واضح فى الحديث .

سنن الدارقطنى (١/٣٣١ و ٣٣٢) ك الصلاة ، ب ذكر قوله ﷺ : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة – الخ . رقم (٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦) ، وقال الدارقطنى : « ولا يصح إسناده » .

(٧) فى (ص) : « قال » بدل : « وقال » الذى أثبته من باقى النسخ .

المختار بن عبد الله بن أبى ليلى [١] ، عن أبيه ، عن على [٢] - رضى الله عنه -: « مَنْ قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة » [٣] ، وهذا لا يصح ، لأنه لايعرف المختار ولا يُدرى أنه سمعه من أبيه ، ولا أبوه [٤] من علىّ ، ولا يحتج أهل الحديث بمثله ، وحديث الزهرى ، عن عبيد الله [٥] بن أبى رافع ، عن أبيه أولى [٦] وأصح .

[٤٧] - وروى داود بن قيس عن ابن نجاد - رجل من ولد سعد - عن سعد [٧] : وددت / أن الذى يقرأ خلف الإمام فى فيه جمرة ، وهذا مرسل ، وابن نجاد لم يعرف ولا سمى ، ولا يجوز لأحد أن يقول : فى فِيّ القارئ خلف الإمام جمرة لأن الجمرة [٨] من عذاب الله ، وقال النبى - ﷺ - « لا تعذبوا بعذاب الله » ، ولا ينبغى لأحد أن يتوهَّم ذلك على سعد مع إرساله وضعفه . ١٠/ب

[٤٨] - وروى أبو خُبَاب [٩] ، عن سَلمة بن كُهَيل ، عن إبراهيم قال

---

(١) فى (ط) : « المختار بن عبد الله أبى ليلى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) « عن علىّ » من (ص) ، وليس فى باقى النسخ .

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى النسخ المطبوعة : « الفترة » بالتاء .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى (ف) : « من أبيه أم لا وأبوه من على » ، وفى باقى النسخ : « من أبيه أصلاً وأبوه من على » .

(٥) كذا فى (ص) ، (و) ، وهو الصواب ، ووقع فى باقى النسخ : « عبد الله » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « أدل » .

[٤٧] - **قال الإمام البخارى : مرسل** ، كما هو واضح فى الحديث .

وذكره البَيْهَقى بتمامه فى القراءة خلف الإمام (ص ٢١٢) نقلًا عن الإمام البخارى .

(٧) « عن سعد » من (ص) ، (ر) ، وسيأتى ذكر (سعد) آخر الحديث نفسه مما يؤكد على سقوطه من باقى النسخ .

(٨) « لأن الجمرة » ليست فى (ل) ، (ف) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٤٨] - **ضعفه الإمام البخارى** ، وقال : مرسل لا يحتج به ، كما هو واضح فى الحديث .

ذكره البيهقى فى القراءة خلف الإمام (ص ٢١٢) نقلًا عن الإمام البخارى .

(٩) وقع فى (ل) : « حبان » . وفى (ط) : « خباب » . وفى باقى النسخ : أبو حباب ، وكذا فى نصب الراية ، والقراءة للبيهقى (ص ١٤٩) ، وهو الصحيح .

عبد الله [١] : وددتُ أن الذى يقرأ خلف الإمام مُلِئَ فُوهُ نَتْنًا ؛ وهذا مرسل لا يحتج به ، وخالفه ابن عَوْن ، عن إبراهيم ، عن [٢] الأسود ، وقال : رَضْفًا ، وليس هذا من كلام أهل العلم لوجوه [٣] أما [٤] **أحدها** : قال النبى - ﷺ - : « لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بالنار ، ولا تُعذِّبوا بعذاب الله » ؛ **والوجه الآخر** أنه لاينبغى لأحد أن يتمنى أن يملأ أفواه أصحاب النبى مثل [٥] عمر بن الخطاب وأُبَيّ بن كعب وحذيفة ومن ذكرنا رضفا ولا نتنًا ولا ترابًا ؛ **والوجه الثالث** : إذا ثبت الخبر عن النبى - ﷺ - وأصحابه فليس فى الأسود / ونحوه حجة ؛ وقال [٦] ابن عباس ومجاهد : ليس أحد بعد النبى - ﷺ - إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبى - ﷺ .

١١/أ

[٤٩] - وقال حماد بن سلمة [٧] : وددت أن الذى يقرأ خلف الإمام مُلِئَ فوه سكرًا .

[٥٠] - وقال [٨] البخارى : وروى عمر بن محمد ، عن موسى بن سعد [٩] ،

---

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عن إبراهيم قال فى نسخة عبد الله » .

(٢) « عن » ليست فى (ل) ، (ف) وأثبتها من باقى النسخ .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « بوجوه » .

(٤) « أما » ليست فى (ل) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٥) « مثل » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٦) فى (و) ، (ر) « قال » بدون الواو ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٤٩] - ذكره الإمام البيهقى فى القراءة خلف الإمام (ص ٢١٣) نقلا عن الإمام البخارى .

(٧) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « وقال حماد » ، غير منسوب .

[٥٠] - **ضعفه الإمام البخارى** ، كما هو واضح عقبه مباشرة .

(٨) فى (ص) ، (و) ، (ر) « قال » بدون الواو ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٩) كذا فى (ص) ، (ط) ، والسنن الكبرى للبيهقى (١٦٣/٢) والقراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٤٧) ، وجاء فى التاريخ الكبير (٢٨٥/٤) : « موسى بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصارى ، عن زيد بن ثابت ، روى عنه عمر بن محمد العمرى .. » ، وهذا يؤكد أن المذكور هو الصواب ، بينما وقع فى باقى النسخ المطبوعة : « عمرو بن موسى بن سعد » ، وهو خطأ .

عن زيد بن ثابت قال : « من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له » ؛ ولا يعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ولايصح مثله .

[**٥١**] – وكان سعيد بن المسيب ، وعروة ، والشعبى ، وعبيد الله بن عبد الله [١] ، ونافع بن جبير ، وأبو المليح ، والقاسم بن محمد ، وأبو مِجْلَز ، ومَكْحُول ، ومالك ، وابن عون ، وسعيد بن أبى عَرُوبة – يرون القراءة .

وكان أنس ، وعبد الله بن يزيد الأنصارى يسبّحان خلف الإمام .

[**٥٢**] – وروى سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن مولى جابر بن عبد الله قال : قال [٢] لى جابر بن عبد الله – رضى الله عنه : اقرأ فى الظهر والعصر خلف الإمام .

وروى سفيان بن حسين ، وقال ابن الزبير مثله .

١١/ب [**٥٣**] – / وقال لنا أبو نعيم : حدثنا الحسن بن أبى الحسناء ، قال حدثنا أبو العالية ، وسألت [٣] ابن عمر بمكة : أقرأ فى الصلاة ؟ قال : إنى لأستحى من رب هذه البِنْيَة أن أصَلى صلاة لا أقرأ فيها ولو بأم الكتاب .

---

(١) فى (ط) ، (ل) : « والشعبى وعبيد الله ونافع » .. وما أثبته من باقى النسخ .

[٥٢] **وصله البيهقى بإسناد حسن .**

سفيان بن حسين هو أبو محمد أو أبو الحسن الواسطى ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم ، التقريب (٣١٠/١) ، ولكنه توبع عند البيهقى فى القراءة خلف الإمام . (ص ١٠٠) – رقم (٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨) .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « عن مولى جابر بن عبد الله قال لى جابر » ... الخ .

[٥٣] **صحيح الإسناد . رجاله كلهم ثقات .**

مصنف عبد الرزاق (٩٤/٢) ك الصلاة ، ب قراءة أم القرآن .

بسنده ، عن أبى العالية – به (٢٦٢٦) .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٩٦ ، ٩٧ ، ١٨٠ ، ٢١٠) :

بسنده عن أبى العالية – به (٢١٣) .

ومن طريق آخر عن ابن عمرَ به (٣٩٢)

وذكره نقلاً عن الإمام البخارى برقم (٤٤٧)

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخخ : « فسألت » .

[٥٤] – وقال عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازى : أخبرنا أبو جعفر الرازى [١] ، عن يحيى البَكَّاء : سُئِل ابن عمر عن القراءة خلف الإمام ، فقال : ما كانوا يرون بأسًا أن يقرأ بفاتحة الكتاب فى نفسه .

[٥٥] – وقال الزهرى ، عن سالم بن عبد الله ، عن [٢] ابن عمر : ينصت للإمام فيما جهر .

[٥٦] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال لنا محمد بن

---

[٥٤] – **وصله البيهقى ، وإسناده ضعيف .**

يحيى البكاء : هو يحيى بن مسلم – ويقال غير ذلك – مولى القاسم بن الفضل الحدانى ضعّفه أبو داود وابن معين وأبو زرعة والنسائى وابن عدى وأحمد بن حنبل والدارقطنى ، وقال بعضهم : متروك ، وقال بعضهم : لايجوز الاحتجاج به [التقريب (٣٥٨/٢) – تهذيب التهذيب (٢٧٨/١١ – ٢٧٩)] .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٧٤) :

من طريق الإمام أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن عبد الله – به (٢١٤)

وذكره البيهقى أيضًا نقلاً عن الإمام البخارى فى (ص ٢١٠) فى رقم [٤٤٧]

(١) « الرازى » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٥٥] **ذكره البيهقى نقلاً عن الإمام البخارى** فى القراءة خلف الإمام (ص ٢١٠) فى رقم [٤٤٧]

(٢) « عن » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

[٥٦] – **صححه الدارقطنى** . رجاله كلهم ثقات . محمود هو ابن إسحاق الخزاعى – سبق فى رقم [٢] . وسفيان هو ابن سعيد بن مسروق الثورى وجواب التيمى هو ابن طارق الكوفى .

سنن الدارقطنى (٣١٧/١) ك الصلاة ، ب وجوب قراءة أم الكتاب فى الصلاة وخلف الإمام .

بسنده ،عن جواب – به (٢) وقال الدارقطنى : « رواته ثقات » .

وبسنده ، عن سليمان الشيبانى – به (٣) وقال : « هذا إسناد صحيح » .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٩٠ – ٩١) بسنده ، عن سفيان الثورى – به (١٨٦) . وبسنده عن جواب التيمى – به (١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩)

المستدرك للحاكم (٢٣٩/١) ك الصلاة / إذا قرأ الإمام فلا تقرأوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها .

بسنده ، عن جواب التيمى ، وإبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن الحارث بن سويد ، عن يزيد بن شريك ، أنه سأل عمر عن القراءة خلف الإمام الخ .

وقال الحاكم : « وقد صحت الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب – رضى الله عنهما – وأنهما كانا يأمران بالقراءة خلف الإمام » .

يوسف ، حدثنا سفيان ، عن سليمان الشيبانى ، عن جواب التيمى [(١)] ، عن يزيد ابن شريك قال : سألت عمر بن الخطاب [(٢)] : أقرأ خلف الإمام ؟ قال : نعم . قلت : وإن قرأت يا أمير المؤمنين ؟ قال : وإن قرأت .

[٥٧] - حدثنا محمود قال حدثنا البخارى قال : حدثنا مالك بن إسماعيل قال : حدثنا [(٣)] زياد البَكَّائى ، عن أبى فَرْوَة ، عن أبى المغيرة ، عن أُبَىّ بن كعب - رضى الله عنه - أنه كان يقرأ خلف الإمام .

[٥٨] - حدثنا محمود قال [(٤)] : قال البخارى : وقال لى عبيد الله : حدثنا إسحاق بن سليمان ، / عن أبى سنان ، عن [(٥)] عبد الله بن أبى الهذيل [(٦)] قال : قلت لأُبَىّ بن كعب : أقرأ خلف الإمام ؟ قال : نعم .

١٢/أ

---

(١) فى (ف) ، (ر) : « التميمى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) فى (ص) : « عمر » ، وفى (ط) : « عمرًا » فقط ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٥٧] - **حديث صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

محمود هو ابن إسحاق الخزاعى - سبق فى رقم [٢] . وزياد البكائى هو ابن عبد الله بن الطفيل العامرى . قال ابن حجر : صدوق ثبت فى المغازى ، وفى حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعًا كذّبه ، وله فى البخارى موضع واحد متابعة . من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين (ومائة) / خ م ت ق - التقريب (ص ٢٢٠) .

سنن الدارقطنى (١/٣١٧ - ٣١٨) ك الصلاة ، ب وجوب قراءة أم الكتاب فى الصلاة ، وخلف الإمام .

بسنده ، عن أبى سنان ، عن عبد الله بن أبى الهذيل ، عن أُبَىّ بن كعب - به (٤)

(٣) « حدثنا » ليست فى (ط)، وأثبتها من باقى النسخ .

[٥٨] - **حديث صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

سبق تخريجه فى رقم [٥٧]

(٤) « حدثنا محمود قال » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٥) « عن » من (ص) ، (ط) ، والقراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٦٢)

(٦) كذا فى (ص) ، (ط)، والسنن الكبرى للبيهقى (٢/١٦٩) .

وفى التاريخ الكبير (٣/٣٢٣) : عبد الله بن أبى الهذيل ، عن أبى بن كعب ، وعنه أبو سنان ضرار (أى ابن مرة) ؛ وأما فى باقى النسخ : « عبد الله بن الهذيل » .

[**٥٩**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال لنا آدم : حدثنا شعبة حدثنا سفيان بن حسين : سمعت الزهرى ، عن ابن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب – رضى الله عنه – أنه كان يأمر ويحث [١] أن يقرأ خلف الإمام فى الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ، وفى الأخريين بفاتحة الكتاب .

[**٦٠**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال لنا إسماعيل بن أبان ، حدثنا شريك ، عن أشعث بن أبى الشعثاء ، عن أبى مريم : سمعت ابن مسعود – رضى الله عنه – يقرأ خلف الإمام .

[**٦١**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى : قال : وقال لنا محمد بن يوسف ، عن سفيان ، [٢] عن أسامة بن زيد ، عن القاسم بن محمد : كان رجال أئمة يقرأون خلف الإمام [٣] .

[**٦٢**] – وقال حذيفة : يقرأ .

[**٦٣**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال لنا مسدد : حدثنا

---

[٥٩] – **حديث صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .
سنن الدارقطنى (٣٣٢/١) ك الصلاة ، ب وجوب قراءة أم الكتاب فى الصلاة ، وخلف الإمام .
بسنده ، عن الزهرى – به (٢٤)
وقال الدارقطنى : « وهذا إسناد صحيح » .
وعن شعبة – به (٢١ و ٢٢ و ٢٣) ، وقال الدارقطنى : « هذا إسناد صحيح عن شعبة » .
السنن الكبرى للبيهقى (١٦٨/٢) ك الصلاة ، ب من قال : يقرأ خلف الإمام – الخ .
بسنده ، عن آدم – به . وبسنده ، عن سفيان بن حسين – به .
(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ويحب » .
[٦٠] – **حسن الإسناد** . رجال إسناده كلهم ثقات إلا أن شريك وهو ابن عبد الله النخعى الكوفى القاضى ، صدوق يخطئ كثيرًا . تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا على أهل البدع – التقريب (٣٥١/١)
القراءة خلف الإمام – للبيهقى (ص ٢١٣) : بتمامه نقلًا عن الإمام البخارى . وذكره من طرق أخرى عن ابن مسعود (ص ٩٥ و ٩٦) رقم (٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨)
[٦١] – **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .
القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٠٥ و ١٠٩) بسنده ، عن سفيان – به (٢٤١ و ٤٤٥)
(٢ – ٣) ما بين الرقمين من (ص) ، (ط) ، وسقط من باقى النسخ .
[٦٣] – **حسن الإسناد** . رجاله كلهم ثقات سوى العوّام بن حمزة المازنى البصرى ، فهو صدوق ربما وهم – التقريب (٨٩/٢) =

١٢/ب يحيى بن سعيد ، عن العوام بن حمزة المازنى ، / حدثنا أبو نَضْرَة قال : سألتُ أبا سعيد عن القراءة خلف الإمام فقال : فاتحة الكتاب .

[٦٤] - وقال ابن عُلَيَّة ، عن ليث ، عن مجاهد : إذا نسى فاتحة الكتاب لايعتدّ بتلك (١) الركعة .

[٦٥] حدثنا محمود قال : ثنا (٢) البخارى قال : (٣) حدثنا عبد الله بن منير ، سمع يزيد بن هرون قال : حدثنا زياد وهو الجَصَّاص قال : حدثنا الحسن قال : حدثنى عمران بن حصين قال : لا تزكوا (٤) صلاة مسـلم إلا بطهور وركوع وسجود وراء الإمام (٥) ، وإن كان وحده بفاتحة الكتاب وآيتين وثلاث .

= التاريخ الكبير (٣٥٧/٤) بنفس الإسناد .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٠٠ - ١٠١) :

بسنده ، عن العوام بن حمزة - به (٢٢٤) وذكره تعليقاً فى (ص ١٩٩) - رقم (٤٣٩)

[٦٤] - **ضعيف الإسناد** . فيه : ليث وهو ابن أبى سُلَيم بن زنيم القرشى ، ضعّفه أبو حاتم ويحيى بن معين والحاكم وابن سعد ويعقوب بن شيبة والساجى ، وقال ابن معين : منكر الحديث وكان صاحب سنة ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة : لا يشتغل به . هو مضطرب الحديث ، وقال أبو زرعة : لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث ، وقال ابن حبان : اختلط فى آخر عمره ، فكان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل ، ويأتى عن الثقات بما ليس من حديثهم ؛ وتركه القطان وابن مهدى وابن معين وأحمد .. وقال ابن حجر : صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك .. مات سنة ثمان وأربعين ومائة . [التقريب (١٣٨/٢) - تهذيب التهذيب (٤٦٥/٨ - ٤٦٨)]

وابن عُلَيَّة هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم - ثقة .

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « لاتعد تلك » .

[٦٥] - **ضعيف الإسناد** . رجاله كلهم ثقات غير زياد بن أبى زياد الجصاص أبى محمد الواسطى . ضعّفه ابن معين وأبو زرعة وابن المدينى والنسائى ، وقال النسائى والدارقطنى وابن عدى : متروك . وقال أبو حاتم : منكر الحديث - [التقريب (١٦٧/١) - تهذيب التهذيب (٣٦٨/٣)] .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٦٨) : من طريق يزيد بن هارون - به .

(٢) « ثنا » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٣) « قال » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٤) كذا فى جميع النسخ ، وكتاب القراءة للبيهقى (ص ٦١) ، وفى (ط) : « لا تزكو » بغير ألف بعد الواو .

(٥) كذا فى جميع النسخ ، وجاء فى كتاب القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٦١) : « لا تزكوا صلاة مسلم إلا بطهور وركوع وسجود وفاتحة الكتاب وراء الإمام وغير الإمام » - الخ .

[٦٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال لنا ابن يوسف [١] ، حدثنا إسرائيل قال : حدثنا حصين ، عن مجاهد : سمعت عبد الله بن عمرو يقرأ خلف الإمام .

[٦٧] - وقال حجاج : حدثنا حماد ، عن يحيى بن أبى إسحاق ، عن عمر ابن أبى سُحَيْم [٢] البهزى ، عن عبد الله بن مغفل أنه كان يقرأ فى الظهر والعصر خلف الإمام فى الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ، وفى الأخريين بفاتحة الكتاب .

[٦٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى ، قال : حدثنا عبد / الله بن ١٣/أ

---

[٦٦] - **صحيح الإسناد** ، رجال إسناده كلهم ثقات .

وابن يوسف هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبى أبو عبد الله الفِرْيَابى .

وإسرائيل هو ابن يونس بن أبى إسحاق الهمدانى السَّبِيعى .

وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمى ، أبو الهذيل الكوفى .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٩٧ و ٩٨ و ٢١٥ ، ٢١٦ و ٢١٧ و ٢١٨) من طرق عن مجاهد - به .

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، بينما وقع فى باقى النسخ : (ابن سيف) وهو خطأ . ولم أقف على ابن سيف هذا فى كتب التراجم ، والراجح أنه : محمد بن يوسف الفِرْيَابى .

[٦٧] - **وصله البيهقى وإسناده حسن .**

وحجاج هو ابن المنهال أبو محمد الأنماطى البصرى ، وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى .

السنن الكبرى للبيهقى (٢/١٧٠-١٧١) ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر .

بسنده ، عن حماد بن سلمة ويزيد بن زريع - به .

والقراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٠٢) :

من طريق آخر ، عن يحيى بن أبى إسحاق - به .

(٢) فى (ر) ، (ف) : « سجيم » بالجيم .

[٦٨] - **إسناده حسن** . رجاله كلهم ثقات ، غير أن محمد بن إسحاق صدوق مدلّس وقد صرح بالتحديث كما سبق فى رقم [١٠] .

جه (١/٢٧٤) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها ، (١١) ب القراءة خلف الإمام .

بسنده ، عن محمد بن إسحاق - به (٨٤٠)

منير ، سمع يزيد بن هرون : قال : أنا [١] محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير [٢] ، عن أبيه ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : سمعتُ رسول الله - ﷺ - يقول : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِداج ثم هى خِداج » .

[٦٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا شجاع بن الوليد قال : حدثنا النضر قال : حدثنا عكرمة قال : حدثنى عمرو بن سعد ، عن عمرو

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » بدل « قال : أنا » .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) : « الزبير » بالتعريف ، وفى باقى النسخ : « زبير » .

[٦٩] - **حسن الإسناد** ، رجاله كلهم ثقات غير شجاع بن الوليد ، أبى الليث المؤدب . مقبول - التقريب (٣٤٧/١) .

ونضر هو ابن محمد بن موسى الجُرَشِى ، أبو محمد اليمامى مولى بنى أمية .

وعكرمة هو ابن عمار . العجلى أبو عمار اليمامى .

كشف الأستار (٢٣٩/١) ك الصلاة ، ب ما يجزئ من القراءة فى الصلاة .

من طريق آخر ، عن عبد الله بن عمرو - مرفوعًا (٤٨٩) .

وفى إسناده : « مسلمة بن على » قال البزار : « لا نعلمه عن عبد الله بن عَمْرو إلا بهذا الإسناد ، ومسلمة ليّن الحديث » . المصدر السابق (٢٣٩/١) .

وقال الهيثمى : « رواه البزار والطبرانى فى الكبير ، وفيه مسلمة بن على ، وهو ضعيف » - مجمع الزوائد (١١٠/٢)

ورواه البيهقى فى القراءة خلف الإمام (ص ٧٩) :

بسنده ، عن النضر بن محمد - به (٧٩)

وقد علق الخطابى على هذا الحديث فقال : « والهذُّ : سرد القراءة ومد حركاتها فى سرعة واستعجال ، وقيل : أراد بالهذ الجهر بالقراءة ، وكانوا يلبسون عليه قراءته بالجهر ، وقد روى ذلك فى حديث عبادة هذا من غير هذا الطريق ، وهذا يُقرأ على أنه اسم إشارة وعلى أنه مصدر : هَذَّه يَهذّه .

وقوله : « لا تفعلوا » يحتمل أن يكون المراد به الهذّ من القراءة وهو الجهر بها ويحتمل أن يكون أراد بالنهى ما زاد من القراءة على فاتحة الكتاب » .

ثم قال - أى الخطابى -: هذا الحديث نص بأن قراءة فاتحة الكتاب واجبة على من صلى خلف الإمام سواء جهر الإمام بالقراءة أو خافت بها وإسناده جيد لا مطعن فيه » .

معالم السنن - هامش سنن أبى داود (٥٥١/١)

ابن شعيب ، عن أبيه (١) عن جده قال : قال رسول الله - ﷺ - : « تقرأون خلفى ؟ » قالوا : نعم . إنا لنهذه (٢) هذًّا . قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

[٧٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أحمد بن خالد قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن مكحول ، عن محمود (٣) بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - قال : صلى النبى - ﷺ - صلاةً جهر فيها ، فقرأ رجل خلفه ، فقال : « لا يقرأنّ أحدكم والإمام يقرأ إلا بأم (٤) القرآن » .

[٧١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : ثنا هشام (٥) ، حدثنا صدقة بن خالد قال : حدثنا زيد بن واقد ، عن حزام بن حكيم ومكحول ، عن أبى ربيعة (٦) الأنصارى / عن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - وكان على إيلياء ، فأبطأ عبادة عن صلاة الصبح ، فأقام أبو نعيم الصلاة ، وكان أول من أذن ببيت (٧) المقدس ، فجئت مع عبادة حتى صف الناس وأبو نعيم يجهر بالقراءة ، فقرأ عبادة بأم القرآن حتى فهمتها منه ، فلما انصرف قلت : سمعتك تقرأ بأم القرآن ، فقال : نعم صلى بنا النبى - ﷺ - بعض الصلوات التى يُجهر فيها بالقرآن ، فقال : « لا يقرأن أحدكم إذا جهر بالقراءة إلا بأم القرآن » .

١٣/ب

[٧٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عتبة بن سعيد ، عن إسماعيل ، عن الأوزاعى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبادة بن

---

(١) « عن أبيه » من (ص) ، (ط) ، (و) ، وليس فى باقى المسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « لنهذ » .

[٧٠] - **حديث صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

سبق تخريجه فى رقم [٣]

(٣) وقع فى : (و) ، (ل) : « محمد » ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه من باقى النسخ .

(٤) « إلا بأم » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٥) « ثنا هشام » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « عن ربيعة » ...

(٧) فى (ف) ، (ر) : « بيت » .

[٧٢] - حديث صحيح . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

سبق تخريجه فى رقم [٣]

الصامت - رضى الله عنه - قال : قال النبى [(١)] - ﷺ - لأصحابه : « تقرأون القرآن إذا كنتم معى فى الصلاة ؟ » قالوا : نعم يارسول الله نَهذُّ هَذًّا . قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

[٧٣] - حدثنا محمود قال : [(٢)] حدثنا البخارى قال : حدثنا عبدان قال : حدثنا [(٣)] يزيد بن زُرَيْع قال : حدثنا [(٣)] خالد ، عن أبى قِلَابة ، عن محمد بن أبى عائشة ، عمن شهد ذلك [(٤)] قال : صلى النبى - ﷺ / فلما قضى صلاته قال : « أتقرأون والإمام يقرأ ؟ » قالوا : إنا لنفعل . قال : « فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة [(٥)] الكتاب فى نفسه » .

١٤/أ

[٧٤] - حدثنا [(٦)] محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا يحيى بن

---

(١) فى (ص) : « عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال النبى ﷺ » ... وما أثبته من باقى النسخ .

[٧٣] - **صحيح الإسناد** ، رجاله كلهم ثقات .

ومحمد بن أبى عائشة المدنى . يقال اسم أبيه عبد الرحمن : روى عن أبى هريرة ، وجابر ، وعمن صلى مع النبى - ﷺ - وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وله فى صحيح مسلم حديث واحد فى الدعاء بعد التشهد -

راجع : التقريب (١٧٤/٢) - تهذيب التهذيب (٢٤٢/٩)

السنن الكبرى للبيهقى (١٦٦/٢) ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر . بسنده ، عن خالد الحذّاء - به . وقال البيهقى : « هذا إسناد جيد » .

(٢) كذا فى (ص) ؛ وفى (ط) ، (و) ، (ر) : « حدثنا محمود » ، بدون « قال » ، وفى باقى النسخ : « حدثنا البخارى » بدون ذكر « حدثنا محمود قال » .

(٣) فى (ص) ، (ط) : « أنا » .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « ذاك » .

(٥) فى (ص) : « فاتحة » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٧٤] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

وفليح هو ابن سليمان بن أبى المغيرة الخزاعى أو الأسلمى أبو يحيى المدنى ، صدوق كثير الخطأ . من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ومائة - التقريب (١١٤/٢)

م (٣٨١/١ - ٣٨٢) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (٧) ب تحريم إباحة الكلام فى الصلاة - الخ . بسنده ، عن هلال - به (٣٣)

م (١٧٤٨/٤ - ١٧٤٩) (٣٩) ك السلام (٣٥) ب تحريم الكهانة وإتيان الكهان . بسنده ، عن هلال بن أبى ميمونة - به (١٢١)

(٦) فى (ط) : « حدثنا حدثنا » ، وما أثبته من باقى النسخ .

صالح قال : حدثنا فُلَيْح ، عن هلال ، عن عطاء بن يَسَار ، عن معاوية بن الحكم السلمى – رضى الله عنه – قال : دعانى النبىُّ – ﷺ – فقال : « إنما الصلاة لقراءة القرآن ، ولذكر الله ، ولحاجة المرء إلى ربه ، فإذا كنت فيها فليكن ذلك [١] شأنك » .

[٧٥] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا أبان قال : حدثنا يحيى بن أبى كثير [٢] ، أن [٣] هلال بن أبى ميمونة [٤] حدثه أن عطاء بن يسار حدثه أن معاوية بن الحكم حدثه قال : صليت مع النبى – ﷺ – فقال : « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس إنما هى التكبير والتسبيح والتحميد وقراءة القرآن » أو كما قال رسول الله – ﷺ .

[٧٦] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن الحجاج الصوّاف [٥] قال : حدثنا يحيى بن أبى كثير [٦] ، عن هلال ، عن عطاء بن يسار [٧] ، عن معاوية بن الحكم – رضى الله عنه – قال :

---

(١) فى (ص) ، (ط) « ذاك » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٧٥] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

وموسى هو ابن إسماعيل المنقرى .

وأبان هو ابن يزيد العطار أبو يزيد البصرى .

م (١/٣٨١ – ٣٨٢) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (٧) ب تحريم إباحة الكلام فى الصلاة . بسنده ، عن يحيى بن أبى كثير – به (١٢١)

(٢) كذا فى (ل) ، (ف) : « يحيى بن أبى كثير » ، وفى (ص) ، (ط) : « يحيى » غير منسوب .

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى (ل) ، (ف) : « عن » .

(٤) وقع فى (ر) ، (و) : « يحيى بن هلال بن أبى ميمون » ، وهو خطأ ، والصواب أنه يحيى بن أبى كثير عن هلال ، كما أثبته .

[٧٦] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب الصلاة من طريق حجاج الصواف به نحوه ؛ وفى كتاب السلام من طريقين عن يحيى بن أبى كثير به نحوه ، وعنده أيضًا قصة الجارية [انظر تخريج الحديثين السابقين ٧٤ ، ٧٥] ، ورواه أيضًا أبو داود فى الصلاة من طريق حجاج الصواف به : د (١/٥٧٠ – ٥٧٣) ، حديث رقم (٩٣٠) وفيه قصة الجارية أيضًا .

ويحيى هو ابن سعيد القطان . والحجاج هو ابن أبى عثمان الصواف . وهلال هو ابن أبى ميمونة .

(٥) « الصواف » ليست فى (ل) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٦) فى (ص) ، (ط) : « يحيى عن هلال » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٧) وقع فى (و) : « يحيى بن هلال ، عن عطاء » ، والصواب : « يحيى ، عن هلال ، عن =

١٤/ب صليتُ مع النبى / ﷺ - فعطس رجل ، فقلت : يرحمك الله ، فرمانى القوم بأبصارهم فقلت : واثكْل أُمّاه . ما شأنى ؟

فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم ، فعرفتُ أنهم يصمِّتونى ، فلما صلى - بأبى هو (١) وأمى - ما ضربنى ولا نهرنى (٢) ولا سبنى (٣) ، فقال : « إن الصلاة لا يحل فيها شئ من كلام الناس ، إنما هى (٤) التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » ، أو كما قال . قلت : إنا حديث عهد بجاهلية ، ومنا قوم يأتون الكهّان . قال : « فلا تأتوهم » (٥) قلت : ويتَطَيَّرون ، قال : « ذلك (٦) شئ يجدونه فى صدورهم ، فلا تصدقهم » (٧) ، قلت : ويَخُطُّون قال : « كان نبى يخط فمن وافق خطّه فذاك » (٨) . قلت : جارية لى (٩) ترعى غنما لى قِبَلَ أُحُد والجَوَّانِيَّة (١٠) إذا طلعت ، فإذا الذئبُ قد ذهبَ بشاةٍ ، وأنا رجل من بنى آدم آسف كما يأسفون صَكَكْتُها صَكَّة فعظم على النبى - ﷺ - فقلت : ألا أعتقها ؟ فقال : « ائتنى بها » ، فجئتُ بها ، فقال : « أين الله ؟ » قالت : فى

= عطاء» كما فى باقى النسخ .

(١) « هو » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

(٢) فى (ف) ، (و) ، (ر) : « كهرنى » .

(٣) فى (و) : « سبتنى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) فى (و) : « هو » ، وفى (ر) : « إنما هى هو التسبيح » .. ما أثبتناه من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « فلا تأتوها » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « ذاك » .

(٧) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « فلا يصدونهم » .

(٨) فى (ط) : « فذلك » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٩) « لى » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(١٠) « الجَوَّانِيَّة » منسوبة إلى جَوَّان : أرض من عمل المدينة ، لآل الزبير بن العوام ، مذكورة فى رسم الفُرُوع ، والفروع من أشرف ولايات المدينة ، وذلك أن فيه مساجـــدَ لرسول الله ﷺ نزلها مرارًا ، وأقطع فيها لِغفَار وأسلمَ قطائع [معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٢/٤٠٨) ، (٣/١٠٢١)] .

السماء ، قال [١] : « من أنا ؟ » / قالت : أنت [٢] رسول الله قال : « اعتقها ، فإنها مؤمنة » . ١٥/أ

[٧٧] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – يقول : قال رسول الله – ﷺ – قال [٣] : « أيما صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خِدَاجٌ فهى خِدَاجٌ ، قال الله تعالى : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى ولعبدى ما سألنى ، فإذا قال العبد : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ . قال : حمدنى عبدى ، وإذا [٤] قال : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ قال : مجدنى عبدى أو أثنى علىّ عبدى – قال سفيان أنا أشك – وإذا [٤] قال : ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ قال : فوّض إلىّ عبدى ، وإذا قال : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ قال : فهذه بينى وبين عبدى ولعبدى ما سألنى [٥] ، فإذا قال [٦] : ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [٧] قال : هذه لعبدى ولعبدى ما سأل » [٨] .

(١) فى (ل) ، (ط) ، (ف) : « فقلت » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) « أنت » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٧٧] – **صحيح** رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

والعلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى أبو شِبْل المدنى . صدوق ربما وهم . مات سنة بضع وثلاثين ومائة – التقريب (٢/٩٢-٩٣)

م (١/٢٩٦) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة – الخ .

بسنده ، عن سفيان – به (٣٨)

(٣) فى (ص) : « عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) فى (ص) : « فإذا » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٥) « ولعبدى ما سألنى » ليست فى (ل) ، (ف) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٦) « فإذا قال » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٧ – ٨) ما بين الرقمين ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

قال سفيان : ذهبت [١] إلى المدينة سنة سبع [٢] وعشرين ، فكان هذا الحديث [٣] من أهم الحديث إلىّ قد جاءنا به الحسن [٤] بن عمارة ، عن العلاء ، فقدمتُ مكةَ فى الموسم ، فجعلتُ أسأل عنه ، فأتيتُ سوق العلف ، فإذا أنا بشيخ يعلف جملًا له نوى ، فقلتُ : يرحمك الله ! تعرفُ / العلاء بن عبد الرحمن قال : هو أبى وهو مريض ، فلم ألقه حتى مررت بالمدينة ، فسألتُ عنه فقال [٥] هو فى البيت مريض ، فدخلت عليه ، فسألته عن هذا الحديث قال على : أرى العلاء مات سنة ثنتين [٦] وثلاثين .

١٥/ب

[٧٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَة ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا السائب مولى هشام ابن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة - رضى الله عنه - يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « مَنْ صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ، فهى خِدَاجٌ ، فهى خداج غير تمام » ، فقلت : ياأبا هريرة ! فإنى أكون أحيانًا وراء الإمام . قال : فغمز ذراعى ، ثم قال : اقرأ بها يافارسى فى نفسك ، فإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « قال الله تعالى : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل » قال رسول الله - ﷺ - : « اقــرأوا يقول العبد : ﴿ ٱلْحَـمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ يقول الله : حمدنى عبدى . يقول العبد : /

١٦/أ

(١) فى (ل) ، (ف) ، (ط) : « ذهب » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « سبعة » .

(٣) « الحديث » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى غيرهما : « من أهم الحديث إلىَّ فرحًا بأنه الحسن » ...

(٥) فى (ص) ، (ط) : « فقالوا » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٦) فى (ص) : « اثنين » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٧٨] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

والعلاء بن عبد الرحمن سبقت ترجمته فى رقم [٧٧]

م (٢٩٦/١) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة - الخ .

من طريق قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس - به (٣٩)

﴿ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ يقول الله [١] : أثنى علىّ عبدى ، يقول العبد : ﴿ مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ يقول الله : مجدنى عبدى ، [٢] وهذه الآية بينى وبين عبدى [٣] يقول العبد [٤] : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، فهذه الآية بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل يقول العبد : ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ فهؤلاء لعبدى ولعبدى ما سأل » .

[٧٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عياش [٥] قال : حدثنا عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن إسحاق قال : حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقِى ، عن أبى السائب مولى بنى زهرة ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : قال النبى [٦] – ﷺ – : « مَنْ صلى صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهى خداج ، ثم هى خداج ، ثم هى خداج [٧] غير تمام – ثلاثًا » .

فقلت [٨] : كيف أصنع [٩] يأبا هريرة كيف أصنع إذا كنت مع الإمام وهو يجهر بالقراءة ؟ قال : ويلك يافارسى اقرأ بها فى نفسك فإنى سمعت رسول الله [١٠] – ﷺ – يقول : « إن الله تعالى قال : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل » .

---

(١) لفظ الجلالة : « الله » ليس فى (ص) ، وأثبته من باقى النسخ .
(٢ – ٣) مابين الرقمين من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .
(٤) « العبد » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .
[٧٩] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .
والعلاء بن عبد الرحمن الحرقى ، سبقت ترجمته فى رقم [٧٧]
سبق تخريجه فى رقم [٧٨]
(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « العباس » . وهو: عيّاش بن الوليد ، أبو الوليد الرقام ، البصرى ، شيخ البخارى [رجال صحيح البخارى (٢/٦٠٠ – ٦٠١) ترجمة رقم (٩٥٦)] .
(٦) فى (ص) : « عن أبى هريرة قال النبى ﷺ » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٧) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « فهى خداج ، ثم هى خداج غير تمام ثلاثًا » .
(٨) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قلت » .
(٩) « كيف أصنع » من (ص) ، (ط) فقط .
(١٠) فى (ص) « سمعت النبى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

١٦/ب ثم يقول أبو هريرة – رضى الله عنه :– « اقرأوا فإذا قال / العبد : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ قال : حمدنى عبدى ، وإذا قال : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ قال : أثنى على عبدى ، وإذا قال : ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ قال : مجدنى عبدى ، وإذا قال : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ ، فهى له » .

[٨٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن عبيد الله [١] قال : حدثنا ابن أبى حازم ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : « مَنْ صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج غير تمام » ، فقلت : ياأبا هريرة ! إنى أكون أحيانًا وراء الإمام ، فغمز أبو هريرة ذراعى ، وقال : ياابن الفارسى اقرأ بها فى نفسك ، فإنى سمعت رسول الله – ﷺ – يقول : « قال الله عز وجل [٢] : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل » . قال : قال رسول الله – / ﷺ – « اقرأوا : يقول العبد : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ يقول ١٧/أ الله : حمدنى عبدى ، ولعبدى ما سأل ، ويقول : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ فيقول : أثنى عليّ عبدى ، ولعبدى ما سأل ، ويقول : ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ يقول الله : مجدنى عبدى ، ويقول : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ هذه

---

[٨٠] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه

وابن أبى حازم هو عبد العزيز بن أبى حازم : سلمة بن دينار المدنى – صدوق فقيه – التقريب (٥٠٨/١) ، والعلاء بن عبد الرحمن الحرقى سبقت ترجمته فى رقم [٧٧]

سبق تخريجه فى رقمى [٧٦ و ٧٨]

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، (ل) ، ووقع فى (ف) ، (ر) ، (و) : « محمد بن أبى عبيد » ، والصحيح أنه : محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد بن أبى زيد ، أبو ثابت ، مولى عثمان بن عفان ، القرشى ، الأموى ، المدينىّ . روى عنه البخارى فى مواضع من صحيحه . انظر : رجال صحيح البخارى (٦٦٥/٢) ترجمة رقم (١٠٧١) .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قال الله تعالى » .

الآية بينى وبين عبدى نصفين ، ويقول (١) : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ فهذه لعبدى ولعبدى ما سأل » .

[٨١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمود قال (٢) : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا ابن جريج قال : أخبرنى العلاء قال : أخبرنى أبو السائب مولى عبد الله بن هشام بن زهرة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - بهذا .

[٨٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا إسماعيل ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال : « مَنْ صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ، فهى خِدَاج فهى خِدَاج غير تمام » .

[٨٣] - حدثنا محمود قال (٣) : حدثنا البخارى قال / : حدثنا أمية قال : حدثنا يزيد بن زُرَيْع ، عن رَوْح بن القاسم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - نحوه . ١٧/ب

---

(١) فى (ص) : « مجدنى عبدى وهذه الآية بينى وبين عبدى نصفين . يقول ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ » .. إلخ وما أثبته من باقى النسخ .

[٨١] - **صحيح** رواه الإمام مسلم ..

سبق فى رقم [٧٦]

(٢) « حدثنا محمود قال » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

و« محمود » الثانى هو : محمود بن غَيْلان ، أبو أحمد العدوى مولاهم المروزى ، شيخ البخارى ، وقد روى عنه فى الصحيح وغيره ، وهو ثقة . قال البخارى : مات فى شهر رمضان سنة (٢٣٩) . روى له الجماعة سوى أبى داود [تهذيب التهذيب (٦٤/١٠) - التقريب (ص ٥٢٢) ترجمة رقم (٦٥١٦) - رجال صحيح البخارى (٧٢١/٢) - الجمع بين رجال الصحيحين (٥٠٤/٣)] .

[٨٢] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم ..

سبق تخريجه فى رقم [٧٧ و ٧٨ و ٧٩]

[٨٣] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم ..

سبق فى رقم [٧٧ و ٧٨ و ٧٩]

(٣) « قال » ليست فى (و) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٨٤] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا الدَّرَاوَرْدِى ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله – ﷺ – قال : « مَنْ صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ، فهى خِدَاجٌ ، فهى خِدَاجٌ غير تمام » فقلت لأبى هريرة : إنى أكون أحيانًا وراء الإمام فقال : اقرأ بها يا فارسى فى نفسك فإنى سمعت رسول الله – ﷺ – يقول : « قال الله عز وجل [(١)] : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى ، فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ، ما سأل ، فيقرأ [(٢)] عبدى فيقول [(٣)] : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ فيقول الله : حمدنى عبدى ، فيقول : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ فيقول الله : أثنى علىّ عبدى ، فيقول : ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ فيقول الله : مجدنى عبدى ، وهذه الآية بينى وبين عبدى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ – إلى آخر السورة » .

١٨/أ [٨٥] – حدثنا / محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله قال : حدثنا سفيان ، عن العلاء ، عن أبيه ، أو عمن سمع أبا هريرة – رضى الله عنه –: قال النبى – ﷺ – : « قال الله تعالى : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى » – نحوه .

[٨٦] – [حدثنا محمود قال : حدّثنا البخارى قال] [(٤)] : وعن العلاء ،

---

[٨٤] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم ..

الدراوردى هو عبد العزيز بن محمد .

والعلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقى ، أبو شِبْل المدنى .. سبق فى رقم [٧٧] ..

سبق تخريجه فى رقم [٧٧]

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قال الله تعالى » .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « ويقرأ » .

(٣) « فيقول » من (ص) ، وليست فى باقى النسخ .

[٨٥] – **سبق موصولاً برقم [٧٧]**

[٨٦] – **سبق موصولاً** . راجع رقم (٧٧ ومابعده)

(٤) ما بين المعكوفين ليس فى (ط) ، ومضروب عليه فى (ص) ، وأثبته من باقى النسخ .

عمن حدثه ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - قال : « أيما صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ، فهى خِدَاجٌ » .

[٨٧] - حدثنا محمود [(١)] قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم ، سمع ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن محمود ، عن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » .

[٨٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمرو بن مرزوق قال : أنا [(٢)] شعبة ، عن قتادة ، عن زُرَارَة ، عن عمران بن حصين . رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - صلى الظهر بأصحابه فقال : « أيكم قرأ بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ ؟ » ، فقال رجل : أنا ، فقال رسول الله - ﷺ - : قد عرفت [(٣)] أن رجلاً خَالَجْنِيها » .

قال شعبة : فقلت لقتادة : كأنه كرهه ، فقال : لو كرهه لنهانا عنه .

---

[٨٧] - **صحيح** رواه الشيخان فى صحيحيهما .

وابن عيينه هو سفيان بن عيينة بن أبى عمران : ميمون الهلالى الكوفى .

ومحمود هو ابن الربيع بن سُراقة بن عمرو الخَزْرجى صحابى صغير ، وجل رواياته عن الصحابة .

خ (٢٣٦/٢ - ٢٣٧ فتح) (١٠) ك الأذان (٩٥) ب وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها - الخ .

من طريق سفيان بن عيينة - به (٧٥٦)

م (٢٩٥/١-٢٩٦) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة .

من طريق الزهرى - به (٣٤ و ٣٥ و ٣٦)

راجع تخريج رقم (٣)

(١) فى (ف) : « قال : حدثنا محمود » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٨٨] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

م (٢٩٩/١) (٤) ك الصلاة (١٢) ب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .

من طريق شعبة - به (٤٨)

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٣) « قد عرفت » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[٨٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن يزيد [(١)] ، عن بشر بن السَّرِىّ قال : حدثنى معاوية ، عن أبى الزاهرية ، عن كثير ابن مرة ، عن أبى الدرداء قال : قام رجل فقال : يارسول الله ! أفى كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » ، فقال رجل من الأنصار : وجبت .

١٨/ب [٩٠] – / حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قَبِيصَة [(٢)] قال : حدثنا سفيان ، عن جعفر أبى على بياع الأنماط ، عن أبى عثمان ، عن أبى هريرة قال : أمرنى رسول الله – ﷺ – أن أنادى : « لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد » [(*)]

---

[٨٩] – **صحيح** رجاله كلهم ثقات .
ومعاوية هو ابن صالح بن حُدَيْر .
وأبو الزاهرية هو : حدير بن كريب الحضرمى .. صدوق . مات سنة اثنتين وأربعين – [التقريب (١٥٦/١) – التهذيب (٢١٨/٢ – ٢١٩)]
س (١٤٢/٢) (١١) ك الافتتاح (٣١) ب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام .
بسنده ، عن معاوية بن صالح – به (٩٢٣)
جه (٢٧٤/١ – ٢٧٥) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١١) ب القراءة خلف الإمام .
من طريق آخر ، عن أبى الدرداء – الحديث (٨٤٢) وقال البوصيرى : « هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفى أبو روح ، وهو ضعيف » – مصباح الزجاجة (٢٩٤/١)
(١) فى (و) : « عبد الله بن محمد » ، وما أثبته من باقى النسخ .
[٩٠] – **حسن الإسناد** ، فيه جعفر بن ميمون التميمى أبو على أو أبو العوّام . بياع الأنماط . صدوق يخطئ – التقريب (١٣٣/١) ، وباقى رجال الإسناد ثقات .
وقبيصة هو ابن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائى .
وأبو عثمان هو النَّهدى : عبد الرحمن بن مُلّ – بفتح الميم وضمها وكسرها .
د (٥١٢/١) (٢) ك الصلاة (١٣٦) ب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب .
من طريقين ، عن جعفر بن ميمون – به (٨٢٠ و ٨٢١) .
ت (١٢١/٢ – ١٢٢) أبواب الصلاة (١١٦) ب ما جاء فى ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة .
عن أبى عثمان النهدى – به (فى رقم ٣١٢) تعليقًا .
(٢) فى (ط) : « قتيبة » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(*) هذا الحديث جاء فى (ص) ، (ط) قبل الحديث السابق ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٩١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمرو بن على قال : حدثنا محمد بن أبى عدى ، عن محمد بن عمرو (١) ، عن عبد الملك بن المغيرة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِدَاجٌ » .

[٩٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد قال : حدثنا محمد بن عمرو (٢) ، عن أبى / سلمة ، عن أبى هريرة - قوله . ١٩/أ

[٩٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبدان ، عن أبى حمزة ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - (٣) : « هل يحب أحدكم إذا أتى أهله أن يجد عندهم ثلاث خَلِفَاتٍ عظامًا سِمَانًا ؟ » .

قلنا : نعم يارسول الله . قال : « فثلاث آياتٍ يقرأ بهن (٤) فى صلاته خير له منهن » (٥) .

---

[٩١] - **صحيح** . بمتابعاته عند الإمام مسلم ..
سبق تخريجه فى [٧٧ و ٧٨ و ٧٩]
(١) وقع فى (ف) ، (و) ، (ر) : « محمد بن عُمَر » .
[٩٢] - **موقوف** ، وقد سبق موصولاً فى رقم [٩٠] . وانظر الأرقام : [٧٧ و ٧٨ و ٧٩]
(٢) وقع فى (ف) ، (و) ، (ر) : « محمد بن عُمَر » .
[٩٣] - **صحيح** رواه الإمام مسلم .
وعبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبى رواد أبو عبد الرحمن المروزى الحافظ ؛ وأبو حمزة هو السكرى : محمد بن ميمون المروزى ؛ والأعمش هو سليمان بن مهران ؛ وأبو صالح السمّان اسمه : ذَكْوَان .
م (٥٥٢/١) (٦) ك صلاة المسافرين وقصرها (٤١) ب فضل قراءة القرآن فى الصلاة وتعلمه . بسنده ، عن الأعمش - به (٢٥٠)
والخَلِفة - بفتح الخاء وكسر اللام -: الحامل من النوق ، وتجمع على خَلِفات وخلائف ، وقد خَلِفَتْ إذا حَملتْ .. النهاية فى غريب الحديث (٦٨/٢)
(٣) « قال رسول الله ﷺ » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .
(٤) فى (ص) ، (ط) : « يقرأهنّ » .
(٥) « فى صلاته خير له منهن » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام ؟

[٩٤] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة ، عن قَتَادة ، عن زُرَارَة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين ، أن رجلًا صلى خلف رسول الله – ﷺ – (١) قرأ بسبّح اسم ربك الأعلى (٢) ، فلما سلم (٣) قال : « أيكم القارئ بسبِّح ؟ » . فقال رجل من القوم : أنا ، فقال : « قد عرفت أن بعضكم خالجنيها » .

[٩٥] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مُسَدَّد قال : حدثنا أبو عَوَانة ، عن قَتَادة ، عن زُرَارَة قال : رأيت عمران بن حصين يلبس الخزّ .

١٩/ب [٩٦] – حدثنا / محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى بن

---

[٩٤] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم ..
م (٢٩٨/١ – ٢٩٩) (٤) ك الصلاة (١٢) ب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .
بسنده ، عن قتادة – به (٤٧)
وبسنده ، عن شعبة – به (٤٨)
(١ – ٢) ما بين الرقمين ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ ، وفى (ص) : « قرأ بسبح » فقط .
(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « فرغ » .
[٩٥] – **صحيح الإسناد** ، رجال إسناده كلهم ثقات .
المعجم الكبير للطبرانى (١٠٦/١٨) :
من طريق مسدد – به (٢٠٠)
قال الهيثمى : « رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح » – مجمع الزوائد (١٤٥/٥)
وواضح أن هذا الحديث لا علاقة له بموضوع الكتاب ، غير أنه ثابت فى كافة النسخ المخطوطة والمطبوعة ، ولهذا أثبته فى متن الكتاب .
[٩٦] – **صحيح** رواه الإمام مسلم ..
م (٢٩٨/١ – ٢٩٩) (٤) ك الصلاة (١٢) ب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .
بسنده ، عن قتادة – به (٤٧ و ٤٩)
قال الخطابى : قوله : خالجنيها أى جاذبنيها ، والخلج : الجذب ، وهذا وقوله : نازعنيها سواء ، وإنما أنكر عليه محاذاته فى قراءة السورة حتى تداخلت القراءتان وتجاذبتا ، وأما قراءة فاتحة الكتاب ، فإنه مأمور بها فى كل حال إنْ أمكنه أن يقرأ فى السكتتين فعل وإلا قرأ معه لا محالة » – معالم السنن هامش د (٥١٩/١) .

إسماعيل قال : حدثنا حماد ، عن [١] قتادة ، عن زُرَارَة ، عن عمران بن حصين قال : صلى النبى - ﷺ - إحدى صلاتى العشى ، فقال : « أيكم قرأ بسبح [٢] اسم ربك الأعلى [٣] ؟ » . فقال رجل : أنا . قال : « قد عرفت أن رجلا خَالَجْنِيها » .

[**٩٧**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نُعَيْم قال : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زُرَارَة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - صلى الظهر أو العصر ، فلما انصرف وقضى الصلاة قال : « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ » قال : فلان [٤] . قال : « قد ظننت أن بعضكم خَالَجْنِيها » .

[**٩٨**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو الوليد قال : حدثنا شعبة ، عن قَتَادة ، عن زُرَارَة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - صلى ، فجاء رجل فقرأ بسبح اسم ربك الأعلى - فذكر نحوه .

[**٩٩**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد ، عن يحيى ، عن شعبة / ، عن قتادة ، عن زرارة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين ، قال : صلى النبى - ﷺ - الظهر [٥] ، فقرأ رجل بسبح ، فلما فرغ قال : « أيكم القارئ ؟ » قال رجل : أنا . قال : « قد ظننت أن أحدكم خالجنيها » . ٢٠/أ

---

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا قتادة » .

(٢ - ٣) مابين الرقمين من (ص) ، (ط) فقط .

[**٩٧**] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

وأبو عوانة هو : الوضاح بن عبد الله اليشكرى .

م (٢٩٨/١) (٤) ك الصلاة (١٢) ب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .

بسنده ، عن أبى عوانة - به (٤٧)

(٤) كذا فى كل النسخ ، ولعلها : « قال فلان : أنا » ، والله تعالى أعلم .

[**٩٨**] - **صحيح الإسناد** رجاله كلهم ثقات .

وسبق تخريجه فى [٩٤ و ٩٦ و ٩٧]

[**٩٩**] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

سبق تخريجه فى [٩٤ ، ٩٦ ، ٩٧]

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عن عمران بن حصين أن النبى ﷺ صلى بهم الظهر » .

[**١٠٠**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا خليفة قال : حدثنا يزيد بن زُرَيْع قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن زُرَارَة [١] بن أبى أوفى ، عن عمران بن حُصَيْن - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - صلى بهم الظهر ، فلما انفتل أقبل على القوم ، فقال : « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ » ، فقال رجل : أنا ، فقال : « قد عرفت أن بعضكم خالجنيها » .

[**١٠١**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن أُكَيْمة الليثى ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - انصرف من صلاة جهر [٢] فيها بالقراءة ، فقال : « هل قرأ معى أحد منكم آنفًا ؟ » ، فقال رجل : أنا ، فقال : « إنى أقول : ما لى أنازع القرآن ؟ » .

[**١٠٢**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن

[**١٠٠**] - **صحيح** رواه الإمام مسلم ..
وخليفة هو ابن خياط بن خليفة العُصْفُرى ..
سبق تخريجه فى [٩٤ ، ٩٦ ، ٩٧]
(١) فى (ص) : « عن زرارة عن عمران بن حصين » ، وما أثبته من باقى النسخ .
[**١٠١**] - **صححه ابن حبان وحسنه الترمذى** .
وابن أكيمة هو عُمارة بن أكيمة الليثى أبو الوليد المدنى ، وقيل : اسمه عمار أو عمرو أو عامر .
د (٥١٦/١ - ٥١٨) (٢) ك الصلاة (١٣٧) ب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام .
بسنده ، عن مالك - به (٨٢٦) . وبسنده ، عن الزهرى - به (٨٢٧)
ت (١١٨/٢ - ١١٩) (٢) ك الصلاة (١١٦) ب ما جاء فى ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة
بسنده ، عن مالك - به (٣١٢) ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن .
س (١٤٠/٢ - ١٤١) (١١) ك الافتتاح (٢٨) ب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به .
من طريق قتيبة ، عن مالك - به (٩١٩)
جه (٢٧٦/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١٣) ب إذا قرأ الإمام فأنصتوا .
بسنده ، عن الزهرى - به (٨٤٨)
موارد الظمآن (ص ١٢٦) (٥) ك المواقيت (٦٥) ب القراءة فى الصلاة .
بسنده ، عن مالك - به (٤٥٤)
(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « يجهر » .
[**١٠٢**] - **صححه ابن حبان وحسنه الترمذى** . راجع تخريج ، رقم [١٠١]

يوسف [١] قال : حدثنا الليث قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب ، سمعت ابن أكيمة الليثى يحدّث سعيد / بن المسيب يقول : سمعت أبا هريرة - رضى الله عنه - يقول : صلى لنا رسول الله - ﷺ - صلاة جهر فيها بالقراءة ، ولا أعلم إلا أنه قال : صلاة الفجر ، فلما فرغ رسول الله - ﷺ - أقبل على الناس ، فقال : « هل قرأ معى أحد منكم ؟ » قلنا : نعم . قال : « ألا إنى أقول : مالى أنازع القرآن ؟ » قال : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه الإمام ، وقرأوا فى أنفسهم سرًّا فيما لا يجهر فيه الإمام . ٢٠/ب

قال البخارى : وقوله : (فانتهى الناس) من كلام الزهرى ، وقد بيّنه لى الحسن ابن صباح قال : حدثنا مبشر ، عن الأوزاعى .

قال الزهرى : فاتعظ المسلمون بذلك ، فلم يكونوا يقرأون فيما جهر .

[١٠٣] - وقال مالك : قال ربيعة للزهرى : إذا حدّثتَ فبيِّن كلامك من كلام النبى - ﷺ - .

[١٠٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو الوليد قال : حدثنا الليث ، عن الزهرى ، عن ابن أُكَيْمة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : صلى النبى - ﷺ - صلاةً جهر [٢] فيها ، فلما قضى صلاته قال : « مَنْ قرأ معى ؟ » قال رجل : أنا . قال : « إنى أقول مالى أنازع القرآن ؟ » .

[١٠٥] - حدثنا / محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسحاق ، ٢١/أ

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) : « عبد الله بن يوسف » ، وفى باقى النسخ : « عبد الله بن محمد » .

[١٠٤] - صححه ابن حبان وحسنه الترمذى .

راجع تخريج [١٠٠]

(٢) فى (ص) : « يجهر » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١٠٥] - حسن الإسناد .

رجاله ثقات غير جعفر بن ميمون فهو صدوق يخطئ - التقريب (١٣٣/١)

وإسحاق هو ابن إبراهيم بن مَخْلد الحنظلى أبو محمد ابن راهويه .

وأبو عثمان النهدى هو عبد الرحمن بن مُلّ .

د (٥١٢/١) (٢) ك الصلاة (١٣٦) ب من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب . =

سمع عيسى بن يونس ، عن جعفر بن ميمون قال ثنا [١] أبو عثمان النهدى قال : سمعت أبا هريرة - رضى الله عنه - يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « أُخرج فناد فى المدينة أن لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب ، فما زاد » .

[١٠٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو النعمان ومسدد قال : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين - رضى الله عنه - قال : قرأ رجل خلف النبى - ﷺ - فى الظهر والعصر ، فلما قضى صلاته قال : « أيكم قرأ خلفى ؟ » . قال رجل [٢] : أنا . قال : « قد عرفت أن بعضكم خالجنيها » (*) .

[١٠٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا يحيى بن

= بسنده ، عن جعفر بن ميمون البصرى - به (٨١٩ و ٨٢٠)

وروى الشيخان نحوه من طريق آخر عن أبى هريرة :

خ (٢/٢٥١) (١٠) ك الأذان (١٠٤) ب القراءة فى الفجر - رقم (٧٧٢)

م (١/٢٩٧) (٤) ك الصلاة (١١) ب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة - الخ - رقم (٤٢ و٤٣ و ٤٤)

ورواه فى نفس البابين السابقين من حديث عبادة بن الصامت :

خ (٣/٢٣٦ - ٢٣٧ فتح) رقم (٧٥٦)

م (١/٢٩٥) رقم (٣٤ و ٣٥ و ٣٦)

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قال أبو عثمان النهدى » .

[١٠٦] - **صحيح رواه الإمام مسلم** .

م (١/٢٩٩) (٤) ك الصلاة (١٢) ب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .

بسنده ، عن قتادة - به (٤٨)

(٢) فى (ص) : « الرجل » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(*) وهذا الحديث ليس فى (ل) ، وموجود فى باقى النسخ .

[١٠٧] - **صحيح** . له شواهد فى الصحيحين من حديث أبى هريرة .

س (٣/٦٠) (١٣) ك السهو (٦٧) ب أقل مايجئ من عمل الصلاة .

بسنده ، عن على بن يحيى بن خلّاد - به (١٣١٤)

وله شاهد رواه الشيخان من حديث أبى هريرة مرفوعًا :

خ (٢/٢٣٧ فتح) (١٠) ك الأذان (٩٥) ب وجوب القراءة - الخ رقم (٧٥٧)

وانظر أطرافه (٧٩٣ و ٦٢٥١ و ٦٦٦٧)

م (١/٢٩٨) (٤) ك الصلاة (١١) ب حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة .

بُكَيْر [١] قال : حدثنا عبد الله بن سُوَيْد ، عن عَيَّاش ، عن بُكَيْر [٢] بن عبد الله ، عن على بن يحيى ، عن أبى السائب - رجل من أصحاب النبى - ﷺ - قال [٣] : صلى رجل والنبى - ﷺ - ينظر إليه ، فلما قضى صلاته قال : « ارجع فصل فإنك لم تصل - ثلاثًا » ، [٤] فقام الرجل ، فلما قضى صلاته قال النبى - ﷺ - : « ارجع فَصَلِّ - ثلاثًا » [٥] . قال : فحلف له لقد [٦] اجتهدتُ ، فقال له : « ابدأ فكبّر ، وتحمد الله ، وتقرأ بأم القرآن ، ثم تركع حتى يطمئن صلبك ، ثم ترفع رأسك حتى يستقيم / صلبك ، فما انتقصت من هذا فقد نقصت من صلاتك » . ٢١/ب

[١٠٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إبراهيم بن حمزة ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن ابن عَجْلان ، عن على بن يحيى بن خَلَّاد بن رافع قال : أخبرنى أبى ، عن عمه - وكان بدريًّا - قال : كنا جلوسًا مع النبى - ﷺ - بهذا ؛ وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

---

(١) فى (ر) ، (و) : « بكير » ، وفى باقى النسخ : « بكر » ، والصحيح ما أثبته ، وهو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى ، مولاهم المصرى ، وقد ينسب إلى جده ، من كبار العاشرة (ت ٢٣١) وله (٧٧) سنة/ خ م ق / التقريب (ص ٥٩٢) .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) على الصحيح ، وفى باقى النسخ : « بكر » ، وهو خطأ ، والصحيح أنه : بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجّ مولى بنى مخزوم ، ثقة من الخامسة / ع - التقريب (ص ١٢٨) .

(٣) « قال » من (ص) فقط .

(٤ - ٥) مابين الرقمين ساقط من (ص) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٦) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ « كيف » .

[١٠٨] - **صحيح الإسناد** رجاله كلهم ثقات .

س (١٩٣/٢) (١٢) ك التطبيق (١٥) ب الرخصة فى ترك الذكر فى الركوع .

بسنده ، عن ابن عجلان - به (١٠٥٣)

س (٥٩/٣ - ٦٠) (١٣) ك السهو (٦٧) ب أقل مايجزئ من عمل الصلاة .

بسنده ، عن ابن عجلان - به (١٣١٣)

[١٠٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنى أخى ، عن سلمان ، عن ابن عَجْلان [(١)] .

قال [(٢)] : وحدثنا الحسن بن الربيع قال : حدثنا ابن إدريس [(٣)] ، عن ابن عَجْلَان ، عن على بن خَلَّاد بن السائب الأنصارى ، عن أبيه ، قال : [(٤)] عن عم أبيه قال النبى – ﷺ – بهذا ، وقال : « كبّر ثم اقرأ ثم اركع » .

[١١٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا الليث ، عن ابن عَجْلَان ، عن على بن يحيى – من آل رفاعة بن رافع – عن أبيه ، عن عم له بدرى [(٥)] ، أنه حدثه عن النبى – ﷺ – قال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » [(٦)] .

[١١١] – قال البخارى : روى همام ، عن قتادة ، عن أبى نَضْرَة ، عن أبى سعيد – رضى الله عنه –: أمرنا نبينا ﷺ / أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ؛ ولم يذكر قتادة سماعًا من أبى نضرة فى هذا .

٢٢/أ

---

[١٠٩] – **صحيح** . رجاله ثقات .
إسماعيل هو ابن عبد الله بن عبد الله بن أُوَيْس بن مالك .. وأخوه اسمه : أبو بكر ...
وسلمان هو ابن أبى حازم الأشجعى .
وابن إدريس هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودى الزعفرانى أبو محمد ..
راجع تخريج رقمى (١٠١ و ١٠٢)

(١) كذا فى : (ص) ، (ف) ، (و) ، بينما فى باقى النسخ : « أبى عجلان » .
(٢) « قال » من (ص) ، (ط) فقط .
(٣) وقع فى (ف) : « ابن أبى إدريس » ، وهو خطأ .
(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عن عم أبيه قال النبى ﷺ » .

[١١٠] – **صحيح الإسناد** رجاله ثقات . راجع تخريج (١٠٧ و ١٠٨)

(٥) وقع فى (ل) ، (ف) : « بدوى » .
(٦) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « ارفع » .

[١١١] – **حسن الإسناد** فيه العوام بن حمزة المازنى البصرى . صدوق ربما وَهِم ، روى له البخارى فى هذا الكتاب فقط ، ولم يرو له غيره من الجماعة . التقريب (٨٩/٢) ، وباقى رجال الإسناد ثقات .
القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٠٠ – ١٠١) : بسنده ، عن العوام بن حمزة – به (٢٢٤) وفى (ص ١٩٩) : عن أبى نضرة – نحوه (٤٣٩) تعليقًا .

[١١٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى بن سعيد [(١)] ، عن العوّام بن حمزة المازنى قال : حدثنا أبو نضرة قال : سألت أبا سعيد الخدرى عن القراءة خلف الإمام ، فقال : بفاتحة الكتاب .

[١١٣] - قال البخارى : وهذا أوصل وتابعه يحيى بن بُكَيْر قال : حدثنا الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هُرْمُز ، أن أبا سعيد الخدرى - رضى الله عنه - كان يقول : لا يركعنّ أحدكم حتى يقرأ بفاتحة الكتاب . قال : وكانت عائشة تقول ذلك .

[١١٤] - وقال عبد الرزاق : عن ابن جريج ، عن عطاء قال : إذا كان الإمام يجهر فليبادر بقراءة أم القرآن ، أو ليقرأ بعدما يسكت ، فإذا قرأ فلينصت كما قال الله تعالى [(٢)] .

[١١٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا داود بن قيس الفراء [(٣)] ، عن على بن يحيى بن خَلَّاد قال : حدثنى أبى ، عن عم له بدرى [(*)] [(٤)] أنه كان مع النبى - ﷺ - قال : « إذا أردت أن تصلى فتوضأ ، فأحسن الوضوء ، ثم استقبل القبلة ، فكبّرْ ثم اقرأ ، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا ، ثم ارفع حتى تطمئن [(٥)] قائمًا ، ثم اسجد / حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا ، ثم اثبت ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع ؛ فإنك

٢٢/ب

---

(١) « بن سعيد » ليس فى : (ص) ، (ف) ، (و) ، (ر) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « كما قال الله تعالى »

[١١٥] - **صحيح الإسناد** ، رجاله كلهم ثقات .

س (٣/٦٠) (١٣) ك السهو (٦٧) ب أقل ما يجزئ من عمل الصلاة

بسنده ، عن داود بن قيس - به (١٣١٤)

وانظر تخريج رقم (١٠٧)

(٣) « الفراء » ليس فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وأثبته من باقى النسخ .

(*) « عم له بدرى » : هو رفاعة بن رافع رضى الله عنه .

(٤) وقع فى (ل) ، (و) : « بدوى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « تعتدل » .

إن أتممت صلاتك على هذا فقد أتممت ، ومن انتقص من هذا فإنما ينقص من صلاته » .

[١١٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد قال : حدثنا عبد الله قال [(١)] : حدثنا داود بن قيس قال : حدثنا على بن خَلَّاد بن رافع ابن مالك الأنصارى قال : حدثنى أبى ، عن عم له بدرى . قال داود : وبلغنا أنه رفاعة بن رافع - رضى الله عنه - قال : كنت مع رسول الله - ﷺ - بهذا ؛ وقال : « كبّر ثم اقرأ ثم اركع » .

[١١٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا حجاج بن

---

[١١٦] - **صحيح الإسناد** رجاله كلهم ثقات .

ومحمد هو ابن الصلت الأسدى . وعبد الله هو ابن المبارك المروزى

راجع تخريج رقم [١٠٢ و١١٠] .

(١) « قال » ليست فى (ص) ، (ط) ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١١٧] - صححه الحاكم ، وتبعه الذهبى ، وحسنه الترمذى .

د (١/٥٣٦ -٥٣٨) (٢) ك الصلاة (١٤٨) ب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود .

بسنده ، عن الحجاج بن منهال - به (٨٥٨)

ومن طرق ، عن على بن يحيى بن خلاد بن رافع - به (٨٥٩ و ٨٦٠ و ٨٦١)

ت (٢/١٠٠ -١٠٢) (٢) ك الصلاة (١١٠) ب ما جاء فى وصف الصلاة .

بسنده ، عن على بن يحيى بن خلاد - به (٣٠٢) ، وقال أبو عيسى : حديث حسن .

س (٢/٢٠) (٧) ك الأذان ٢٧ ب الإقامة لمن يصلى وحده .

بسنده ، عن على بن يحيى بن خلاد بن رفاعة بن رافع الزرقى - به (٦٦٧)

س (٢/٢٢٥ - ٢٢٦) (١٢) ك التطبيق (٧٧) ب الرخصة فى ترك الذكر فى السجود .

بسنده ، عن همام - به (١١٣٦)

المستدرك للحاكم (١/٢٤١ - ٢٤٣) ك الصلاة / الأمر بالاطمئنان واعتدال الأركان فى الصلاة .

بسنده ، عن حجاج بن منهال - به .

ومن طرق ، عن على بن يحيى - به .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بعد أن أقام همام بن يحيى إسناده ، فإنه حافظ ثقة ، وكل من أفسد قوله فالقول قول همام ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما اتفقا فيه على عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة » ، ووافقه الذهبى .

منهال قال : حدثنا همام [١] ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن على ابن يحيى بن خَلَّاد ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع قال : كنت جالسًا عند النبى - ﷺ - بهذا ؛ وقال : « كبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع » [٢] .

[١١٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى ، عن محمد بن عَجْلَان قال : حدثنى على بن يحيى بن خَلَّاد ، عن / أبيه ، عن عمه - وكان بدريًّا - قال : كنا مع النبى - ﷺ - بهذا ؛ وقال [٣] : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » . ٢٣/أ

[١١٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا بُكَيْر ، عن ابن عَجْلَان ، عن علىّ بن يحيى الزرقى ، عن عمّه - وكان بدريًّا - أنه [٤] كان مع رسول الله - ﷺ - بهذا ؛ وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

[١٢٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مُسَدَّد قال :

---

(١) وقع فى (ط) : « حجاج بن منهال بن همام » ، وهو خطأ ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) فى (ص) : « وقال : يكبر ثم يقرأ ماتيسّر من القرآن ثم يكبر ثم يركع » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١١٨] - صحيح الإسناد رجاله ثقات .

ويحيى هو ابن سعيد القطان ..

راجع تخريج : [١٠٧ و ١١٥ و ١١٧]

(٣) فى (و) : « أو قال » ،وما أثبته من باقى النسخ .

[١١٩] - صحيح الإسناد ، وسبقت له متابعات صحيحة ، وشواهد .

وبكير هو ابن عبد الله بن الأشج أبو عبد الله . وابن عجلان اسمه : محمد .

د (٥٣٦/١) (٢) ك الصلاة (١٤٨) ب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود .

بسنده ، عن على بن يحيى - به (٨٥٧)

قال المنذرى : « المحفوظ فى هذا : على بن يحيى بن خلاد ، عن عمه رفاعة بن رافع » - هامش د (٣٥٦/١) ، وانظر رقم (١٠٧ و ١١٥ و ١١٧ و ١١٨)

(٤) « أنه » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[١٢٠] - صحيح . رواه الشيخان .

سبق تخريجه فى رقم [١٠٢] ، وانظر رقم [١١٥ و ١١٧ و ١١٩]

حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله قال : حدثنى سعيد المَقْبُرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « إذا أقيمت الصلاة فكبر ثم اقرأ (١) ماتيسر معك من القرآن (٢) ثم اركع » .

[١٢١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسحاق قال : أنا (٣) أبو أسامة قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن سعيد ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه ، عن النبى - ﷺ - قال : « كبر واقرأ بما (٤) تيسر معك من القرآن ثم اركع » .

[١٢٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسحاق قال : حدثنا عبد الله بن نُمَيْر قال : حدثنا عبيد الله (٥) ، عن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرى ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال : « كبر ثم اقرأ بما (٦) تيسر معك من القرآن ثم اركع » .

[١٢٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن سلام

(١ - ٢) مابين الرقمين من (ص) ، وليس فى باقى النسخ .

[١٢١] - **صحيح** . رواه الشيخان .

أبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفى .

سبق تخريجه فى رقم [١٠٧] ، وانظر [١١٥ و ١١٧ و ١١٩]

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ « حدثنا » .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « ما » .

[١٢٢] - **صحيح** . رواه الشيخان .

وإسحاق هو ابن إبراهيم بن مَخْلد الحنظلى بن راهويه . وعبيد الله هو ابن عمر العمرى .

راجع تخريج رقم [١٠٧ و ١١٥ و ١١٧ و ١١٩]

(٥) وقع فى (ط) : « عبد » مكبّرًا ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٦) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « ما » .

[١٢٣] - **حسنه الترمذى** .

والجريرى هو سعيد بن أبى إياس .

ت (٢/١٢-١٣) (٢) ك الصلاة (٦٦) ب ما جاء فى ترك الجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) .

بسنده ، عن الجريرى : سعيد بن أبى إياس - به (٢٤٤) وقال أبو عيسى : حديث حسن .

جه (١/٢٦٧) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (٤) ب افتتاح القراءة .

بسنده ، عن الجريرى - به (٨١٥)

/ قال : حدثنا يزيد بن هارون ، عن الجُرَيْرِى ، عن قيس بن عباية الحنفى ، عن ٢٣/ب
ابن عبد الله بن مُغَفَّل [(١)] : قال لى أبى : « صليت خلف النبى [(٢)] - ﷺ - ،
وأبى بكر ، وعمر وعثمان ، وكانوا يقرأون الحمد لله رب العالمين .

[١٢٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا حفص بن عمر [(٣)] قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة [(٤)] ، عن أنس - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - وأبا بكر ، وعمر ، كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

[١٢٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمرو بن مرزوق قال : أنا [(٥)] شعبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : صليت خلف رســــــول الله - ﷺ - ، وأبى بكر ، وعمر ، وعثمان ، وكانوا يستفتحون [(٦)] الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

[١٢٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن

---

(١) فى (و) : « ابن عبد الله مغفل » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « رسول الله » .

[١٢٤] - صحيح . رواه الشيخان .

خ (٢/٢٢٦ - ٢٢٧) (١٠) ك الأذان (٨٩) ب مايقول بعد التكبير
من طريق حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن قتادة - به (٧٤٣)
م (١/٢٩٩) (٤) ك المساجد (١٣) ب حجة من قال لايجهر بالبسملة
من طريقين ، عن شعبة ، عن قتادة - به (٥٠و٥١)

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) : « حفص بن عمر » . كما فى صحيح البخارى ، وفى باقى النسخ : « حفص بن غياث » .

(٤) « قتادة » سقط من (و) ، وأثبته من باقى النسخ .

[١٢٥] - صحيح . رواه الشيخان .

راجع تخريج [١٢٣]

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) : « يستفتحون » ، وفى باقى النسخ : « يفتتحون » .

[١٢٦] - صحيح . رواه الشيخان .

محمد بن يوسف هو أبو عبد الله الفريابى ...

راجع تخريج رقم [١٢٤] .

يوسف قال : حدثنا الأوزاعى قال : كتب إلى قتادة قال : حدثنى أنس - يعنى ابن مالك - قال : صليت خلف النبى - ﷺ - ، وأبى بكر ، وعمر ، وعثمان ، فكانوا (١) يستفتحون (٢) بالحمد لله رب العالمين .

٢٤/أ **[١٢٧]** - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى / قال : حدثنا محمد بن مهران قال : حدثنا الوليد قال : حدثنا الأوزاعى - مثله .

[١٢٨] - (٣) حدثنا محمود ، ثنا البخارى ، ثنا محمد بن مهران ، ثنا الوليد (٤) عن الأوزاعى ، عن إسحاق بن عبد الله أنه أخبره أنه سمع أنسًا - مثله .

[١٢٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو عاصم ، عن سعيد بن أبى عَرُوبَة ، عن قتادة ، أن أنسًا حدّثهم أن النبى - ﷺ - وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

[١٣٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى ، قال : حدثنا همام (٥) ، عن قتادة وثابت عن أنس ، أن النبى - ﷺ - وأبا بكر ، وعمر كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

---

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « وكانوا » .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) : « يستفتحون » ، وفى باقى النسخ : « يفتتحون » .

[١٢٧] - **صحيح** . رواه الشيخان .

محمد بن مهران هو الجمال أبو جعفر الحافظ ، والوليد هو ابن مسلم بن شهاب العَنْبرى .

راجع رقم [١٢٤] وتخريجه .

[١٢٨] - صحيح . راجع رقم [١٢٤] .

(٣ - ٤) مابين الرقمين من (ص) ، وليس فى باقى النسخ .

[١٢٩] - **صحيح** . **رواه الشيخان** .

وأبو عاصم هو أبو عاصم النبيل شيخ المصنف .

راجع تخريج رقم [١٢٤] .

[١٣٠] - **صحيح** . رواه الشيخان .

وموسى هو ابن إسماعيل المِنْقَرِى .

راجع تخريج رقم [١٢٤]

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وهو الصحيح ، ووقع فى باقى النسخ : « حماد » ، وهو خطأ ، وهمام هو : همام بن يحيى بن دينار ، أبو عبد الله ، الأزدى ، البصرى ، ثقة ، (ت ١٦٣) شيخ =

[١٣١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال ثنا [(١)] حجاج قال : حدثنا حماد ؛ وعن الحجاج قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس – رضى الله عنه – مثله .

[١٣٢] – حدثنا [(٢)] محمود : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس – رضى الله عنه – كان النبى – ﷺ – وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

[١٣٣] – حدثنا / محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسلم قال : ٢٤/ب
حدثنا هشام قال : حدثنا قتادة ، عن أنس – رضى الله عنه – أن النبى – ﷺ – وأبا بكر [(٣)] وعمر كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

[١٣٤] – حدثنى محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على قال :

= موسى بن إسماعيل المنقرى ، وتلميذ قتادة [انظر : رجال صحيح البخارى (٢/٧٧٧) ترجمة رقم (١٣٠٢) ، تهذيب التهذيب (١١/٦٧)] .

[١٣١] – **صحيح** . رواه الشيخان .
وحجاج هو ابن المِنْهال الأنماطى أبو محمد السّلمى مولاهم البصرى .
وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى .
راجع تخريج رقم [١٢٤] .
(١) « ثنا » من (ص) ، (ط) فقط .

[١٣٢] – **صحيح** . رواه الشيخان .
وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى .
راجع تخريج رقم [١٢٤]
(٢) فى (ص) ، (ط) : « وقال حدثنا » .

[١٣٣] – **صحيح** . رواه الشيخان .
مسلم هو الإمام مسلم بن الحجاج النيسابورى .
وهشام هو ابن عبد الملك أبو الوليد الطيالسى .
راجع تخريج رقم [١٢٤]
(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عن النبى ﷺ وأبا بكر » الخ .

[١٣٤] – **صحيح** . رواه الشيخان .
وعلى هو ابن المدينى شيخ المصنف . وسفيان هو ابن سعيد بن مسروق الثورى .
راجع تخريج رقم [١٢٤]

حدثنا سفيان قال : حدثنى [(١)] حميد الطويل ، عن أنس - رضى الله عنه - قال : صليت مع النبى - ﷺ - وأبى بكر ، وعمر كانوا يفتتحون بالحمد .

[١٣٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على : حدثنا سفيان قال : حدثنا أيوب ، عن قتادة ، عن أنس - رضى الله عنه -: صليت مع النبى - ﷺ - وأبى بكر ، وعمر ، [(٢)] وعثمان ، فكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، ويقرءون مالك يوم الدين [(٣)] - مثله .

[١٣٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا الحسن بن الربيع قال : حدثنا أبو إسحاق بن حسين هو الخميسى [(٤)] ، عن مالك بن دينار ، عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : صليت خلف النبى - ﷺ - ، وأبى بكر ، وعمر [(٥)] ، وعثمان - رضى الله عنهم - ، فكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، ويقرءون : مالك يوم الدين .

قال البخارى : وقولهم : يفتتحون بالحمد أَبْيَن .

[١٣٧] - قال البخارى : ويُروى عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - نحوه .

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

[١٣٥] - **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع تخريج رقم [١٢٣]

(٢ - ٣) ما بين الرقمين من (ص) ، وليس فى باقى النسخ .

[١٣٦] - **ضعيف الإسناد** ، لأن فيه أبا إسحاق بن حسين وهو خازم بن حسين البصرى الخميسى . نزيل الكوفة ضعفه ابن حجر وقال ابن عدى : عامة حديثه عمن يروى عنهم لا يتابع عليه أحد وأحاديثه تشبه الغرائب ، وهو ضعيف يكتب حديثه . له فى القراءة حديث واحد شاهد ، [يعنى : القراءة خلف الإمام - للبخارى] ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولايحتج به ، وقال أبو داود : روى مناكير ، وقال الدارقطنى فى العلل : كوفى يُعرف بكنيته ، يُعتبر به وليس من الحفاظ .

راجع : التقريب (٢١١/١) - تهذيب التهذيب (٧٩/٣)

ولهذا الحديث شواهد ومتابعات ، راجع تخريج رقم [١٢٤] ورقم [١٣٨] .

(٤) « هو الخميسى » ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٥) جاء هذا الخبر فى (ط) مختصرًا إلى قوله : « وأبى بكر وعمر » - مثله .

[١٣٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال ثنا / إسحاق قال : أنبأنا [١] عفان قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا الجُرَيْرِى ، عن قيس بن عَبَايَة قال : حدثنى ابن عبد الله بن مُغَفَّل قال : سمعتُ [٢] أبى ، فقال : صليتُ خلف النبى - ﷺ - وأبى بكر ، وعمر ، وعثمان - رضى الله عنهم - فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

٢٥/أ

[١٣٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد ، وموسى ابن إسماعيل ، ومَعْقِل بن مالك قالوا : حدثنا أبو عوانة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : لا يجزئك إلا أن تدرك الإمام قائماً .

---

[١٣٨] - حسنه الترمذى .

إسحاق هو ابن راهويه شيخ البخارى ، وعفان هو ابن مسلم بن عبد الله الصفار أبو عثمان البصرى ...

ووهيب هو ابن خالد الحميرى أبو خالد الحمصى .. والجُرَيْرِى هو سعيد بن أبى إياس .

ت (٢/١٢-١٣) (٢) ك الصلاة (٦٦) ب ما جاء فى ترك الجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) .

بسنده ، عن سعيد بن أبى إياس الجريرى - به (٢٤٤) وقال أبو عيسى : حديث حسن .

جه (١/٢٦٧) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (٤) ب افتتاح القراءة .

بسنده ، عن الجريرى - به (٨١٥)

(١) كذا فى (ص) ، وقوله : « ثنا إسحاق قال » سقط من باقى النسخ دون (ص) .

(٢) فى (ص) : « سمعت أبى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١٣٩] - صحيح الإسناد .

رجاله كلهم ثقات إلا محمد بن إسحاق ، فهو مدلّس ، وقد عنعن ، ولكن هذا لا يضر ، لأنه صرّح بالتحديث من عبد الرحمن بن هُرمز الأعرج فى الحديث [١٤٠] .

ومَعْقِل بن مالك الباهلى ، أبو شريك البصرى ، مقبول ، من العاشرة ، وزعم الأزدى أنه متروك فأخطأ . روى له البخارى فى جزء القراءة خلف الإمام ، والترمذى - التقريب (ص ٥٤٠) رقم (٦٧٩٨) . وقد قرنه البخارى باثنين من الأثبات ، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى . والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز .

وقال الألبانى : « وهذا إسناد حسن » راجع : موسوعة الأحاديث الصحيحة (١/٥٣) رقم (٢٢٩)

[١٤٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عُبَيْد بن يَعِيش قال : حدثنا يونس قال : حدثنا ابن إسحاق قال : أخبرنى الأعرج قال : سمعت أبا هريرة – رضى الله عنه – يقول : لا يجزئك إلّا أن تدرك الإمام قائمًا قبل أن يركع .

[١٤١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثنى جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هُرْمُز قال : قال أبو سعيد – رضى الله عنه –: لا يركع أحدكم حتى يقرأ بأم القرآن .

[١٤٢] – قال البخارى : وكانت عائشة تقول ذلك .

[١٤٣] – وقال على بن عبد الله : إنما أجاز إدراك الركوع من أصحاب النبى – ﷺ – الذين لم يروا القراءة / خلف الإمام ، منهم : ابن مسعود ، وزيد ابن ثابت ، وابن عمر ، فأما مَنْ رأى القراءة ، فإن أبا هريرة – رضى الله عنه – قال : اقرأ بها فى نفسك يافارسى ؛ وقال : لا تعتد بها حتى تدرك الإمام قائمًا . ٢٥/ب

[١٤٤] – وقال موسى : حدثنا همام ، عن الأعلم وهو زياد ، عن الحسن ، عن أبى بَكْرَة ، أنه انتهى إلى النبى – ﷺ – وهو راكع ، فركع قبل أن يصل إلى الصف ، فذكر ذلك للنبى – ﷺ – فقال : « زادك الله حرصًا ولا تعد » .

[١٤٥] – قال البخارى : فليس لأحد أن يعود لما نهى النبى – ﷺ – عنه ، وليس فى جوابه أنه اعتد بالركوع دون (١) القيام ، والقيام فرض فى الكتاب والسنة .

---

[١٤٠] – **حسن الإسناد** ، رجاله كلهم ثقات .

القراءة خلف الإمام – للبيهقى (ص ٢٢٠) : عن أبى هريرة – تعليقًا .

[١٤١] – **صحيح الإسناد** . عبد الله بن صالح هو كاتب الليث بن سعد .

القراءة خلف الإمام – للبيهقى (ص ٢٢٠) .

عن أبى سعيد وعائشة – نحوه (نقلاً عن الإمام البخارى) .

[١٤٤] – **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه (٢٦٧/٢ فتح) حديث رقم (٧٨٣) .

واسم أبى بكرة : نُفَيْع بن الحارث بن كَلَدَة الثقفى .

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « عن » بدلاً من « دون » .

قال الله عزّ وجل : ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾ [١] ، وقـــال : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [٢] ، وقال النبى - ﷺ - : « صلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعدًا » [٣] .

[١٤٦] - وقال إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن المَقْبُرِى ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - معارضًا لما روى الأعرج عن أبى هريرة ، وليس هذا ممن يعتمد [٤] على حفظه / إذا خالف مَنْ ليس بدونه ، وكان عبد الرحمن ممن يحتمل فى بعض . ٢٦/أ

وقال إسماعيل بن إبراهيم : سألت أهل المدينة ، عن عبد الرحمن ، فلم يحمد مع أنه لا يُعرف له بالمدينة تلميذ إلا موسى الزَّمْعِى روى عنه أشياء فى عدة منها اضطراب .

وروى عن عبد الرحمن ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه قال : لما قدم النبى - ﷺ - المدينة وَهَمَّمَه [٥] للأذان بطوله .

وروى هذا عدة من أصحاب الزهرى ، منهم : يونس وابن إسحاق ، عن سعيد ، عن عبد الله بن زيد ؛ وهذا هو الصحيح ، وإن كان مرسلًا .

[١٤٧] - قال ابن جريج : أخبرنى نافع ، عن ابن عمر - رضى الله عنه -: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون يَتَحَيَّنُون الصلاة ، فقال بعضهم :

---

(١) البقرة / الآية ٢٣٨

(٢) المائدة / آية ٦

(٣) هذا الحديث رواه البخارى فى صحيحه من حديث عمران بن حصين - رقم : (١١١٥) ، (١١١٦) ، (١١١٧) ، ورواه أيضًا أبو داود (٩٥١) ، والترمذى (٣٧٢) ، وابن ماجه (١٢٢٣) ، وغيرهم .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « يعتد » .

(٥) هَمَّمَهُ : من قولهم : هَمَّمَت المرأة فى رأس الصبىّ : وذلك إذا نومته بصوت ترقِّقه له . لسان العرب (٤٧٠٤/٦) مادة (همم) .

[١٤٧] - **صحيح** . رواه الشيخان بإسناد متصل إلى ابن جريج :

خ (٧٧/٢ فتح) (١٠) ك الأذان (١) ب بدء الأذان .

من طريق محمود بن غيلان ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج - به (٦٠٤)

م (٢٨٥/١) (٤) ك الصلاة (١) ب بدء الأذان .

من طرق ، عن ابن جريج - به (١)

اتخذوا ناقوسًا ، وقال بعضهم : بل بوقًا ، فقال عمر : أَوَلَا تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة ! فقال النبى - ﷺ - : « يابلال قم فناد بالصلاة » .

وهذا خلاف ما ذكر عبد الرحمن ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر .

[١٤٨] - وروى أيضاً / عبد الرحمن ، عن الزهرى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « إذا سمعتم المؤذن ، فقولوا مثل مايقول » (١) .

٢٦/ب

[١٤٩] - (٢) وروى خالد ، عن الزهرى ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد ، عن النبى ﷺ (٣) .

وهذا مستفيض عن مالك ، ويونس ، ومعمر ، وغيرهم ، عن الزهرى ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد ، عن النبى - ﷺ -

[١٥٠] - وروى خالد ، عن عبد الرحمن ، عن الزهرى حديثين (٤) فى قتل الوزغ .

[١٥١] - وقال إبراهيم (٥) ، عن عبد الرحمن ، عن عمر بن سعيد ، عن الزهرى . قال البخارى : وغير (٦) معلوم صحيح حديثه إلا بخبر بيّن .

قال البخارى : رأيت على بن عبد الله المدينى (٧) يحتج بحديث ابن إسحاق ، وقال على ، عن ابن عيينة (٨) : ما رأيتُ أحدًا يتهم ابن إسحاق .

---

[١٤٨] - حديث أبى هريرة فى :

جه (١/٢٣٨) (٣) ك الأذان والسنة فيها (٤) ب مايقال إذا أذن المؤذن .

عن أبى إسحاق الشافعى إبراهيم بن محمد بن العباس ، عن عبد الله بن رجاء المكى ، عن عَبّاد ابن إسحاق ، عن ابن شهاب - به (٧١٨)

وقال البوصيرى فى مصباح الزجاجة : إسناد أبى هريرة معلوم ومحفوظ عن الزهرى ، عن عطاء ، عن أبى سعيد كما أخرجه الأئمة الستة فى كتبهم ، ورواه أحمد فى مسنده من حديث علىّ وأبى رافع ، والبزار فى مسنده من حديث أنس ...

(٢ - ٣) مابين الرقمين من (ص) فقط .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) : « حديثين » ، وفى باقى النسخ : « حديثًا » .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « أبو الهيثم » .

(٦) كذا فى (ص) ، (و) ، (ر) ، وفى باقى النسخ : « وغيره » .

(٧) « المدينى » من (ل) ، وليس فى باقى النسخ .

(٨) فى (ل) : « أبى عيينة » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١٥٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : قال لى إبراهيم بن المنذر : حدثنا عمر بن عثمان ، أن الزهرى كان / يتلقَّف المغازى من ابن إسحاق المدنى (١) فيما يحدّثه عن عاصم بن عمر (٢) ، عن أبى قتادة (٣) ، والذى يذكر عن مالك فى ابن إسحاق لا يكاد يتبين (٤) ، وكان إسماعيل بن أبى أويس من أتبع من رأينا لمالك (٥) أخرج لى كتب ابن إسحاق ، عن أبيه ، عن المغازى وغيرهما فانتخبت منها كثيرًا .

٢٧/أ

وقال لى إبراهيم بن حمزة كان عند إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق نحو من سبعة عشر ألف حديث فى الأحكام سوى المغازى ، وإبراهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثًا فى زمانه ، ولو صحّ عن مالك تناوله من ابن إسحاق ، فلربما تكلم الإنسان فيرمى صاحبه بشئ واحد ولا يتهمه فى الأمور كلها .

وقال إبراهيم بن المنذر ، عن محمد بن فليح : نهانى مالك عن شيخين من قريش ، وقد أكثر عنهما فى الموطأ ، وهما ممن يحتج بحديثهما ، ولم ينجُ كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر / عن إبراهيم من كلامه فى الشعبى ، وكلام الشعبى فى عكرمة وفيمن كان قبلهم ، وتأويل بعضهم فى العرض والنفس ، ولم يلتفت أهل العلم فى هذا النحو إلّا ببيانٍ وحُجة ، ولم تسقط عَدَالَتهم (٦) إلا ببرهان ثابت وحجة ، والكلام فى هذا كثير .

٢٧/ب

وقال عُبَيْد بن يَعِيش : حدثنا يونس بن بُكَيْر قال : سمعت شعبة يقول :

---

(١) « المدنى » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٢) عاصم بن عمر هو : عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان .. أبو عمر ، ويقال : أبو عمرو ، المدنى ، ثقة عالم بالمغازى ، من الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة / ع - التقريب (ص ٢٨٦) ، تهذيب الكمال (١٣/٥٢٨ - ٥٣١) .

(٣) فى (و) ، (ر) : « ابن قتادة » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « يبين » .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « مالكًا » .

(٦) كذا فى كل النسخ وهو الصواب ، ووقع فى (ل) : « عدُّ » آخر السطر الخامس ، و« التهم » أول السطر السادس ، ولا يخفى عليك من قلب المعنى والمبنى رأسًا على عقب مما يؤكد سوء التحقيق .. ا.هـ .

محمد بن إسحاق أمير المحدّثين لحفظه ، وروى عنه الثورى ، وابن إدريس ، وحماد بن زيد ، ويزيد بن زريع ، وابن عُلَيَّة ، وعبد الوارث ، وابن المبارك ، وكذلك احتمله أحمد بن حنبل (١) ، ويحيى بن مَعين ، وعامة أهل العلم .

وقال لى على بن عبد الله : نظرتُ فى كتاب ابن إسحاق ، فما وجدت عليه إلا فى حديثين ، ويمكن أن يكونا صحيحين .

[**١٥٣**] - وقال بعض أهل المدينة : إن الذى يذكر عن هشام بن عروة قال : كيف يدخل ابن إسحاق على امرأتى لو صح عن هشام جاز (٢) أن تكتب إليه ، فإن أهل المدينة يرون الكتاب / جائزًا ، لأن النبى - ﷺ - كتب لأمير السريَّة كِتَابًا وقال : « لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا » ، فلما بلغ فتح الكتاب وأخبرهم بما قال النبى - ﷺ - وحكم بذلك ، وكذلك الخلفاء والأئمة يقضون كتاب بعضهم إلى بعض ، وجائز أن يكون سمع منها وبينهما حجاب ، وهشام لم يشهد .

٢٨/أ

[**١٥٤**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى ، حدثنا آدم قال : حدثنا ابن أبى ذئب قال : حدثنا سعيد المَقْبُرِى ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال : « أم القرآن هى السبع المثانى والقرآن العظيم » .

قال البخارى : والذى زاد مَكْحُول ، وحزام بن معاوية ، ورجاء بن حَيْوَة ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة ، فهو تبع لما روى الزهرى ، لأن الزهرى قال : حدثنى (٣) محمود ، أن عبادة - رضى الله عنه - أخبره عن النبى - ﷺ .

---

(١) « ابن حنبل » من (ل) ، وليس فى باقى النسخ .

(٢) فى (ص) : « جايز » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[**١٥٤**] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

آدم هو ابن إياس شيخ المصنف .

وابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب .

خ (٨/٣٨١ فتح) (٦٥) ك التفسير (٣) ب ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴾ . بنفس الإسناد - حديث رقم : (٤٧٠٤)

(٣) « حدثنى » من (ص) ، (ط) ؛ وفى باقى النسخ « حدثنا » .

وهؤلاء لم يذكروا أنهم سمعوا من محمود ، فإن احتج محتج فقال : إن الذى تكلم أن لا يعتد بإدراك [١] الركوع إلا بعد قراءة ، فيزعم أن هؤلاء ليسوا من أهل النظر . قيل له : إن بعض / مدعى الإجماع جعلوا اتفاقهم مع من زعم أن الرضاع إلى حولين ونصف ، وهذا خلاف نصّ كلام الله عز وجل . قال الله تعالى : ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ ﴾ [٢] ، ويزعم أن الخنزير البرى لا بأس به ، ويرى السيف على الأمة ، ويزعم أن أمر الله من قبل ومن بعد مخلوق ، فلا يرى الصلاة دينًا فجعلتم هذا وأشباهه اتفاقًا ، والذى يعتمد على قول الرسول - ﷺ - [٣] - وهو « أن لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » .

٢٨/ب

وما فسر أبو هريرة وأبو سعيد ، لا يركعنّ [٤] أحدكم حتى يقرأ فاتحة الكتاب ، وأهل الصلاة مجتمعون فى بلاد الإسلام [٥] فى يومهم وليلتهم على قراءة أم الكتاب ، وقال الله تعالى : ﴿ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ ﴾ [٦] ، فهؤلاء أولى بالإتفاق [٧] ممن أباحوا أعراضكم والأنفس والأموال وغيرها ، فلينصف المستحسن المدعى العلم خُرافةً إذ يسوّيهم فى إجماعهم [٨] بانفرادهم ، وينفى المشتهرين بالذب [٩] عن العلوم باستقباحه .

وقيل له [١٠] : إنه يكبر / إذا جاء إلى الإمـــام وهو يقرأ ، ولا يلتفت إلى قراءة الإمـــام ، لأنه فرض ، فكذلك فرض القراءة لا يـــدع [١١] بحال الإمام ،

٢٩/أ

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « أن لا يعتد بالركوع » .
(٢) البقرة / آية ٢٣٣
(٣) فى (و) : رسول الله - ﷺ ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٤) فى (ص) ، (ط) : « لا يركع » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ « بلاد المسلمين » .
(٦) المزمل / آية ٢٠
(٧) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « بالإثبات » .
(٨) فى (ص) : « فى إجماعه » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٩) كذا فى (ط) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « بالذنب » ، وهو خطأ .
(١٠) « له » من (ص) فقط .
(١١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « لا يتبع » .

فإن [١] نسى صلاة العصر أو غيرها حتى غربت الشمس ثم صلى والإمام فى قراءة المغرب ، ولم يستمع [٢] إلى قراءة الإمام ، فقد تمّت صلاته ، لقول النبى - ﷺ -: « مَنْ نسى صلاة أو نام عنها فَلْيُصَلِّ إذا ذكرها » [٣] ؛ وقال النبى - ﷺ -: « لا صلاة إلا بقراءة » ، فأوجب الأمرين فى كليهما لا يَدع الفرض [٤] لحال[٥] الاستماع ؛ فإن احتج فقال : قال الله عَزَّ وجل : ﴿ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥ ﴾ ، فليس لأحد أن يقرأ خلف الإمام ونفى سكتات الإمام . قيل له : ذكر عن ابن عباس وسعيد بن جبير أن هذا فى الصلاة إذا خطب الإمام يوم الجمعة ؛ وقد قال النبى - ﷺ -: « لا صلاة إلا بقراءة » ، ونهى عن الكلام والإمام يخطب [٦] ، وقال : إذا قلت لصاحبك : أنصت ، والإمام يخطب ، فقد لَغَوْتَ » ، ثم أمر / من جاء والإمام يخطب أن يصلى ركعتين ، وكذلك لم يحظر [٧] أن يقرأ فاتحة الكتاب ؛ ثم أمر النبى - ﷺ - وهو يخطب سُلَيْكًا الغطفانى حين جاء أن يصلى ركعتين ؛ [٨] وقال : « إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين » [٩] ، وقد فعل ذلك الحسن والإمام يخطب .

٢٩/ب

[**١٥٥**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا يزيد بن إبراهيم ، عن أبى الزبير ، عن جابر - رضى الله عنه

---

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « وإن » .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « يسمع » .

(٣) فى (ط) : « ذكر » .

(٤) وقع فى (ل) : « الفرد » وهو خطأ .

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « بحال » .

(٦) « والإمام يخطب » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

(٧) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ولذلك لم يخطئ » ماعدا (و) ففيها : « وبذلك لم يخطئ » .

(٨ - ٩) مابين الرقمين ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[**١٥٥**] - **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

خ (٤٠٧/٢) (١١) ك الجمعة (٣٢) ب إذا رأى الإمام رجلًا جاء وهو يخطب أمره أن يصلى ركعتين - رقم (٩٣٠) ، وانظر طرفيه فى : خ (٤١٢/٢) رقم (٩٣١) ، وفى (٤٩/٣) رقم (١١٦٦) =

– قال : جاء رجل والإمام يخطب فقال [١] : أصليتَ ؟ قال : لا . قال : صَلِّ .
وكان جابر يعجبه إذا جاء يوم الجمعة أن يصليها فى المسجد .

[**١٥٦**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو النعمان قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله – رضى الله عنه – قال : جاء رجل والنبى – ﷺ – يخطبُ الناسَ يوم الجمعة فقال : « أصليت يافلان [٢] ؟ » . قال : لا : قال : « قم فاركع » .

[**١٥٧**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمر بن حفص / قال : حدثنا أبى قال : حدثنا الأعمش قال : سمعت أبا صالح يذكر حديث سليك الغطفانى ؛ [٣] ثم سمعت أبا سفيان بعد يقول : سمعت جابرًا يقول : جاء سليك الغطفانى [٤] يوم الجمعة والنبى – ﷺ – يخطب ، فجلس ، فقال النبى – ﷺ –: « ياسليك ! قم فصل ركعتين خفيفتين تجوّز فيهما » [٥] ، ثم قال : « إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين يتجوّز فيهما » .

٣٠/أ

= م (٢/٥٩٦ – ٥٩٧) (٧) ك الجمعة (١٤) ب التحية والإمام يخطب – أحاديث : (٥٤ و ٥٥ و٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩)

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قال » .

[**١٥٦**] – **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما من طرق عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله :

خ (٢/٤٠٧ فتح) (١١) ك الجمعة (٣٢) ب إذا رأى الإمام رجلًا جاء وهو يخطب أمره أن يصلى ركعتين (٩٣٠) ، وانظر طرفيه فى خ (٢/٤١٢) رقم (٩٣١) ، وفى (٣/٤٩) رقم (١١٦٦) .

م (٢/٥٩٦ – ٥٩٧) (٧) ك الجمعة (١٤) ب التحية والإمام يخطب – أرقام (٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و٥٧) ، ومن طرق أخرى عن جابر بن عبد الله – رضى الله عنه – (٥٨ و ٥٩)

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ؛ وفى (ر) ، (و) : « أصليت يافلان ؟ » ؛ وفى (ف) ، (ل) : « أصليت ؟ » .

[**١٥٧**] – **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

راجع : تخريج رقم [١٥٦]

(٣ – ٤) مابين الرقمين سقط من (ل) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٥) فى (و) ، (ر) : « بهما » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[١٥٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا ابن عَجْلَان ، سمع عياض بن عبد الله ، أن أبا سعيد - رضى الله عنه - دخل ومروان يخطب ، فصلى [١] ، فجاء الأحراس لِيُجْلِسُوهُ ، فأبى حتى صلى ، فقلنا له ، فقال : ماكنت أدعهما بعد شئ رأيته من رسول الله - ﷺ - / كان يخطب ، فجاء رجل فأمره ، فصلى ركعتين والنبى - ﷺ - يخطب ، ثم جاء جمعة أخرى والنبى - ﷺ - يخطب فأمر النبى - ﷺ - أن يصدّقوا عليه ، وأمره [٢] أن يصلى ركعتين .

٣٠/ب

[١٥٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا وهب قال :

---

[١٥٨] - صححه الترمذى ، والحاكم وتبعه الذهبى .
وله شاهد رواه الشيخان - راجع رقم (١٥٦)
سفيان هو ابن عيينة بن أبي عمران : ميمون الهلالى الكوفى . وابن عجلان اسمه : محمد .
ت (٢/٣٨٥ - ٣٨٦) (٢) ك الصلاة (٣٦٧) ب ماجاء فى الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب .
بسنده ، عن سفيان بن عيينة - به (٥١١) وقال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .
س (٣/١٠٦ - ١٠٧) (١٤) ك الجمعة (٢٦) ب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة فى خطبته .
بسنده ، عن سفيان - به (١٤٠٨)
جه (١/٣٥٣) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٧) ب ماجاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب
عن هشام بن عمار ، عن سفيان بن عيينة به نحوه (١١١٢) .
المستدرك للحاكم (١/٢٨٥ - ٢٨٦) ك الجمعة .
بسنده عن سفيان به .
وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم » وتبعه الذهبى .
قال أبو عيسى : « والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وبه يقول الشافعى وأحمد وإسحاق ، وقال بعضهم : إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلى ، وهو قول سفيان الثورى وأهل الكوفة .. والقول الأول أصح » سنن الترمذى (٢/٣٨٦)
(١) « فصلى » من (ص) فقط .
(٢) « أمره » من (ص) فقط .
[١٥٩] - مرسل ، ورواه الشيخان فى صحيحيهما من حديث جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - راجع تخريج رقم [١٥٦]
ووهب هو ابن زمعة التميمى : أبو عبد الله المروزى .
وعبد الله هو ابن المبارك . كما جاء فى هامش ط (ق ٢٦/أ) من تعليق المزى . =

حدثنا عبد الله ، عن الأوزاعى قال : حدثنى المطلب بن حَنْطَب قال : حدثنى من سمع النبى - ﷺ - يقول لرجل دخل يوم الجمعة والنبى - ﷺ - يخطب : « فصل ركعتين » .

قال البخارى : وقال عدة من أهل العلم : إنّ كل مأموم يقضى فرض نفسه ، والقيامُ ، والقراءةُ ، والركوعُ ، والسجودُ عندهم فرض ، [1] فلا يسقط الركوع والسجود عن المأموم ، وكذلك القراءة فرض [2] ، فلا يزول فرضٌ عن أحد إلا بكتاب أو سنة .

[١٦٠] - وقال أبو قتادة ، وأنس ، وأبو هريرة - رضى الله عنهم - عن النبى - ﷺ - : « إذا أتيتم الصلاة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » ؛ فمن فاته فرض القراءة / والقيام فعليه إتمامه كما أمر النبى - ﷺ - . ٣١/أ

[١٦١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا شيبان ، عن يحيى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ؛ أن النبى - ﷺ - قال : « فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

= والمطلب بن حنطب هو المطلب بن عبد الله بن المطلب بن الحارث المخزومى - صدوق كثير التدليس والإرسال - التقريب (٢٥٤/٢)

(١ - ٢) مابين الرقمين من (ص) فقط .

[١٦٠] - **صحيح من حديث أبى قتادة ، وأنس ، وأبى هريرة .**

وستأتى هذه الأحاديث مسندة عن أبى قتادة ، وعن أنس ، وعن أبى هريرة .

[١٦١] - **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

وشيبان هو ابن عبد الرحمن التميمى مولاهم النحوى أبو معاوية .

ويحيى هو ابن أبى كثير الطائى مولاهم أبو نصر اليمامى .

خ (١١٦/٢) (١٠) ك الأذان (٢٠) ب قول الرجل فاتتنا الصلاة .

بنفس الإسناد - حديث رقم (٦٣٥)

م (٤٢١/١ - ٤٢٢) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (١٨) ب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهى عن إتيانها سعيًا .

بسنده ، عن يحيى بن أبى كثير - به (١٥٥)

وبسنده ، عن شيبان - به فى (١٥٥)

[١٦٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه » .

[١٦٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا [(١)] عبد الله بن صالح قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن [(٢)] أبى سلمة ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، عن النبى - ﷺ -: « ما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » .

[١٦٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد - بهذا .

[١٦٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو اليمان قال :

---

[١٦٢] - **صحيح الإسناد** ، وله شواهد فى الصحيحين .

المعجم الأوسط للطبرانى (٣٣٧/٣) :

بسنده ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس - به (٢٧١٨)

قال الهيثمى : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وله طريق رجالها رجال الصحيح » مجمع الزوائد (٣٢/٢)

وانظر تخريج رقم [١٦١] و [١٦٥]

[١٦٣] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

راجع تخريج رقم [١٦٢]

(١) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « قال عبد الله بن صالح » الخ .

(٢) فى (ط) : « عبد العزيز ، عن أبى سلمة » ، وهو خطأ من الناسخ ، وفى (ص) ، (و) ، (ر) ، (ف) : « عبد العزيز بن أبى سلمة » على الصحيح ، وما أثبته من (ل) وهو صحيح أيضًا .

[١٦٤] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

موسى هو ابن إسماعيل المنقرى .

وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى .

راجع : تخريج رقم [١٦١]

[١٦٥] - **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

خ (٢١٨/١) (١١) ك الجمعة (١٨) ب المشى إلى الجمعة ...

عن أبى اليمان ، عن شعيب به (٩٠٨) .

خ (١١٧/٢ فتح) (١٠) ك الأذان (٢١) ب لا يسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار . =

حدثنا شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن [١] ، أن أبا هريرة - رضى الله عنه قال : / سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم بالسكينة ، [٢] فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » [٣] . ٣١/ب

[١٦٦] - حدثنا محمود قال : ثنا البخارى ، ثنا إسماعيل قال : حدثنى أخى ، عن سليمان ، عن يحيى ، قال ابن شهاب : أخبرنى أبو سلمة ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ - بهذا .

[١٦٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله قال [٤] : حدثنا [٥] الليث قال : حدثنى يزيد بن الهاد ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

= من طريق آدم ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة - مرفوعًا ، رقم : (٦٣٦) وطرفه رقم (٩٠٨)

م (١/٤٢٠-٤٢١) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (١٨) ب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهى عن إتيانها سعيًا .

بسنده عن سفيان بن عيينة ، وإبراهيم بن سعد ، ويونس - جميعًا عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، أو عنه وأبى سلمة ، أو عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة - مرفوعًا (١٥١)

وبسنده ، عن إسماعيل ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعًا (١٥٤) .

(١) فى (و) : « سلمة بن عبد الرحمن » وهو خطأ من الناسخ .

(٢ - ٣) ما بين الرقمين ليس فى (و) ، وأثبته من باقى النسخ .

[١٦٦] - صحيح بمتابعاته . وهذا الحديث من (ص) فقط .

[١٦٧] - **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث بن سعد . والليث هو ابن سعد .

وابن شهاب هو محمد بن شهاب الزهرى .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

(٤) « قال » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٥) « حدثنا » من (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) فقط .

[١٦٨] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن يوسف [(١)] قال : حدثنا الليث قال : حدثنى عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا هريرة – رضى الله عنه – قال : قال رسول الله – ﷺ –: « ما أدركتم فصلوا وما / فاتكم فأتموا » . ٣٢/أ

[١٦٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنى الليث قال : حدثنى عقيل – بهذا .

[١٧٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا يحيى بن بُكَيْر قال : حدثنا الليث ، عن عقيل – بهذا .

[١٧١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن كثير قال : أخبرنا سليمان ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : قال النبى – ﷺ –: « صلوا ما أدركتم ، واقضوا ما سُبِقْتُم » .

[١٧٢] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا آدم قال : حدثنا

---

[١٦٨] – **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

(١) فى (ط) : « يوسف » ، وهو عبد الله بن يوسف التِّنِّيسِى شيخ البخارى ، وقد وقع فى باقى النسخ : « عبد الله بن مسلمة » .

[١٦٩] – **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

[١٧٨] – **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج [١٦٤]

وهذا الحديث ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[١٧١] – **صحيح** . رواه مسلم .

م (١/٤٢٠) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (١٨) ب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهى عن إتيانها سعيًا .

من طريق همام بن منبه وهشام بن حسان ، عن أبى هريرة مرفوعًا نحوه (١٥٣) (١٥٤) .

[١٧٢] – **صحيح** . رواه مسلم .

ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ...

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

ابن أبى ذئب ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، وسعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا »[١] .

[١٧٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : أنبأنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « ما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاقضوا » .

٣٢/ب

[١٧٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى / قال : حدثنا على قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاقضوا » .

[١٧٥] - حدثنا محمود قال : ثنا البخارى قال : ثنا عبد الله قال : حدثنا الليث قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى سعيد وأبو سلمة أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - بهذا .

[١٧٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله[١]

---

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « فاقضوا » .

[١٧٣] - **صحيح** . رواه مسلم .

ابن عيينة هو سفيان بن عيينة بن أبى عمران : ميمون الهلالى الكوفى .

راجع تخريج رقم [١٧١] .

[١٧٤] - **صحيح** . رواه مسلم .

راجع : تخريج رقم [١٧١]

[١٧٥] - **صحيح** . رواه مسلم .

راجع : تخريج رقم [١٧١]

وهذا الحديث من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

[١٧٦] - **صحيح** . رواه مسلم .

عبيد الله هو عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد .

راجع : تخريج رقم [١٧١]

(١) كذا فى (ص) ، (ط) : « عبد الله » مكبرًا ، وهو عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد ، ووقع فى باقى النسخ : « عبيد الله » .

قال : حدثنا الليث قال : حدثنى يونس [(١)] ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : سمعت النبى - ﷺ - بهذا .

[١٧٧] - وقال إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، عن سعيد وأبى سلمة .

[١٧٨] - وقال [(٢)] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد .

[١٧٩] - وقال موسى بن أعين : أخبرنى معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة وحده .

[١٨٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أنبأنا مالك ، عن العلاء / بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، وعن إسحاق ابن عبد الله ، أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله [(٣)] - ﷺ -: « فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » .

٣٣/أ

[١٨١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسماعيل قال [(٤)] : حدثنى [(٥)] مالك - مثله .

[١٨٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال النبى - ﷺ -: « ما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا » .

---

(١) « قال حدثنى يونس » ليس فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩] كل هذه الأحاديث سبقت موصولة فى الصحيحين .

(٢) فى (ص) ، (ط) : « قال » بدون الواو . وما أثبته من باقى النسخ .

[١٨٠] - **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « النبى » بدل « رسول الله » .

[١٨١] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

(٤) كذا فى (ص) ، (و) ، وفى باقى النسخ : « قال قال » .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

[١٨٢] - **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [١٦٥]

[١٨٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمرو بن منصور قال : حدثنا أبو هلال ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - قال : « صل ما أدركت واقض ما فاتك » .

[١٨٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسحاق قال : حدثنا هشيم [(١)] - وفى نسخة أخرى فيها سماع الشيخ بدل « هشيم » : « إبراهيم » [(٢)] - عن يونس وهشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: / « فليصل ما أدرك وليقض ما سُبِق به » . ٣٣/ب

[١٨٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « فليصل ما أدرك ، وليقض ما فاته » .

[١٨٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى ثنا قتيبة [(٣)] قال : حدثنا فضيل بن عياض ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ -: « فما أدرك فَلْيُصَلِّ ، وما سبقه فَلْيَقْضِ » .

---

[١٨٣] - **صحيح** . رواه مسلم .

م (٤٢٠/١) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (١٨) ب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهى عن إتيانها سعيًا .

من طريق هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين به - حديث رقم : (١٥٤) .

[١٨٤] - **صحيح** . رواه مسلم .

راجع : تخريج رقم [١٨٣]

(١ - ٢) مابين الرقمين من (ص) ، (ط) فقط .

[١٨٥] **صحيح** . رواه مسلم .

راجع تخريج رقم [١٧١ ، ١٨٣] .

[١٨٦] - **سبقت له متابعات صحيحة** ، بعضها فى صحيح مسلم .

راجع : تخريج رقم [١٨٣]

(٣) « ثنا قتيبة » سقط من كافة النسخ سوى (ص) ، والصحيح إثباته ، لأن الإمام البخارى لم يحدث عن فضيل بن عياض ، لأنه لم يلحق به ، فقد مات فضيل بن عياض سنة ١٨٦ أو ١٨٧ هـ ، وولد الإمام البخارى سنة ١٩٤ هـ أى بعد موت فضيل بن عياض بنحو سبع أو ثمانى سنوات أ.هـ .

[١٨٧] - ورواه سعيد ، عن قتادة ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ -: « فما أدرك فليصل ، وما سبقه فليقض » .

[١٨٨] - قال البخارى : واحتج سليمان بن حرب بحديث أُبَىّ فى القراءة ، ولم ير ابن عمر بالفتح على الإمام بأسًا .

[١٨٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن الجارود بن أبى سَبْرة ، عن أُبَىّ بن كعب قال : صلى النبى - ﷺ - بالناس ، فترك آية ، فلما قضى صلاته ، قال : « أيكم أَخذ

---

[١٨٧] - **سبق موصولاً من طرق صحيحة** ، بعضها فى الصحيحين .

وراجع تخريج رقم [١٧١]

وهذا الحديث ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

وقد لخص الحافظ العراقى اختلاف الروايات فيما بين « فأتموا » و« فاقضوا » والترجيح فيما بينها فقال : « كذا فى المسند من هذا الوجه ، « فاقضوا » ولم يسق مسلم لفظه ، وساقه أبو نعيم فى المستخرج فقال : « **فأتموا** » ، وعن سعيد ، عن أبى هريرة ، قيل له : عن النبى - ﷺ ؟ قال : نعم ، « إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، وائتوها وعليكم السكينة ... » فذكره ، لم يقل الشيخان : « فاقضوا » ، وإنما قالا : « فأتموا » ، زاد مسلم : فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو فى صلاة ، وفى رواية له : صل ما أدركت ، واقض ما سبقك » قال مسلم فى التمييز : لا أعلم روى هذه اللفظة عن الزهرى غير ابن عيينة : « واقضوا مافاتكم » . قال مسلم : وأخطأ ابن عيينة فيها ، وقال أبو داود : قال يونس ، والزبيدى ، وابن أبى ذئب ، وإبراهيم بن سعد ، ومعمر ، وشعيب بن أبى حمزة ، عن الزهرى : « فأتموا » ، وقال ابن عيينة وحده : « فاقضوا » ، وقال محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ؛ وجعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة : « فأتموا » ، وابن مسعود ، وأبو قتادة ، وأنس - كلهم : « فأتموا » وقال أبو سلمة ، وابن سيرين ، وأبو رافع ، عن أبى هريرة : « فاقضوا » وأبو ذر رُوى عنه : « فأتموا » و« اقضوا » . قال البيهقى : والذين قالوا : « فأتموا » أكثر ، وأحفظ ، وألزم لأبى هريرة فهو أولى ، وحديث أبى قتادة : « فأتموا » متفق عليه » .

[تقريب الأسانيد (ص ٢٦ - ٢٧) ، وانظر : طرح التثريب (٣٦٠/٢ - ٣٦١)] .

[١٨٩] - **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

وموسى هو ابن إسماعيل المنقرى .

مسند الإمام أحمد (١٤٢/٥) : بسنده ، عن حماد بن سلمة - به .

قال الهيثمى : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » - مجمع الزوائد (٦٩/٢)

عليّ شيئًا / من قراءتى ؟ » . فقال [١] أُبَىّ : أنا . تركت آية كذا وكذا ، فقال : « قد علمت إن كان أخذها أَحَدٌ علىّ فأنت هو » [٢] . ٣٤/أ

[١٩٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن سلمة ، عن ذر ، عن ابن أبزى ، عن أبيه قال : صلى النبى - ﷺ - فترك آية ، فقال : « أَفِى القوم أُبَىّ ؟ » [٣] . فقال : يارسول الله ! نعم . أَنُسِخَتْ آية كذا وكذا أم نسيتها ؟ فضحك ، فقال : « بل [٤] نسيتُها » .

[١٩١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن عبد الوهّاب قال : أخبرنى مروان بن معاوية قال : أخبرنى يحيى بن كثير الكاهلى قال : أخبرنى مُسَوَّر [٥] بن يزيد الكاهلى [٦] الأسدى - رضى الله عنه - شهدتُ النبى - ﷺ - فترك آية من القرآن لم يقرأ بها [٧] ، فقيل له : آية كذا وكذا تركتها ، فقال : « فهلا ذَكَّرتمونيها إذًا » .

---

(١) كذا فى (ص) ، (ط) : « فقال » ، وفى باقى النسخ : « قال » .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) : « فأنت هو » ، وفى باقى النسخ : « كان هو » .

[١٩٠] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

سلمة هو ابن كُهَيْل الحضرمى . وابن أبزى هو سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى .

مسند الإمام أحمد (٤٠٧/٣) : بسنده ، عن سفيان - به .

قال الهيثمى : « رواه أحمد والطبرانى كلاهما عن عبد الرحمن بن أبزى ، ورجاله رجال الصحيح » . مجمع الزوائد (٦٩/٢)

(٣) فى (و) : « فى القوم أُبىّ ؟ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) قوله : « بل » ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[١٩١] - **حسن الإسناد** ، فيه يحيى بن كثير الكاهلى الكوفى . ضعّفه النسائى وذكره ابن شاهين وابن حبان فى الثقات ، ووثقه صالح بن إسحاق الجرمى - [تهذيب التهذيب (٢٦٧/١١)] .

د (٥٥٨/١) (٢) ك الصلاة (١٦٣) ب الفتح على الإمام فى الصلاة .

بسنده ، عن مروان بن معاوية - به (٩٠٧)

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) : « مُسَوَّرُ » بنفس الضبط ، وهو الصحيح ، وفى باقى النسخ : « منصور » .

(٦) وقع فى (ص) : « المالكى » وما أثبته من باقى النسخ وكتب التراجم .

(٧) كذا فى (ص) : « لم يقرأ بها » ، وفى (ط) : « يقرأ بها » ، وفى باقى النسخ : « يقرؤها » .

[١٩٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن مرداس أبو عبد الله الأنصارى قال : حدثنا عبد الله بن عيسى أبو خلف/ ٣٤/ب الخَزَّاز [١] عن يونس ، عن الحسن ، عن أبى بَكْرَة - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ - صلى صلاة الصُّبح فَسَمِعَ نَفَسًا شديدًا أو بُهْرًا [٢] من خلفه ، فلما قضى رسول الله - ﷺ - الصلاة قال لأبى بَكْرَة : « أنت صاحب هذا النَّفَس ؟ » قال : نعم جعلنى الله فِدَاك . خَشِيتُ أن تفوتنى ركعة معك ، فأسرعتُ المشى ، فقال له [٣] رسول الله - ﷺ - : « زادك الله حرصًا ولا تعد . صَلِّ ما أدركت واقض ما سُبِقْتَ » [٤] .

[١٩٣] - حدثنا محمود قال [٥] : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا إسماعيل قال : أنبأنا أيوب ، عن محمد [٦] ، عن عمرو بن وهب الثقفى قال : كنا عند المغيرة ، فقيل : هل أَمَّ النبىَّ - ﷺ - أحدٌ غير أبى بكر ؟ قال :

---

[١٩٢] - فى إسناده محمد بن مرداس الأنصارى البصرى ، مقبول ، من العاشرة ، (ت ٢٤٩هـ) ، روى له البخارى هنا [التقريب (ص ٥٠٥) رقم ٦٢٧٨] ، وعبد الله بن عيسى بن خالد الخزاز ، أبو خلف ، وقد ينسب إلى جده ، ضعيف ، من التاسعة . روى له البخارى هنا ، والنسائى فى سننه [التقريب (ص ٣١٧) رقم ٣٥٢٤] . وله متابع رواه الإمام البخارى فى صحيحه (٢/٢٦٧ فتح) حديث رقم (٧٨٣)

واسم أبى بكرة : نُفَيْع بن الحارث بن كَلَدَة الثقفى .

(١) فى (و) : « الخزار » بالراء المهملة فى آخرها ، وما أثبته من باقى النسخ وكتب الرواة .

(٢) « البُهْر » تتابع النفس .

(٣) « له » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) : « ما سُبِقْتَ » ، وفى باقى النسخ . « سبق » .

[١٩٣] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

روى مسلم نحوه من حديث عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه :

م (١/٣١٧ - ٣١٨) (٤) ك الصلاة (٢٢) ب تقديم الجماعة من يصلى بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم - حديث (١٠٥/٢٧٤) .

(٥) « قال » من (ص) ، (ر) ، (و) فقط .

(٦) « محمد » من (ص) ، (ط) فقط ، وهو محمد بن سيرين ، وقد صرّح الذهبى أن محمد بن سيرين انفرد بالرواية عن عمرو بن وهب [ميزان الاعتدال (٣/٢٩٢) رقم (٦٤٧١)] .

كنا مع النبى - ﷺ - فى سفر ، ثم ركبنا ، فأدركنا الناسَ ، وقد أُقيمت [١] ، فتقدم عبد الرحمن بن عوف ، وصلى بهم ركعة وهم فى الثانية ، فذهبتُ أوذنه / ٣٥/أ فنهانى ، فصلينا الركعة التى أدركنا وقضينا الركعة التى سبقنا .

[**١٩٤**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد قال : أنا [٢] عبد الله قال : أنبأنا محمد بن أبى حفصة ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك ركعة من صلاة [٣] الغداة قبل أن تطلع الشمس ، فقد أدركها ، ومن أدرك ركعة من صلاة [٤] العصر قبل أن تغرب الشمس ، فقد أدركها » .

قال البخارى : تابعه مَعْمَر ، عن الزُّهرى ، ورواه عطاء بن يسار ، وبُسْر [٥] بن سعيد ، وأبو صالح ، والأعرج ، وأبو رافع ، ومحمد بن إبراهيم ، وابن عباس ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ .

[**١٩٥**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نُعَيْم قال :

---

(١) أى الصلاة .

[**١٩٤**] - **صحيح** . رواه الشيخان .

وعبد الله هو ابن المبارك المروزى .

خ (٥٧/٢) (٩) ك مواقيت الصلاة (٢٩) ب من أدرك من الصلاة ركعة .

من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن ابن شهاب - به حديث رقم : (٥٨٠)

م (٤٢٣/١ - ٤٢٤) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (٣٠) ب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة .

من طرق ، عن ابن شهاب - به (١٦١ و ١٦٢)

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٣ - ٤) مابين الرقمين سقط من (ل) ، وأثبته من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، ووقع فى باقى النسخ : « كثير » وهو خطأ .

[**١٩٥**] - **صحيح** . رواه الشيخان

وشيبان هو ابن عبد الرحمن التميمى النحوى أبو معاوية .

ويحيى هو ابن أبى كثير الطائى مولاهم أبو نصر اليمامى .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

حدثنا [١] شيبان ، عن يحيى ، عن أبى سلمة [٢] ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ -: « مَنْ أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس ، فليتم صلاته » .

[١٩٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا [٣] البخارى قال : ويروى عن علقمة ونحوه : إن قرأ فى الأخرين [٤] ، ولم يقرأ فى الأوليين أجزأه .

ويروى أيضاً عنهم أنهم محوا فاتحة الكتاب من المصحف ؛ هذا ولا اختلاف [٥] بين أهل الصلاة أن فاتحة الكتاب من كتاب الله ؛ وسنة رسول الله - ﷺ - أحق أن تتبع ، وقال النبى - ﷺ -: « فاتحة الكتاب هى السبع المثانى » .

٣٥/ب قال / البخارى : فإن [٦] اعتلَّ معتل فقال : إنما قال النبى - ﷺ - : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ، ولم يقل فى كل ركعة . قيل له : إن النبى ﷺ [٧] قد بيّن حين قال : « اقرأ ثم اركع ثم ارفع ثم اسجد ثم ارفع ثم اسجد ثم ارفع [٨] ، فإنك إن أتممت صلاتك على هذا ، فقد تمت ، وإلا فإنما [٩] تنقصه من صلاتك » ؛ فبين له النبى - ﷺ - أن فى كل ركعة قراءة وركوعاً وسجودًا [١٠] ، وأمره أن يتم صلاته على ما بين له فى الركعة الأولى ، وهذا حديث مفسر للصلاة كلها لا لركعة دون ركعة .

---

(١) « حدثنا » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .
(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ؛ ووقع فى باقى النسخ : « عن سلمة ، عن أبى هريرة » .
(٣) « حدثنا » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبتها من باقى النسخ .
(٤) فى (ط) : « الأخيرتين » ، وفى (ص) : « الأخرتين » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٥) فى (ص) ، (ط) : « وهذا لا اختلاف » ، وما أثبته من باقى النسخ .
(٦) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « إن » .
(٧) « إن النبى ﷺ » من (ص) فقط .
(٨) كذا فى (ص ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « اقرأ ثم اركع ثم اسجد ثم ارفع » .
(٩) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « كأنما » .
(١٠) فى (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) : « فبين له النبى - ﷺ - فى كل ركعة قراءة وركوع وسجود » ...

[**١٩٧**] – وقال أبو قتادة : كان النبى – ﷺ – يقرأ فى الأربع كلها .

فإن احتج بحديث عمر – رضى الله عنه – أنه نسى القراءة فى ركعة ، فقرأ فى الثانية فاتحة الكتاب مرتين . قيل له : حديث النبى – ﷺ – أفسر [١] حين قال : « اقرأ ثم اركع » ، فجعل النبى – ﷺ – القراءة قبل الركوع ، فليس [٢] لأحد أن يجعل القراءة بعد الركوع والسجود خلاف رسول الله – ﷺ – وكان عمر يترك / قوله لقول النبى – ﷺ – فمن اقتدى بالنبى – ﷺ – كان مقتديًا بالنبى – ﷺ – ومتبعًا لعمر ، وإن كان عند عمر – رضى الله عنه – فيما ذكر عنه سُنَّة من النبى – ﷺ – فلم تظهر [٣] لنا ، وبان لنا أن النبى – ﷺ – أمر بالقراءة قبل الركوع ، فعلينا الاتباع بما [٤] ظهر ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ ﴾ فلا يكون سجود قبل ركوع [٥] ولا ركـــوع قبل القراءة . قال النبى – ﷺ –: « نبدأ بما بدأ الله به » .

٣٦/أ

[**١٩٨**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا يحيى بن قَزَعَة [٦] قال : حدثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ،

---

[١٩٧] – **صحيح** . رواه الشيخان فى صحيحيهما : من طريق يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله ابن أبى قتادة ، عن أبيه – مرفوعًا .

خ (٢٤٣/٢) – حديث رقم (٧٥٩) .

م (٤٢١/١ – ٤٢٢) – حديث رقم (١٥٤ و ١٥٥)

وانظر تخريج رقم [٢٢٥]

(١) فى (ط) : « أفسر أفسر » ، وفى (ص) ضرب على الأولى منهما ، وفى باقى النسخ غير مكررة .

(٢) كذا فى (ص) وهو الأنسب للسياق ، وفى باقى النسخ « وليس » .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « يظهر » بالياء .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « كما » .

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « الركوع » .

[١٩٨] – **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(٦) وقع فى (ل) ، (ر) ، (ف) : « فزعة » بالفاء ، وهو خطأ .

عن أبي هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

[١٩٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أنا [١] مالك - مثله .

[٢٠٠] - [٢] حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أنبأنا مالك [٣] : قال ابن شهاب : وهي السنة .

٣٦/ب قال مالك : وعلى ذلك أدركت / أهل العلم ببلدنا .

[٢٠١] - قال البخاري : وزاد ابن وهب ، عن يحيى بن حميد ، عن قرة ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - : « فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صُلْبه » .

وأما يحيى بن حميد ، فمجهول ، لا يعتمد على حديثه ، غير معروف بصحة خبره من قرة [٤] ، فليس [٥] هذا مما يحتج به أهل العلم .

وقد تابع مالكًا [٦] في حديثه عبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد ، وابنُ الهاد ، ويونسُ ، ومعمرُ ، وابن عيينة ، وشعيب ، وابن جريج .

وكذلك قال عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - ، فلو كان من هؤلاء واحد لم [٧] يحكم بخلاف يحيى بن حميد بزيادته [٨] عليه ، فكيف

---

[١٩٩] - **صحيح** . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(١) كذا في (ص) ، (ط) ، وفي غيرهما : « حدثنا » .

[٢٠٠] - **صحيح الإسناد** ، رجال ثقات .

(٢ - ٣) مابين الرقمين ليس في (ص) ، وأثبته من باقي النسخ .

(٤) كذا في (ص) وهو الصحيح ، ووقع في باقي النسخ : « مرفوعًا » بدل : « من قرة » .

(٥) كذا في (ص) ، وفي باقي النسخ : « وليس » .

(٦) كذا في (ص) ، (ط) ، (و) ، بالنصب ، وفي باقي النسخ : « مالك » بالرفع .

(٧) « لم » من (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) فقط .

(٨) كذا في (ص) ، (ط) ، وفي باقي النسخ : « يحيى بن حميد أُوثِرَ ثلاثة » .

باتفاق من ذكرنا عن أبى سلمة وعراك ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - وهو خبر مستفيض عند أهل العلم بالحجاز وغيرها ؛ وقوله : « قبل أن يقيم الإمام صلبه » لا معنى / له ، ولا وجه لزيادته .

٣٧/أ

[٢٠٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو اليمان الحَكَم بن نافع قال : أخبرنا شُعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة (١) » .

[٢٠٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال : حدثنى أبو بكر ، عن سليمان قال : أخبرنى عبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد ، ويونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك ، إلا أنه (٢) يقضى ما فاته » .

[٢٠٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله قال : حدثنى (٣) الليث بن سعد (٤) قال : حدثنى يزيد بن الهاد ، عن ابن شهاب ، عن

---

[٢٠٢] - **صحيح** . رواه الشيخان

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(١) « الصلاة » ليست فى (ص) ، (ط) ، (ر) ، (و) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٢٠٣] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

وأبو بكر هو : عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أوس الأصبحى أبو بكر بن أبى أُوَيْس مشهور بكنيته .

راجع : تخريج رقم [١٩٣]

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « أن » .

[٢٠٤] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

ويزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى أبو عبد الله المدنى .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٤) « بن سعد » من (ل) فقط .

أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » .

٣٧/ب [٢٠٥] - / حدثنا محمود قال : ثنا البخارى قال : ثنا على قال : ثنا سفيان قال : الذى حفظناه من الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - قال : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك » .

[٢٠٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن مقاتل قال : أنبأنا عبد الله قال : أخبرنا يونس ، عن الزهرى قال : أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من أدرك من الصلاة ركعة واحدة فقد أدركها » .

[٢٠٧] - قال محمد الزهرى : ونرى [(١)] لما بلغنا عن رسول الله - ﷺ - « أنه من أدرك من الجمعة ركعة واحدة ، فقد أدرك » .

[٢٠٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا عثمان بن عُمَر قال : أنا [(٢)] يونس ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - مثله .

---

[٢٠٥] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .
راجع : تخريج رقم [١٩٤]
وهذا الحديث من (ص) ، (ط) ، وسقط من باقى النسخ .

[٢٠٦] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .
راجع : تخريج رقم [١٩٤]

[٢٠٧] - قول الزهرى لم أقف عليه ؛ وأما الحديث فقد رواه النسائى وابن ماجة فى سننيهما من طريق بقية بن الوليد ، عن يونس بن يزيد الأيلى ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبى - ﷺ -:
س (٢٧٤/١ - ٢٧٥) (٦) ك المواقيت (٣٠) ب من أدرك ركعة من الصلاة - رقم (٥٥٧) ولفظه : « من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته » .
جه (٣٥٦/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (٩١) ب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة - رقم (١١٢٣)

(١) فى (ص)، (ط) : « يرى » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٠٨] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .
راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

[٢٠٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمود : حدثنا عبد الرزاق قال : أنا [(١)] ابن جريج قال : / حدثنى ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ – بهذا . ٣٨/أ

ومعمر ، عن الزهرى – بهذا [(٢)] .

[٢١٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنى الليث قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره قال : سمعت رسول الله – ﷺ – يقول : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك » .

[٢١١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبى حبيب المصرى [(٣)] ، عن عراك بن مالك ، عن أبى هريرة قال : قال النبى – ﷺ – : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها » .

قال البخارى : مع أن الأصول فى هذا وغيره [(٤)] عن الرسول – ﷺ – مستغنية عن مذاهب الناس . قال الخليل بن أحمد : يُكْثَرُ الكلامُ لِيُفْهَم وَيُقَلَّلُ [(٥)] لِيُحْفَظ .

---

[٢٠٩] – **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه ، ومحمود الثانى هو محمود بن غيلان ، أبو أحمد العدوى مولاهم المروزى . من شيوخ البخارى فى صحيحه .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٢) « بهذا » من (ص) ، (ط) فقط .

[٢١٠] – **صحيح** ، رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

[٢١١] – **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

(٣) « المصرى » من (ل) فقط .

(٤) « وغيره » من (ص) فقط .

(٥) فى هامش و (ص ٥٤) قال المحقق : « وفى نسخة ويعلل » .

وقال النبى - ﷺ - : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك » ، ولم يقل من أدرك الركوع أو السجود / أو التشهد .

٣٨/ب

ومما يدل عليه قول ابن عباس : فرض الله على لسان نبيكم صلاة الخوف ركعة .

[٢١٢] - وقال ابن عباس : صلى النبى - ﷺ - فى الخوف بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة [١] ؛ فالذى يدرك الركوع والسجود من صلاة الخوف وهى ركعة لم يقم قائمًا فى صلاته أجمع ولم يدرك شيئًا من القراءة ؛ وقال النبى - ﷺ - : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خِدَاج » ؛ ولم يخص صلاةً دون صلاة ؛ وقال أبو عبيد : يقال : أخدجت الناقة إذا أسقطت والسقط ميت لا ينتفع به [٢] .

[٢١٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أنبأنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

[٢١٤] - وعن مالك ، سمع ابن شهاب [٣] يقول : من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل / إليها أخرى .

٣٩/أ

---

(١) راجع حديث صلاة الخوف فى صحيح البخارى (١٨/٢) طبع دار الشعب .

(٢) فى (ص) ، (ط) : « لا نفع فيه » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢١٣] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

راجع : تخريج رقم [١٩٤]

[٢١٤] - **رواه الحاكم موصولاً بأسانيد مختلفة عن أبى هريرة مرفوعًا ، وقال : « كل هؤلاء الأسانيد الثلاثة صحاح على شرط الشيخين** ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « من أدرك من الصلاة ركعة ومن أدرك من صلاة العصر ركعة » ولمسلم فيه زيادة : فقد أدركها كلها فقط » .

المستدرك (٢٩١/١) ك الجمعة / من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة .

وانظر : تخريج رقم [١٩٤]

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « سمع أنه كان يقول » .

[٢١٥] – وقال ابن شهاب : وهى السنة .

[٢١٦] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا بُكَيْر بن الأَخْنَس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : فرض الله على لسان نبيكم فى الحَضَر أربعًا ، وفى السَّفر ركعتين ، وفى الخوف ركعة .

[٢١٧] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا حَيْوَة بن شُرَيْح قال : حدثنا محمد [١] بن حرب ، عن الزبيدى ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة [٢] ، عن ابن عباس قال : قام النبى – ﷺ – وقام الناسُ معه وكبَّروا معه وركع ، وركع ناس منهم ، ثم سجد وسجدوا معه ، ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا معه وحرسوا إخوانهم وأَتَتْ الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه ، والناس كلهم فى صلاة ، ولكن يحرس بعضهم بعضًا .

قال البخارى : وكذلك يروى عن حذيفة ، وزيد بن ثابت ، وغيرهم ، أن النبى – ﷺ – / صلى بهؤلاء [٣] ركعة وبهؤلاء ركعة . ٣٩/ب

[٢١٨] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قبيصة [٤] قال :

---

[٢١٦] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم فى صحيحه .

م (٤٧٩/١) (٦) ك صلاة المسافرين وقصرها (١) ب صلاة المسافرين وقصرها .

من طريقين ، عن بكير بن الأخنس – به مطولًا (٥و٦)

[٢١٧] – **صحيح** .

رواه الإمام البخارى فى صحيحه بنفس الإسناد (١٨/٢) ط الشعب . فى صلاة الخوف ، باب يَحْرُسُ بعضهم بعضا فى صلاة الخوف .

(١) « محمد » من (ص) ، (ط) فقط .

(٢) فى (ف) : « ابن عبد الله بن عبد الله بن عتبة » .

(٣) فى (و) : « هؤلاء » .

[٢١٨] – **صحيح** .

سبق تخريجه برقم [٢١٧]

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « قتيبة » ، وقبيصة هو : قبيصة بن عقبة =

حدثنا سفيان ، عن أبى بكر بن أبى الجَهْم [(١)] ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن [(٢)] ابن عباس ، عن النبى - ﷺ - مثله .

[٢١٩] - قال أبو عبد الله البخارى : وقد أمر النبى - ﷺ - الوتر ركعة [(٣)] .

[٢٢٠] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنيه يحيى بن سليمان قال : أخبرنى عبد الله [(٤)] بن أبى وهب قال : أخبرنى عمرو بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، أن النبى - ﷺ - قال : « صلاة الليل مَثْنَى مَثْنَى ، فإذا أراد أن يَنْصَرِف فَلْيُوتِرْ بركعة » .

قال البخارى : وهو فعل أهل المدينة ، فالذى لا يدرك القيام والقراءة فى الوتر صارت صلاته بغير قراءة ، وقال النبى - ﷺ - : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » .

= أبو عامر السوائى الكوفى . سمع سفيان الثورى ، وروى عنه البخارى فى غير موضع فى صحيحه (ت ٢١٥ هـ) [رجال صحيح البخارى (٦٢١/٢ - ٦٢٢)] .

(١) كذا فى (ص) ، (ط) على الصحيح ، وفى (و) : « عن أبى بكر ، عن أبى الجهم » ، وفى باقى النسخ : « عن أبى سلمة ، عن أبى الجهم » وما أثبته هو الصحيح ، وهو : أبو بكر بن عبد الله بن أبى الجهم العدوى ،وقد ينسب إلى جده ، ثقة فقيه ، من الرابعة . روى له البخارى هنا فى جزء القراءة ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه [التقريب (ص ٦٢٣) رقم (٧٩٧٠) .

(٢) فى (و) : « بن » بدل « عن » .

(٣) جاء فى صحيح البخارى (٦٤/٢) ط الشعب : ب كيف كانت صلاة النبى - ﷺ وكم كان يصلى من الليل : من طريق أبى اليمان ، عن شعيب ، عن الزهرى ، عن سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - قال : إن رجلًا قال : يارسول الله ! كيف صلاةُ الليل ؟ قال : مثنى مثنى فإذا خفن الصبح فأوتر بواحدة .

وانظر : فتح البارى (٤٧٨/٢)

[٢٢٠] - **صحيح** .

روى الإمام البخارى نحوه فى صحيحه من طريق أبى اليمان ، عن شعيب ، عن الزهرى ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أن رجلًا قال : يارسول الله ! كيف صلاة الليل ؟ قال : مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة .

راجع : خ (٦٤/٢) ط الشعب - وفتح البارى (٤٧٨/٢) .

(٤) « عبد الله » ليست فى (ص) ، (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[٢٢١] - / حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنى إسماعيل قال : حدثنى مالك ، عن سمى مولى أبى بكر [١] ، عن أبى صالح السمّان ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « إذا قال الإمام : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ . فقولوا : آمين » . ٤٠/أ

[٢٢٢] - ويروى عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - نحوه .

[٢٢٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن يوسف [٢] قال : حدثنا سفيان ، عن سلمة بن كُهَيْل ، عن حُجْر بن عَنْبَس [٣] ، عن وائل بن حُجْر قال : سمعت النبى - ﷺ - يمد بها صوته آمين إذا قال : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ .

[٢٢٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن كثير.

---

[٢٢١] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

خ (١٩٨/١) ط الشعب : ب جهر المأموم بالتأمين .

من طريق عبد الله بن سلمة ، عن مالك - به .

(١) « بكر » ليس فى (ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

[٢٢٣] - **حسنه الترمذى .**

د (٥٧٤/١) (٢) ك الصلاة (١٧٢) ب التأمين وراء الإمام بسنده ، عن سفيان - به (٩٣٢)

ت (٢٧/٢) (٢) ك الصلاة (٧٠) ب ما جاء فى التأمين بسنده ، عن سفيان - به (٢٤٨)

وقال أبو عيسى : حديث حسن .

س (١٤٥/٢ - ١٤٦) (١١) ك الافتتاح (٤٦) ب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام .

من طريق آخر ، عن وائل بن حجر - نحوه (٩٣٢)

جه (٧٧٨/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١٤) ب الجهر بآمين .

من طريق آخر ، عن وائل بن حجر - نحوه (٨٥٥)

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) على الصحيح ، وفى باقى النسخ : « عبد الله بن يوسف » .

(٣) كذا فى (ط) ، وفى باقى النسخ : « ابن حجر بن عنبس » ، وهو خطأ .

[٢٢٤] - **حسنه الترمذى .**

وسلمة هو ابن كُهَيْل الحضرمى . وحجر هو ابن عنبس .

راجع : تخريج رقم [٢٢٣]

وقبيصة قالا : حدثنا سفيان ، عن سلمة ، عن حُجْر ، عن وائل بن حُجْر (١) ، عن النبى - ﷺ - نحوه .

وقال ابن كثير : رفع بها صوته (*) .

٤٢/ب [٢٢٥] - / حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمود قال : أنبأنا أبو داود قال : أنبأنا شُعبة ، عن يَعْلَى بن عطاء قال : سمعت أبا علقمة الهاشمى (٢) ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - قال : « إذا قال الإمام :﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ فقولوا : آمين » .

[٢٢٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وحدثنيه محمد بن عبيد الله قال : حدثنا ابن أبى حازم (٣) ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : إذا قرأ الإمام بأم القرآن فاقرأ بها واسبقه ، فإنه إذا قال : ﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ قالت الملائكة : آمين . فَمَنْ (٤) وافق ذلك قَمِنٌ (٥) أن يُستجَابَ لهم .

---

(١) « بن حجر » ليس فى (ص) ،(ط) ، وأثبته من باقى النسخ .

(*) جاء فى حاشية هذه الورقة من النسخة (ص) سماعات سأثبتها فى آخر الكتاب كما أثبت فى المقدمة صورتها .

[٢٢٥] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه من طريق آخر عن أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعًا -

راجع تخريج رقم [٢٢١]

(٢) « الهاشمى » من (ل) ، وليس فى باقى النسخ .

[٢٢٦] - **حسن الإسناد** .

محمد بن عبيد الله هو محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد المدنى أبو ثابت مولى آل عثمان .

وابن أبى حازم هو عبد العزيز بن أبى حازم : سلمة بن دينار المدنى . صدوق فقيه - التقريب (١/٥٠٨) .

والعلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقى : أبو شِبْل المدنى . صدوق ربما وَهِم . مات سنة بضع وثلاثين ومائة - التقريب (٢/٩٢ - ٩٣)

(٣) وقع فى : (ف) ، (و) ، (ر) : « ابن أبى حاتم » ، وهو خطأ والصواب : ابن أبى حازم ، وهو : عبد العزيز بن أبى حازم : سلمة بن دينار المدنى ، كما جاء فى باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) وهو الأنسب للسياق ، وفى باقى النسخ : « من » .

(٥) قوله : قَمِنٌ ، وقَمِين : أى خليق وجدير - النهاية (٤/١١١) .

[٢٢٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاری قال [(١)] : ثنا هارون ، ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم [(٢)] ، حدثنا أبان بن يزيد ، وهمام بن يحيى ، وحرب [(٣)] بن شداد ، عن يحيى بن أبی كثير ، عن عبد الله بن أبی قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله - ﷺ - يقرأ فی الظهر والعصر فی الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفی الأُخْرَيَيْن بأم الكتاب ، وكان [(٤)] / يُسمعنا الآية . ٤٣/أ

[٢٢٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاری قال : حدثنا موسى قال : حدثنا همام - بهذا .

[٢٢٩] - قال البخاری : وروى نافع بن يزيد [(٥)] قال : حدثنی يحيى بن أبی [(٦)] سليمان المدنی ، عن زيد بن أبی عتاب ، وابن المَقْبُرِی ، عن أبی هريرة -

---

[٢٢٧] - **صحيح** . رواه الشيخان فی صحيحيهما من طريق يحيى بن أبی كثير - به :
خ (٢/٢٤٣) (١٠) ك الأذان (٩٦) ب القراءة فی الظهر .
من طريق أبی نعيم ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبی كثير - به (٧٥٩)
م (١/٣٣٣) (٤) ك الصلاة (٣٤) ب القراءة فی الظهر والعصر
من طرق ، عن يحيى بن أبی كثير - به (١٥٤ و ١٥٥)
وسيأتی برقم [٢٨٠ و ٢٨٢]
(١ - ٢) مابين الرقمين من (ص) ، وسقط من باقی النسخ .
(٣) « وحرب » من (ص)، (ط) ، (و) ، وليس فی باقی النسخ .
(٤) كذا فی (ص) ، وفی باقی النسخ : « فكان » .
[٢٢٨] - **صحيح** . رواه الشيخان .
سيأتی كاملًا وبنفس الإسناد برقم [٢٨٢] .
وموسى هو ابن إسماعيل المِنْقَرِی . وهمام هو ابن يحيى بن دينار العَوْذی .
وانظر تخريج رقم [٢٢٧]
[٢٢٩] - **ضعيف** . ضعّفه الإمام البخاری ، بينما صححه الحاكم فی موضعين وتبعه الذهبی . والراجح تضعيفه . يحيى بن أبی سليمان أبو صالح المدنی : قال الإمام البخاری : « ويحيى منكر الحديث ، روى عنه أبو سعيد مولى بنی هاشم وعبد الله بن رجاء - مناكير ، ولم يتبيّن سماعه من زيد ولا من ابن المقبری ، ولا تقوم به الحجة » .

القراءة خلف الإمام للبخاری . عقب الحديث المذكور رقم [٢٢٧] ، وقال أبو حاتم عن يحيى بن أبی سليمان أبی صالح المدنی : مضطرب الحديث ليس بالقوی يكتب حديثه ، وقال ابن حجر : =

رضى الله عنه - رفعه : « إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئًا » .

ويحيى منكر الحديث . روى عنه أبو سعيد مولى بنى هاشم وعبد الله بن رجاء البصرى مناكير ، ولم يتبين سماعه من زيد ولا من ابن المقبرى ، ولا تقوم به الحجة .

[**٢٣٠**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا بشر بن الحكم قال : حدثنا موسى بن عبد العزيز قال : حدثنا الحكم بن أبان قال : حدثنى

= لين الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال لا أعرفه بعدالة ولا جرح .. وقال الحاكم : هو من ثقات المصريين ! راجع : التقريب (٣٤٩/٢) - تهذيب التهذيب (٢٢٨/١١) - الميزان (٣٨٣/٤)

د (٥٥٣/١) (٢) ك الصلاة (١٥٦) ب فى الرجل يدرك الإمام ساجدًا .

من طريق محمد بن يحيى بن فارس ، عن سعيد بن الحكم ، عن نافع بن يزيد - به (٨٩٣)

المستدرك للحاكم (٢١٦/١) ك الصلاة / ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة .

بسنده ، عن نافع بن يزيد - به .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ويحيى بن أبى سليمان من ثقات المصريين » ، وتبعه الذهبى .

المستدرك للحاكم (٢٧٣/١-٢٧٤) ك الصلاة / الذى يدرك الإمام فى الركوع والسجود . بسنده ، عن نافع بن يزيد - به .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح . قد احتج الشيخان برواته عن آخرهم غير يحيى بن أبى سليمان ، وهو شيخ من أهل المدينة سكن مصر ولم يذكر بجرح » ، ووافقه الذهبى .

قال السهارنفورى - فى تعليقه على هذا الحديث -:

« المراد بالصلاة ههنا : الركعة . قال القارى : قال ابن حجر وروى ابن حبان وصححه بلفظ : « من أدرك ركعة من الصلاة قبل أن يقيم الإمام صلبه ، فقد أدركها ، وقال جمع محدثون وفقهاء من أصحابنا : لا تدرك الركعة بإدراك الركوع مطلقًا لخبر : من أدرك الركوع فليركع معه ، وليعد الركعة ورد بأن هذه مقالة خارقة للإجماع ، وبأن الحديث لم يصح . قال النووى : اتفق أهل الأعصار على رده فلا يعتد به . وقول البخارى إنما أجاز إدراك الركوع من الصحابة من لم ير القراءة خلف الإمام لا من يراها كأبى هريرة ، جوابه أن من بعد الصحابة أجمعوا على الإدراك بناء على انعقاد الإجماع على أحد قولين لمن قبلهم . انتهى » - بذل المجهول (١٦٢/٥ - ١٦٣) .

(٥) كذا فى (ص) ، وهو الصواب ، ووقع فى باقى النسخ : « زيد » .

(٦) « أبى » سقط من (ف) ، (ر) ، وأثبته من باقى النسخ .

[**٢٣٠**] - **حسن الإسناد** .

=

عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله – ﷺ – قال للعباس بن عبد المطلب : « ألا أعطيك إذا أنت فعلت ذلك غُفِر لك ذنبك ؟ قال : تصلى أربع ركعات تقرأ فى كل [(١)] ركعة فاتحة الكتاب وسورة » . فذكر / صلاة التسبيح .

٤٣/ب

[**٢٣١**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن الحارث بن شُبَيْل ، عن أبى عمرو الشيبانى ، عن زيد بن أرقم قال : كنا نتكلم فى الصلاة يكلّم أحدُنا أخاه فى حاجته حتى نزلت هذه الآية : ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾ [(٢)] فأُمرنا بالسكوت .

[...] حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إبراهيم بن موسى قال : أنا [(٣)] عيسى ، عن إسماعيل ، عن الحارث بن شُبَيْل ، عن أبى عمرو الشيبانى : قال لى زيد بن أرقم .

[**٢٣٢**] – قال [(٤)] البخارى : وقال البراء : ألا أُصلى بكم صلاة رسول الله – ﷺ – ؟ فقرأ فى صلاته .

= موسى بن عبد العزيز العَدَنى : أبو شـعيب القِنْبَارى صدوق سيئ الحفظ من الثامنة – التقريب (٢٨٥/٢ – ٢٨٦)

والحكم بن أبان العدنى أبو عيسى . صدوق عابد ، وله أوهام . من السادسة – التقريب (١٩٠/١)

د (٦٧/٢-٦٨) (٢) ك الصلاة (٣٠٣) ب صلاة التسبيح

بسنده ، عن موسى بن عبد العزيز – به (١٢٩٧)

جه (٤٤٣/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١٩٠) ب ما جاء فى صلاة التسبيح .

بنفس إسناد أبى داود – (١٣٨٧)

(١) « كل » سقطت من (ف) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[**٢٣١**] – **صحيح** . رواه الشيخان .

خ (١٩٨/٨) (٦٥) ك التفسير (٤٣) ب (وقوموا لله قانتين) .

بنفس الإسناد – (٤٥٣٤)

م (٣٨٣/١) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (٧) ب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحته .

بسنده ، عن الحارث بن شُبَيْل – به (٣٥)

(٢) البقرة / آية ٢٣٨

(٣) فى (و) ، (ر) : « حدثنا » ، وسقطت من (ف) ، (ل) ، وما أثبته من (ص) ، (ط) .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « وقال » .

[٢٣٣] - وروى أبو إسحاق ، عن الحارث : سئل على - رضى الله عنه - عمن لم يقرأ / ، فقال : أتم الركوع والسجود ، وقضيت [(١)] صلاتك . ٤٤/أ

وقال شعبة : لم يسمع أبو [(٢)] إسحاق من الحارث إلا أربعة ليس هذا فيه ، ولا تقوم به الحجة .

[٢٣٤] - ويروى عن أبى سلمة : صلى عمر - رضى الله عنه - ولم يقرأ ، فلم يعده .. وهو منقطع لا يثبت .

[٢٣٥] - ويروى عن الأشعرى ، عن عمر أنه أعاد .

[٢٣٦] - ويروى عن عبد الله بن حنظلة ، عن عمر أنه نسى القراءة فى ركعة من المغرب فقرأ فى الثانية مرتين .

[٢٣٧] - وحديث أبى قتادة ، عن النبىّ - ﷺ - أشبه ، أنه قرأ فى الأربع كلها ، ولم يدع فاتحة الكتاب .

[٢٣٨] - وقال النبى - ﷺ - : « إنكم [(٣)] ما اختلفتم فى [(٤)] شئ فحكمه إلى الله وإلى محمد » .

---

(١) فى (ص) ، (ط) : « مضت » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) وقع فى (ف) : « أو » بدلاً من « أبو » .

[٢٣٧] - **حديث أبى قتادة سبق مسندًا** برقم (٢٢٧) ، وسيأتى برقم (٢٨٠) ، (٢٨٢) .

[٢٣٨] - رواه الإمام البخارى فى خلق أفعال العباد (ص ٦١) رقم (١٦١) :

من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن إسحاق بن جعفر بن محمد ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى - ﷺ -

وإسحاق بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على الهاشمى الجعفرى - صدوق . من التاسعة - التقريب (٥٦/١)

وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى ضعّفه ابن حجر وابن معين وأبو زرعة والساجى ويعقوب بن سفيان وابن البرقى وأحمد والنسائى ، وقال ابن عبد البر : مجمع على ضعفه ، وقال النسائى والدارقطنى : متروك الحديث ، وقال أحمد : منكر الحديث ليس بشئ ، وقال أبو حاتم : ليس بالمتين وقال الشافعى وأبو داود : أحد الكذابين . قال ابن حجر : أفرط من نسبه إلى الكذب ..

ذكره البخارى فى التاريخ الأوسط فى فصل من مات من الخمسين ومائة إلى الستين ...

راجع : التقريب (١٣٢/٢) - تهذيب التهذيب (٤٢١/٨ - ٤٢٣) - الجرح والتعديل (١٥٤/٧)

ووالد كثير : عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى ... ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن حجر مقبول - التقريب (٤٣٧/١) - تهذيب التهذيب (٣٣٩/٥ - ٣٤٠)

وسيأتى برقم [٢٣٧]

(٣) فى (و) ، (ر) : « أيكم » .

(٤) فى (ص) : « من » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٣٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنى به [(١)] إبراهيم ابن المنذر قال [(٢)] : حدثنا إسحاق بن جعفر بن محمد قال : حدثنى كثير بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى – ﷺ – بهذا .

[٢٤٠] – / وقال الأعرج ، عن أبى أُمامة بن سهل : رأيت زيد بن ثابت ركع [(٣)] وهو بالبلاط لغير القبلة حتى دخل فى الصف . ٤٤/ب

وقال هؤلاء : إذا ركع لغير القبلة لم يجزه .

[٢٤١] – وقال أبو سعيد : كان النبى – ﷺ – يطيل فى الركعة الأولى .

[٢٤٢] – وقال بعضهم : ليدرك الناس [(٤)] الركعة الأولى ، ولم يقل يطيل الركوع ، وليس فى الانتظار فى الركوع سنة .

[٢٤٣] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنيه عبد الله بن محمد قال : حدثنا بشْر بن السَّرِىّ قال : حدثنا معاوية ، عن [(٥)] ربيعة بن يزيد ، عن قَزَعَة [(٦)] قال : أتيت أبا سعيد الخدرى فقال : إن صلاة الأُولى كانت تُقام مع

---

[٢٣٩] – **ضعيف الإسناد** فيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى .. مجمع على ضعفه – راجع ترجمته فى تخريج رقم [٢٣٨]

رواه المصنف فى خلق أفعال العباد (ص ٦١) رقم (١٦١) – بنفس الإسناد .

(١) « به » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٢) « قال » ليست فى (ص) ، (ط) ،وأثبتها من باقى النسخ .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « يركع » .

(٤) « الناس » ليست فى (ل) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٢٤٣] – **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

م (٣٣٥/١) (٤) ك الصلاة (٣٤) ب القراءة فى الظهر والعصر . بسنده ، عن عطية بن قيس ، عن قزعة ، عن أبى سعيد الخدرى – مختصرًا (١٦١)

وبسنده ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن قزعة – به (١٦٢) .

(٥) وقع فى كافة النسخ : « معاوية بن ربيعة » ، وهو خطأ ، وما أثبته من صحيح مسلم ، وكتب الرواة .

(٦) كذا فى (ص) كما عند مسلم ؛ وفى (ط) : « معاوية بن ربيعة ، عن يزيد ، عن قزعة » ، ووقع فى باقى النسخ : « ربيعة عن يزيد بن قزعة » وهو خطأ . ووقع فى ف (ص ٤١) ، ر (ص ٥٣) : « فزعة » بالفاء .

رسول الله - ﷺ - فيخرج أحدُنا إلى البَقيع فيقضى حاجته ، ثم يأتى منزله فيتوضأ ، ثم يجئ إلى المسجد فيجد رسول الله - ﷺ - قائمًا فى الركعة الأولى .

[**٢٤٤**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو اليمان قال : أنا [(١)] شعيب ، عن الزهرى قال : أنا [(٢)] سعيد بن المسيب وأبو سلمة / بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « تُفضّل [(٣)] صلاة الجميع بخمس وعشرين جزءًا [(٤)] ، ويجتمع ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار فى صلاة الفجر » ؛ ثم يقول أبو هريرة : اقرأوا إن شئتم : ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [(٥)] .

٤٥/أ

وتابعه معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، وابن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ -

[**٢٤٥**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عُبَيْد بن

[**٢٤٤**] - **صحيح** . رواه الشيخان .

خ (١٣٧/٢) (١٠) ك الأذان (٣١) ب فضل صلاة الفجر فى جماعة :

بنفس الإسناد - حديث رقم (٦٤٨)

م (٤٤٩/١ - ٤٥٠) (٥١) ك المساجد ومواضع الصلاة (٤٢) ب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد فى التخلف عنها .

بسنده ، عن مالك ، عن ابن شهاب - به (٢٤٥) .

وبسنده ، عن معمر ، عن الزهرى - به (٢٤٦) .

وبسنده ، عن شعيب ، عن الزهرى - به (فى رقم ٢٤٦) .

ومن طريق آخر ، عن أبى هريرة - به (٢٤٧)

(١) ، (٢) فى غير (ص) : « حدثنا » ،وما أثبته من (ص) .

(٣) كذا فى(ص) ، (ط) ، (و) : « تُفضّل » بالتاء ، وفى باقى النسخ : « يفضل » .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ،(و) ، (ر) ، وجاء فى باقى النسخ : « جزاء » .

(٥) الإسراء / آية ٧٨

[**٢٤٥**] - **صحيح** . رواه الشيخان .

خ (٣٩٩/٨) (٦٥) ك التفسير (١٠) ب ﴿ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ =

أسباط [١] قال : حدثنا أبى قال : حدثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - فى قوله : ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [٢] قال : تشهده [٣] ملائكةُ الليل وملائكة النهار .

[**٢٤٦**] - وروى شعبة ، عن سليمان ، عن ذكوان ، عن أبى هريرة - قوله .

[**٢٤٧**] - وقال على بن مُسْهِر ، وحفص ، والقاسم بن يحيى ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى سعيد أو أبى هريرة [٤] ، عن النبى - ﷺ .

* * *

= من طريق عبد الله بن محمد ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة وابن المسيب ، عن أبى هريرة - به (٤٧١٧)

م (١/٤٥٠) (٥) ك المساجد ومواضع الصلاة (٤٢) ب فضل صلاة الجماعة - الخ .

بسنده ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - مطولاً (٢٤٦)

(١) كذا فى (ص) على الصحيح ، ووقع فى (و) : « عبيد الله بن أسباط » ، وفى باقى النسخ : « عبد الله بن أسباط » ، والصحيح أنه : عبيد بن أسباط بن محمد القرشى ، مولاهم ، أبو محمد ، الكوفى ، صدوق ، من الحادية عشرة (ت ٢٥٠ هـ) روى له البخارى هنا فى جزء القراءة ، والترمذى، وابن ماجه [التقريب (ص ٣٧٦) ترجمة رقم (٤٣٥٨)] .

(٢) الإسراء / آية ٧٨

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « يشهده » بالياء .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « وأبى هريرة » .

٤٥/ب

/ باب لا يجهر خلف [١] الإمام بالقراءة

[**٢٤٨**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن مقاتل قال : أنا [٢] النضر قال : أنبأنا يونس ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله قال : قال [٣] النبى – ﷺ – لقوم كانوا يقرأون القرآن فيجهرون به : « خلطتم علىَّ القرآن » ؛ وكنا نسلم فى الصلاة فقيل لنا : إن فى الصلاة لَشُغْلاً .

[**٢٤٩**] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا يحيى بن يوسف قال : أنبأنا عبيد الله [٤] ، عن أيوب ، عن أبى قِلَابة ، عن أنس – رضى الله عنه –

---

(١) « خلف » من (ص) فقط .

[**٢٤٨**] – **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات . والنضر هو ابن شُمَيْل أبو الحسن النحوى . ويونس هو ابن أبى إسحاق السَّبِيعى .

مسند أبى يعلى (٤٢٣/٨) و (٢٧٥/٩) : بسنده ، عن يونس – به (٥٠٠٦)
وبسنده ، عن النضر بن شميل – به (٥٣٩٧)
كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٣٩/١) أبواب صلاة التطوع باب القراءة خلف الإمام .
بسنده ، عن يونس بن أبى إسحاق – به (٣٨٨) وبسنده ، عن النضر بن شميل – به .
مسند الإمام أحمد (٤٥١/١) : بسنده ، عن يونس – به .
قال الهيثمى : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » – مجمع الزوائد (١١٠/٢)

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٣) فى (ص) « عن عبد الله قال النبى ﷺ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[**٢٤٩**] – **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .
وعبيد الله هو ابن عمرو بن أبى الوليد الأسدى مولاهم ، أبو وهب الجزرى الرقى .
وأيوب هو ابن أبى تميمة السَّخْتِيانى ، أبو بكر البصرى .
وأبو قلابة هو : عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمى . مسند أبى يعلى (١٨٧/٥ – ١٨٨) :
بسنده ، عن عبيد الله بن عمرو الرقى – به (٢٨٠٥)
قال الهيثمى : « رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات » – مجمع الزوائد (١١٠/٢)
موارد الظمآن (ص ١٢٦ – ١٢٧) (٥) ك المواقيت (٦٥) ب القراءة فى الصلاة .
من طريقين ، عن عبيد الله بن عمرو الرَّقِّىّ – به (٤٥٨و٤٥٩)

(٤) كذا فى (ص) ، (و) ، ووقع فى باقى النسخ : « عبد الله » مكبرًا ، والصواب : عبيد الله وهو ابن عمرو الرَّقِّىّ ، كما فى السنن الكبرى للبيهقى (١٦٦/٢) ، وموارد الظمآن (ص ١٢٦ – ١٢٧) ، ومسند أبى يعلى (١٨٧/٥)

أن النبى - ﷺ - صلى بأصحابه ، فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال : « أتقرءون فى صلاتكم والإمام يقرأ ؟ » ، فسكتوا ، فقالها ثلاث مرات ، فقال قائل - أوقائلون -: إنّا لَنَفْعَلُ قال : « فلا تفعلوا ، وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب فى نفسه » .

[**٢٥٠**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى / قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حمّاد ، عن [١] أيوب ، عن أبى قِلَابة ، عن النبى - ﷺ - « ليقرأ بفاتحة الكتاب » . ٤٦/أ

[**٢٥١**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا محمد بن أبى [٢] عدى ، عن محمد بن إسحاق ، عن مكحول ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت قال : صلّى بنا رسول الله - ﷺ - صلاة الغداة قال : فثقلت عليه القراءة ، فقال : « إنى لأراكم تقرءون خلف إمامكم؟ » قال : قلنا : أجل يارسول الله قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن ، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » .

[**٢٥٢**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إسحاق قال :

[**٢٥٠**] - **مرسل** ، وقد سبق موصولًا بإسناد صحيح برقم [٢٤٨]

وموسى هو ابن إسماعيل المنقرى . وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى . وأيوب هو ابن أبى تميمة السَّخْتِيانى أبو بكر البصرى . وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمى .

راجع : تخريج رقم [٢٤٧]

(١) كذا فى (ص) ، ووقع فى باقى النسخ : « بن » وهو خطأ ، والصواب : « حماد بن سلمة عن أيوب » - كما فى (ص) ، (ط) ، والسنن الكبرى للبيهقى (١٦٦/٢)

[**٢٥١**] - صحيح . رواه الشيخان .

راجع : تخريج رقم [٣]

(٢) فى (ل) : « محمد بن عدى » ، وما أثبته من باقى النسخ وكتب الرواة .

[**٢٥٢**] - **صحيح** . رواه الشيخان .

إسحاق هو ابن إبراهيم بن مَخْلد الحنظلى أبو محمد بن راهويه ، وعبدة هو ابن سليمان البصرى . ومحمد هو ابن إسحاق صاحب المغازى .

راجع : تخريج رقم [٣]

حدثنا عبدة قال : حدثنا محمد ، عن مَكْحُول ، عن محمود بن الربيع الأنصارى ، عن عبادة بن الصامت قال : صلى رسول الله - ﷺ - صلاة الصبح ، فثقلت عليه القراءة ، فلما انصرف قال : « إنى أراكم تقرءون وراء إمامكم » قلنا : أى والله [(١)] يارسول الله / هذًّا [(٢)] . قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن ، فإنه لا صلاة إلا بها » . ٤٦/ب

[٢٥٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا حفص بن عمر قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حُصَيْن أن النبى - ﷺ - صلى الظهر ، فلما قضى قال : « أيكم قرأ ؟ » . قال رجل : أنا .. قال : « لقد علمت أن رجلاً قد خالجنيها » [(٣)] .

[٢٥٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين قال : صلى النبى - ﷺ - إحدى صلاتى العشى فقال : « أيكم قرأ بسبح ؟ » قال رجل : أنا . قال : « قد عرفت أن رجلًا خالجنيها » .

[٢٥٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عمرو بن على قال : حدثنا ابن أبى عدى ، عن شعبة ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن

---

(١) فى (ص) : « قال قلت إى والله » الخ ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) « هذًّا » أى سريعًا .

[٢٥٣] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

راجع : تخريج رقم [٩٤]

(٣) فى (ص) : « لقد علمت لقد خالجنيها » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٥٤] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

وموسى هو ابن إسماعيل المِنْقَرِى . وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى . وقتادة هو ابن دعامة السدوسى . وزرارة هو ابن أبى أوفى .

راجع : تخريج رقم [٩٤]

[٢٥٥] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

وابن أبى عدى هو محمد بن إبراهيم أبو عمرو البصرى .

راجع : تخريج رقم [١٢ و ٧٦ و ٧٧]

أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « كل صلاة لايقرأ فيها فهى خِدَاج غير تمام » ، فقال أبى لأبى هريرة : فإذا كنت / خلف الإمام ؟ فأخذ بيدى وقال : يافارسى ، أو قال [1] : ياابن الفارسى اقرأ فى نفسك .

٤٧/أ

* * *

(١) « قال » من (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) فقط .

باب من نازع الإمام القراءة فيما جهر لم يؤمر بالإعادة

[٢٥٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن أُكَيْمة الليثى ، عن أبى هريرة ؛ أن رسول الله - ﷺ - انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال : « هل قرأ أحد منكم معى آنِفًا ؟ » فقال رجل : نعم [١] يارسول الله ، فقال : « إنى أقول مالى أُنازَع القرآن » .

[٢٥٧] - قال البخارى : وروى سليمان التيمى ، وعمرو [٢] بن عامر ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حِطّان [٣] ، عن أبى موسى الأشعرى فى حديثه الطويل ، عن النبى - ﷺ - إذا قرأ فأنصتوا ، ولم يذكر سليمان فى هذه الزيادة سماعًا من قتادة ، ولا قتادة من يونس بن جبير .

٤٧/ب [٢٥٨] - / وروى هشام [٤] ، وسعيد ، وهمام ، وأبو عوانة ، وأبان بن زيد ، وعبيدة ، عن قتادة ، ولم يذكروا إذا قرأ فأنصتوا ، ولو صح لكان يحتمل أن

---

[٢٥٦] - صححه ابن حبان وحسنه الترمذى .

ابن أُكَيْمَة هو عمارة بن أُكيمة الليثى أبو الوليد المدنى ، وقيل اسمه : عمار ؛ وقيل عمرو ؛ وقيل : عامر . ثقة ، من الثالثة . (ت ١٠١ هـ) ، وله (٧٩) سنة - التقريب (ص ٤٠٨) .

سبق تخريجه فى رقم [١٠١]

(١) « نعم » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .

[٢٥٨] - **صحيح** . وصله الإمام مسلم فى صحيحه (٣٠٤/١) ك الصلاة (١٦) ب التشهد فى الصلاة من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن سليمان التيمى - به (٦٣) ، وعقب عليه الإمام مسلم بقوله : « وهو عندى صحيح » م (٣٠٤/١)

وحِطّان هو ابن عبد الله الرقاشى .

(٢) فى (ص) ، (ط) ، (ف) ، (ر) : « عمر » ، وما أثبته من باقى النسخ ، وهو الصحيح .

(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) ، وهو الصواب ، ويؤكده ما جاء فى صحيح مسلم (١/ ٣٠٤) ، والقراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٨٩) ، بينما وقع فى باقى النسخ : « عطاء » ، وهو خطأ .

(٤) فى (ص) ، (ط) : « هاشم » ، وما أثبته من باقى النسخ ، وهو هشام بن أبى عبد الله الدَّسْتَوائى .

يكون (١) سوى فاتحة الكتاب ، وأن يقرأ فيما يسكت الإمام ، وأما فى ترك فاتحة الكتاب فلم يتبين فى هذا الحديث .

[٢٥٩] – وروى أبو خالد الأحمر ، عن ابن عَجْلان ، عن زيد بن أسلم أو غيره ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ – : « إنما جعل الإمامُ ليؤتم به » زاد فيه : « فإذا (٢) قرأ فأنصتوا » .

[٢٦٠] – وروى عبد الله ، عن الليث ، عن ابن عَجْلان ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ؛ وعن ابن عجلان ، عن سعيد ، عن أبى هريرة ؛ وعن ابن عَجْلَان ، عن مصعب بن محمد ، والقَعْقَاع بن حكيم (٣) ، وزيد بن أسلم ، عن أبى صالح (٤) ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ .

[٢٦١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عثمان قال : حدثنا بُكَيْر (٥) ، عن ابن عَجْلان ، / عن أبى الزِّنَاد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ – ولم يذكروا بيان (٦) فأنصتوا .

٤٨/أ

---

(١) « أن يكون » من (ص) فقط .

[٢٥٩] له متابعات رواها الشيخان فى صحيحيهما :
خ (٢٠٨/٢ فتح) (١٠) ك الأذان (٧٤) ب إقامة الصف من تمام الصلاة .
بسنده ، عن همام ، عن أبى هريرة – مرفوعًا ومطولًا (٧٢٢) وانظر طرفه رقم (٧٣٤)
م (٣٠٩/١ – ٣١١) (٤) ك الصلاة (١٩) ب ائتمام المأموم بالإمام
بسنده ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة – به (٨٦)
وبسنده ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة – به (٨٧)
وبسنده ، عن يعلى عن عطاء ، عن أبى علقمة ، عن أبى هريرة – به (٨٨) .
وبسنده عن حيوة ، عن أبى يونس ، عن أبى هريرة – به (٨٩)

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « وإذا » .

[٢٦٠] – هكذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، وجاء فى (ل) هكذا : « وروى عبد الله ، عن الليث ابن عجلان ، عن مصعب بن محمد والقعـــقاع بن حكيم وزيد بن أسلم ، عن أبى هريرة ، عن النبى – ﷺ – » .

(٣) « ابن حكيم » من (ل) ، وليس فى باقى النسخ .

(٤) « عن أبى صالح » من (ص) ، (ط) ، وغير موجود فى باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) : « بكير » بالتصغير ؛ وهو بكير بن عبد الله بن الأَشَجّ ، ووقع فى باقى النسخ : « بكر » ، وهو خطأ .

(٦) « بيان » من (ص) فقط .

ولا يعرف هذا من صحيح حديث أبى خالد الأحمر . قال أحمد : أراه كان [١] يدلس .

[٢٦٢] - قال أبو السائب ، عن أبى هريرة : اقرأ بها [٢] فى نفسك *

[٢٦٣] - وقال عاصم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة : اقرأ فيما يجهر *

[٢٦٤] - وقال أبو هريرة كان النبى - ﷺ - يسكت سكتة [٣] بين التكبير والقراءة ، فإذا قرأ فى سكتة الإمام لم يكن مخالفًا لحديث أبى خالد ، لأنه يقرأ فى سكتات الإمام ، فإذا قرأ أنصتَ .

[٢٦٥] - وروى سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - ولم يقل ما زاد أبو خالد .

[٢٦٦] - وكذلك [٤] روى أبو سلمة وهمام وأبو يونس وغير واحد ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - ولم يتابع أبو خالد فى زيادته [٥] .

* * *

(١) « كان » ليست فى (و) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « اقرأها » .

* رقما (٢٦٠ و ١٦١) ليسا فى (و) ، وإنما جاء فى (و) : « قال أبو السائب ، عن أبى هريرة : اِقْرأْ فيما يجهر » (١٧٧)

(٣) « سكتة » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ

(٤) « وكذلك » سقطت من (ل) ، وأثبتها من باقى النسخ .

(٥) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « زياداته » .

٤٨/ب

باب من / قرأ فى سكتات الإمام إذا كبر وإذا أراد أن يركع

[٢٦٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا صدقة قال : أخبرنا عبد الله بن رجاء ، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم قال : قلت لسعيد بن جبير : أقرأ خلف الإمام ؟ . قال : نعم وإن سمعتَ قراءتَهُ إنهم قد أحدثوا مالم يكونوا يصنعونه ، إن السلف كان إذا أمَّ أحدُهم الناسَ كبّر ، ثم أنصت حتى يظن أنّ من خَلْفَه قد قرأ فاتحة الكتاب ، ثم قرأ وأنصتوا (١) .

[٢٦٨] - وقال الحكم بن عُتَيْبَة : أبدره واقرأ .

[٢٦٩] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة قال : للإمام سكتتان ، فاغتنموا القراءة فيهما بفاتحة الكتاب .

[٢٧٠] - وزاد هرون : حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم قال : حدثنا حماد ، عن محمد بن عَمْرو (٢) ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه .

---

[٢٦٧] - **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

وصدقة هو ابن خالد الأموى مولاهم أبو العباس الدمشقى .

السنن الكبرى للبيهقى (١٧١/٢) ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر فيه .

بسنده ، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم - به .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٢٦) : بسنده ، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم - به (٣٠٢)

(١) فى (ص) : « ثم قرأوا وأنصت » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٦٩] - **حسن الإسناد** ، فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى . صدوق له أوهام . مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح - التقريب (١٩٦/٢) . وموسى هو ابن إسماعيل المنقرى .

وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى . وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، (ل) ؛ وجاء فى : (ف) ، (و) ، (ر) : « عُمَر » ، والصحيح ما أثبته .

٤٩/أ [٢٧١] - / حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه قال : يابنى اقرأوا فيما يسكتُ الإمامُ ، واسكتوا فيما جَهَر ، ولا تَتِمُّ صلاةٌ لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فصاعدًا مكتوبة ومستحبة (١) .

[٢٧٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مُسَدَّد قال : حدثنا يزيد بن زُرَيْع قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن قال : تذاكر سمرة وعمران ، فحدّث سمرة أنه حفظ عن النبى - ﷺ - سكتتين : سكتةً إذا كبّر وسكتةً إذا فرغ من قراءته ، فأنكر عمران ، فكتبنا إلى أُبَيٍّ بن كَعْب ، فكان (٢) فى كتابه أو فى ردّه إليهما : حفظ سمرة .

---

[٢٧١] - **صحيح الإسناد** رجاله كلهم ثقات .

وموسى هو ابن إسماعيل المنقرى . وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى . وهشام هو ابن عروة ابن الزبير بن العوام .

السنن الكبرى للبيهقى (١٧١/٢) ك الصلاة ، ب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه وفيما يسر فيه . بسنده ، عن حماد بن سلمة - به .

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ١٢٧) : بنفس الإسناد (٣٠٣) نقلًا عن الإمام البخارى .

(١) فى (ص) ، (ط) : « وتسبيحًا » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[٢٧٢] - **صححه ابن حبان وأحمد شاكر ، وحَسّنه الترمذى**

وسعيد هو ابن أبى عروبة . والحسن هو ابن أبى الحسن البصرى .

د (٤٩١/١ - ٤٩٣) (٢) ك الصلاة (١٢٣) ب السكتة عند الافتتاح .

من طريقين ، عن الحسن - به (٧٧٧و٧٧٨) وبنفس الإسناد - (٧٧٩)

ومن طريق آخر ، عن سعيد - به (٧٨٠)

وقال الخطابى : « اختلف فى سماع الحسن البصرى من سمرة » - د - هامش (٤٩٢/١)

ت (٣١/٢) (٢) ك الصلاة (١٨٦) ب ما جاء فى السكتتين فى الصلاة .

بسنده ، عن سعيد - به (٢٥١)

وقال أبو عيسى : حديث حسن . وقال الأستاذ أحمد محمد شاكر : « وهو حديث صحيح . رواته ثقات ، وإنما حسّنه الترمذى للاختلاف فى سماع الحسن من سمرة » . هامش ت (٣١/٢) .

جه (٢٧٥/١ - ٢٧٦) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١٢) ب فى سكتتى الإمام

بسنده ، عن سعيد - به (٨٤٤)

وبسنده ، عن الحسن - به (٨٤٥)

موارد الظمآن (ص ١٢٤) (٥) ك المواقيت (٦٤) ب السكتة فى الصلاة .

بسنده ، عن سعيد - به (٤٤٨)

(٢) كذا فى (ص) وهو الأنسب للسياق ، وفى باقى النسخ : « وكان » .

[٢٧٣] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو الوليد وموسى قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حُمَيْد ، عن الحسن ، عن سَمُرَة - رضى الله عنه - قال : كان لرسول الله [(١)] - ﷺ - سَكْتتان : سَكْتةٌ حين يكبِّر ، وسَكْتَةٌ حين يفرغ من القراءة [(٢)] : زاد موسى : فأنكر عمران بن حصين ، / فكتبوا إلى أُبَىّ بن كعب ، فكتبَ أن صدق سمرة . ٤٩/ب

[٢٧٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا عاصم [(٣)] قال : حدثنا [(٤)] ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن سَمْعَان ، عن أبى هريرة : ثلاثٌ قد تركهن الناس مما [(٥)] فعلهنَّ النبىّ [(٦)] - ﷺ - : كان يكبّر إذا قام إلى الصلاة ؛ ويسكت بين التكبير والقراءة ، ويسأل الله من فضله ؛ وكان يكبّر فى كل [(٧)] خَفْضٍ وَرَفْعٍ .

---

[٢٧٣] - صححه ابن حبان وأحمد شاكر ، وحسّنه الترمذى .

سبق تخريجه فى رقم [٢٧٢]

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « كان للنبى ﷺ » .

(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « قراءته » .

[٢٧٤] - صححه ابن حبان .

ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب ..

السنن الكبرى للبيهقى (٢/١٩٥) ك الصلاة ، ب فى سكتتى الإمام

من طرق ، عن ابن أبى ذئب - به .

موارد الظمآن (ص ٤٤٩) (٥) ك المواقيت (٦٤) ب السكتة فى الصلاة .

بسنده ، عن ابن أبى ذئب (٤٤٩)

(٣) كذا فى (ص) وهو الصحيح ، ووقع فى باقى النسخ : « أبو عاصم » وعاصم هو : ابن على ابن عاصم بن صهيب أبو الحسين ، مولى قرينة بنت محمد بن أبى بكر الصديق ، سمع ابن أبى ذئب وغيره ، وروى عنه البخارى فى غير موضع من صحيحه (ت ٢٢١ هـ) . راجع : رجال صحيح البخارى (٢/٥٦١ - ٥٦٢) .

(٤) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ « أنبأنا » .

(٥) كذا فى (ص)، (ط) ، وفى باقى النسخ : « ما » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ « رسول الله » .

(٧) « كل » من (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) ، وليست فى باقى النسخ .

[٢٧٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد قال : ثنا[١] عبد الله قال : أنا[٢] سفيان ، عن عمارة بن القَعْقَاع ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة ، أن النبى - ﷺ - كان يسكت إسْكاتة عند[٣] تكبيرةٍ يفتتح[٤] الصلاة .

[٢٧٦] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا غُنْدَر قال : حدثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن قال : سمعت عبد الرحمن الأعرج قال : صليت مع أبى هريرة ، فلمّا كبّر سكت / ساعة ، ثم قال : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ . ٥٠/أ

قال البخارى : تابعه معاذ ، وأبو داود ، عن شعبة .

[٢٧٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال ثنا[٥] محمد بن عبيد[٦] الله قال : حدثنا ابن أبى حازم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : إذا قرأ الإمامُ بأم القرآن فاقرأ بها واسْبِقْهُ ، فإن الإمام إذا قضى السورة قال :

---

[٢٧٥] - **صحيح** . رواه الشيخان .

خ (١٢٧/٢) (١٠) ك الأذان (٨٩) ب ما يقول بعد التكبير

بسنده ، عن عمارة بن القعقاع - به مطولًا (٧٤٤)

م (٤١٩/١) (٥) ك المساجد .. (٢٧) ب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة .

بسنده ، عن عمارة بن القعقاع - به مطولًا (١٤٧)

(١) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « أخبرنا » .

(٢) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « حدثنا » .

(٣) وقع فى (ر) : « عن » وهى خطأ ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى (و) : « تفتح » ، وفى باقى النسخ : « تفتتح » .

[٢٧٦] - **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .

وغُنْدَر هو محمد بن جعفر الهُذَلى البصرى .

ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن سعد بن زرارة الأنصارى المدنى .

[٢٧٧] - **حسن الإسناد** .

سبق بنفس الإسناد برقم (٢٢٦)

(٥) « ثنا » من (ص) ، (ط) ، وليست فى باقى النسخ .

(٦) جاء فى (ف) ، (و) ، (ر) : « عبد » بالتكبير . و بالتصغير أصح .

﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ قالت الملائكة : آمين ، فإذا وافق قولُك قضاء الإمام أمّ القرآن كان قَمِنًا [1] أن يُستجاب .

[٢٧٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا معقل بن مالك قال : حدثنا أبو عَوَانَة ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبى هريرة قال : إذا أدركتَ القوم ركوعًا لم تعتد بتلك الركعة .

* * *

(١) أى أحرى وأجدر .

[٢٧٨] - **حسن الإسناد** . رجاله ثقات إلا معقل بن مالك الباهلى أبو شريك البصرى . ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن حجر : مقبول من العاشرة ، وزعم الأزدى أنه متروك فأخطأ - التقريب (٢٦٤/٢) - تهذيب التهذيب (٢٣٤/١٠)

القراءة خلف الإمام للبيهقى (ص ٢٢٠) : عن أبى هريرة - مُعلقًا .

باب القراءة فى الظهر فى الأربع كلها

[٢٧٩] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : وقال إسماعيل : حدثنى مالك بن أنس ، عن أبى نُعَيْم / وهب بن كَيْسَان ، أنه [(١)] سمع جابر بن عبد الله يقول : مَنْ صلى ركعةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يُصَل إلا وراء الإمام .

٥٠/ب

[٢٨٠] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو عاصم ، عن الأوزاعى قال : حدثنى يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، عن النبى – ﷺ – كان يقرأ فى الظهر فى الركعتين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفى العصر بمثل [(٢)] ذلك .

[٢٨١] – حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا مِسْعَر [(٣)] ، عن يزيد الفقير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : يقرأ فى

---

[٢٧٩] – **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .
وإسماعيل هو ابن موسى السُّدِّى كما صرّح به البيهقى .
الموطأ (٨٤/١) (٣) ك الصلاة (٨) ب ما جاء فى أم القرآن
من طريق وهب بن كيسان – به (٣٨)
مصنف عبد الرزاق (١٢١/٢) ك الصلاة ، ب لا صلاة إلا بقراءة .
من طريق وهب بن كيسان – به (٢٧٤٥)
القراءة خلف الإمام – للبيهقى (ص ١٦٠ – ١٦١) :
بسنده عن السرى بن خزيمة ، عن إسماعيل بن موسى السدّى – به (٣٥١) .
وقال السرى بن خزيمة : « وليس بمرفوع » ، وقال أيضًا : ما حُدِّثْتُ بهذا الحديث إلا هكذا ، فمن ذكره عنى مسندًا فقد كذب » .
(١) « أنه » ليست فى (ص) ، وأثبتها من باقى النسخ .
[٢٨٠] – **صحيح** . رواه الشيخان .
سبق تخريجه فى رقم [٢٢٧]
(٢) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ « مثل » .
[٢٨١] – **صحيح الإسناد** . رجاله كلهم ثقات .
مِسْعَر هو ابن كِدام بن ظهير الهلالى أبو سلمة الكوفى .
ويزيد الفقير هو : يزيد بن صهيب الكوفى أبو عثمان .
جه (٢٧٥/١) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١١) ب القراءة خلف الإمام .
بسنده ، عن مِسْعَر – به (٨٤٣)
(٣) كذا فى (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) ، وفى باقى النسخ : « مسعد » بالدال المهملة ، وهو خطأ .

الركعتين الأوليَيْن بفاتحة الكتاب وسورة سواها [(١)] ، وفى الأخريين بفاتحة الكتاب ، وكنا نتحدّث أنه [(٢)] لا تجزئ صلاةٌ إلا بفاتحة الكتاب .

[**٢٨٢**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا موسى قال : حدثنا همام [(٣)] ، عن يحيى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، أن النبى - ﷺ - كان يقرأ فى الظهر فى الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ، وفى الركعتين الأخريين بأمّ الكتاب ، ويُسْمعنا الآية ويطول فى الركعة الأولى / مالا يُطيل فى الركعة الثانية ، وهكذا فى العصر ، وهكذا فى الصبح . ٥١/أ

[**٢٨٣**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا إبراهيم بن موسى ، عن عَبّاد بن العوام ، عن سفيان بن حسين [(٤)] ، عن أبى عبيدة ، عن أنس ، أن النبى - ﷺ - قرأ فى الظهر بسبح اسم ربك [(٥)] .

[**٢٨٤**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا محمد قال :

---

(١) « سواها » من (ص) ، (ط) ، (ف) ؛ وفى (ر) : « سورة » .

(٢) فى (ص) : « أن » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[**٢٨٢**] - **صحيح** . رواه الشيخان .

سبق تخريجه فى رقم [٢٢٧]

(٣) كذا فى كل النسخ ، وفى صحيح البخارى (١٩٧/١ - ١٩٨) : « هشام » .

[**٢٨٣**] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

س (١٦٣/٢ - ١٦٤) (١١) ك الافتتاح (٥٥) ب القراءة فى الظهر من طريق آخر ، عن أنس - به (٩٧٢)

شرح معانى الآثار - ط دار الكتب العلمية (بيروت) : (٢٠٨/١) ك الصلاة ، ب القراءة فى الظهر والعصر .

بسنده ، عن عباد بن العوام ، عن سفيان بن حسين - به .

(٤) كذا فى (ص) ، (ط) ، ووقع فى باقى النسخ : « سعيد بن جبير » وهو تصحيف ، والتصويب من (ط) ، وشرح معانى الآثار ، ويؤكده ما جاء فى الخلاصة (ص ٤٥٥) والكنى للبخارى (ص ٥٢) فى ترجمة « أبى عبيدة » : أبو عبيدة عن أنس ، وعنه سفيان بن حسين .

(٥) « ربك » من (ص) فقط .

[**٢٨٤**] - **ضعيف الإسناد** . فيه المثنى الأحمرى وهو : المثنى بن دينار القطان الأحمرى البصرى . ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان يخطئ ، وقال ابن حجر : لين الحديث . من السادسة - التقريب (٢٢٨/٢) - تهذيب التهذيب (٣٤/١٠) - الثقات لابن حبان (٥٠٤/٧) =

حدثنا عفان قال : حدثنا سُكَيْن [١] بن عبد العزيز قال : حدثنى المثنى الأحمرى [٢] قال : حدثنى عبد العزيز بن قيس قال : أتينا أنس بن مالك فسألناه عن مقدار صلاة رسول الله - ﷺ - فأمر النضر [٣] بن أنس ، أو أحد [٤] بنيه ، فصلى بنا الظهر أو العصر ، فقرأ : المرسلات ، وعم يتساءلون .

[٢٨٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا عباد بن العوام ، عن سفيان بن حسين [٥] قال : حدثنى أبو عبيدة [٦] ، عن أنس ، أن النبى - ﷺ - قرأ فى الظهر بسبح اسم ربك الأعلى .

٥١/ب **[٢٨٦]** - / حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على قال :

= وسكين بن عبد العزيز بن قيس العبدى العطار البصـــرى . صدوق يروى عن الضعفاء - التقريب (٣١٣/١)

وعفان هو ابن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار ، أبو عثمان البصرى . ثقة .

ومحمد هو ابن إسحاق بن منصور أبو عبد الله بن أبى يعقوب الكرمانى . ثقة .

السنن الكبرى للبيهقى (١١٨/٣-١١٩) ك الصلاة ، ب قدر قراءة النبى - ﷺ - فى الصلاة وهو إمام

بسنده ، عن محمد بن إسحاق ، عن عفان - به .

(١) فى (ر) : « مسكين » وهو تصحيف ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) فى (ص) ، (ط) ، (ف) ، (ر) : « الأحمر » ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « نضر » .

(٤) فى (ف) ، (ر) : « أحدًا » .

[٢٨٥] - **صحيح الإسناد** . رجاله ثقات .

راجع تخريج رقم [٢٨٣]

(٥) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « سعيد بن جبير » .

(٦) كذا فى (ص) ، (ط) ، وفى باقى النسخ : « أبو عوانة » .

[٢٨٦] - **حسن الإسناد** .

على هو ابن مسلم بن سعيد الطوسى أبو الحسن . نزيل بغداد .

وأبو بكر الحنفى هو عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله بن شريك أبو يحيى الحنفى البصرى .

وكثير بن زيد الأسلمى أبو محمد المدنى صدوق يخطئ من السابعة . مات فى آخر خلافة المنصور - التقريب (١٣٢/٢) . والمطلب هو ابن عبد الله بن المطلب بن حَنْطَب بن الحارث المخزومى . صدوق كثير التدليس والإرسال . من الرابعة - التقريب (٢٥٤/٢)

حدثنا أبو بكر الحنفى قال : حدثنا كثير بن زيد ، عن المطلب ، عن خارجة بن زيد قال : حدثنى زيد بن ثابت قال : كان النبىُّ - ﷺ - يقرأ يطيلُ القراءة فى الظهر ويحرِّكُ شَفَتَيْه ، فقد أعلم أنه لا يحرك شفتيه إلا وهو يقرأ .

[٢٨٧] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا مُسَدَّد قال : حدثنا هشيم [١] ، عن منصور بن زاذان ، عن أبى الصديق الناجى ، عن أبى سعيد الخدرى قال : حَزَرْنا * قيامَ رسول الله - ﷺ - فى الظهر والعصر فى الركعتين الأوليَيْن من الظهر قَدْر ثلاثين آية ، وقيامُه فى الأخريين على النصف من ذلك ، وحَزَرْنا [٢] قيامَه فى العصر فى الركعتين الأوليين على قدر الأخريين من الظهر والأخريين من العصر على النصف من ذلك .

[٢٨٨] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على بن عبد الله

---

[٢٨٧] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .
م (١/٣٣٤) (٤) ك الصلاة (٣٤) ب القراءة فى الظهر والعصر
بسنده ، عن هشيم - به (١٥٦)
وبسنده ، عن أبى الصديق الناجى - به (١٥٧)
* وقوله : « حَزَرْنا » أى خَمَّنَّا مقدار طول قيامه فى الصلاتين ، لأن الحزر : التقدير والخَرْص - لسان العرب (٢/٨٥٥) مادة (حزر) .
(١) فى (ص) ، (ط) : « هشام » ، وما أثبته من باقى النسخ ، وكتب الرواة .
(٢) فى (و) : « حذرنا » بالذال المعجمة وهو تصحيف .
[٢٨٨] **حسن الإسناد** .
زيد بن الحباب أبو الحسين العكلى . صدوق يخطئ فى حديث الثورى مات سنة ثلاثين ومائتين - التقريب (١/٢٧٣)
ومعاوية هو ابن صالح بن حُدَيْر ..
وأبو الزاهرية هو : حدير بن كريب الحضرمى . صدوق مات سنة اثنتين وأربعين - التقريب (١/١٥٦) ، وانظر التهذيب (٢/٢١٨ - ٢١٩)
س (٢/١٤٢) (١١) ك الافتتاح (٣١) ب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام .
بسنده ، عن زيد بن الحباب - به (٩٢٣)
جه (١/٢٧٤ - ٢٧٥) (٥) ك إقامة الصلاة والسنة فيها (١١) ب القراءة خلف الإمام .
من طريق آخر ، عن أبى الدرداء - به (٨٤٢)
وفى إسناده : « معاوية بن يحيى » قال البوصيرى : « هذا إسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفى أبو روح ، وهو ضعيف » - مصباح الزجاجة (١/٢٩٤)

٥٢/أ / قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا معاوية قال : أنبأنا أبو الزاهرية قال : حدثنى كثير بن مرة ، أنه سمع أبا الدرداء يقول : سئل النبى - ﷺ - أفى كل صلاة قراءةٌ ؟ قال : « نعم » .

[**٢٨٩**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى ، قال : حدثنا عمر بن حفص قال : حدثنا أبى قال : حدثنا الأعمش قال : حدثنا عمارة [(١)] ، عن أبى معمر قال : سألنا خبَّابًا : أكان [(٢)] رسول الله - ﷺ - يقرأ فى الظهر والعصر ؟ قال : نعم . قلنا : بأى شئ كنتم تعرفون ؟ قال : باضطراب لحيته .

[**٢٩٠**] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى ثنا حجاج [(٣)] قال : حدثنا حماد ، عن سِمَاك ، عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله - ﷺ - يقرأ فى الظهر والعصر ، بالسَّماء والطارق ، والسماء ذات البروج ، ونحوهما من السور .

[**٢٨٩**] - **صحيح** . رواه الإمام البخارى فى صحيحه .

خ (٢/٢٤٤ فتح) (١٠) ك الأذان (٩٦) ب القراءة فى الظهر

بنفس الإسناد - حديث رقم : (٧٦٠)

(١) فى (ل) : « عمران » وهو خطأ ، وما أثبته من باقى النسخ .

(٢) فى (و) : « كان » ، وفى (ص) : « أكان النبى ﷺ » ، وما أثبته من باقى النسخ .

[**٢٩٠**] - **صححه الترمذى** .

وحماد هو ابن سلمة بن دينار البصرى .

وسماك هو ابن حرب بن أوس الذهلى أبو المغيرة الكوفى .

د (١/٥٠٦) (٢) ك الصلاة (١٣١) ب قدر القراءة فى صلاة الظهر والعصر .

بسنده ، عن حماد - به - حديث رقم : (٨٠٥) .

ت (٢/١١٠ - ١١١) (٢) ك الصلاة (١١٢) ب ما جاء فى القراءة فى الظهر والعصر .

بسنده ، عن حماد بن سلمة - به - حديث رقم : (٣٠٧) .

وقال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .

س (٢/١٦٦) (١١) ك الافتتاح (٦٠) ب القراءة فى الركعتين الأوليين من صلاة العصر .

بسنده ، عن حماد بن سلمة - به - حديث رقم :(٩٧٩) .

(٣) « ثنا حجاج » من (ص) ، (ط) ، وليس فى باقى النسخ .

[٢٩١] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على قال : حدثنا أبو بكر الحنفى قال : حدثنا كثير بن زيد ، عن المطلب ، عن خارجة بن زيد قال : حدثنى زيد بن ثابت قال : كان النبى - ﷺ - يقرأ يطيل القراءة فى الظهر والعصر ويحرك شفتيه ، فقد أعلم أنه لايحرك شفتيه إلا وهو يقرأ .

[٢٩٢] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا على بن أبى هاشم (١) قال : حدثنى أيوب بن جابر ، عن بلال (٢) بن المنذر ، عن عدى بن حاتم ، صلى بنا (٣) الظهر ، فقرأ بالنجم ، والسماء ، / والطارق ، ثم قال : ما آلو أن أصلى بكم صلاة النبى - ﷺ - وأشهد أن هذا كذاب ثلاث مرات ، يعنى المختار ، ثم مات بعد ذلك بثلاثة أيام .

٥٢/ب

[٢٩٣] - حدثنا محمود قال : ثنا البخارى قال : ثنا قتيبة قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أبى أوفى ، عن عمران بن حصين ، أن النبى -

---

[٢٩١] - **حسن الإسناد** .

سبق بنفس الإسناد برقم [٢٨٤]

ولم يكرر هذا الحديث فى (ص) ، (ط) ، كما تكرر فى باقى النسخ .

[٢٩٢] - **ضعيف الإسناد** .

أيوب بن جابر بن سيار السُّحَيْمى أبو سليمان اليمامى ثم الكوفى ضعفه ابن حجر وابن معين والنسائى وأبو زرعة وأبو حاتم ، وقال ابن حبان : كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به لكثرة وَهْمِه ، وذكره يعقوب بن سفيان فى باب من يرغب عن الرواية عنهم .

ومن جهة أخرى قال ابن حجر : أيوب بن جابر يروى عن بلال بن المنذر ، وقيل بينهما صدقة ، وقال أبو حاتم : بينهما صدقة بن سعيد .

راجع : التقريب (٨٩/١) - تهذيب التهذيب (٣٩٩/١ - ٤٠٠) ، (٥٠٥/١)

وبلال بن المنذر الحنفى الكوفى ، مجهول - التقريب (١١٠/١)

(١) فى (و) : على بن هاشم ؛ وفى (ر) : « على بن هشام » ، والصواب أنه : على بن أبى هاشم ابن عبيد الله البغدادى ، كما هو ثابت فى باقى النسخ .

(٢) وقع فى (ف) ، (ر) : « هلال » ، وهو تصحيف .

(٣) كذا فى (ص) ، وفى باقى النسخ : « لنا » .

[٢٩٣] - **صحيح** . رواه الإمام مسلم .

سبق تخريجه فى رقم [٨٧]

وهذا الحديث من (ص) ، (ط) ، وسقط من باقى النسخ .

ﷺ - صلى صلاة الظهر أو العصر ، ورجل يقرأ خلفه ، فلما انصرف قال : « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى » ؟ . فقال رجل من القوم : أنا ولم أرد بها إلا الخير ، فقال النبى - ﷺ - : « قد عرفت أن بعضكم قد خالجنيها » .

[٢٩٤] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبى - ﷺ - قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ [١] بفاتحة الكتاب » .

[٢٩٥] - حدثنا محمود قال : حدثنا البخارى قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا سفيان / عن جعفر بن ميمون بياع الأنماط [٢] ، عن أبى عثمان ، عن أبى هريرة قال : أمرنى النبى - ﷺ - أن أنادى : « أن [٣] لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد » . ٥٣/أ

[٤] انتهى الخبر والحمد لله رب العالمين ، غفر الله لكاتبه ، ولقارئه ، ولسامعه ، ولحافظه ، ولناصره ، ولجميع المسلمين . آمين [٥] .

[٦] وكتبه الفقير إلى الله تعالى محمد بن يوسف بواب الجورية ، وكان الفراغ منه يوم الخميس فى جمادى الأول سنة أربع وعشرين وسبعمائة بدمشق المحروسة بالجامع المعمور الأموى ، غفر الله لصاحبه ولكاتبه . آمين [٧] .

---

[٢٩٤] - **صحيح** . رواه الشيخان .

سبق تخريجه فى رقم [٣]

(١) كذا فى (ص) ، (ط) : « لم يقرأ » ، وفى باقى النسخ : « لا يقرأ » .

[٢٩٥] - **حسن الإسناد** ، وله متابعات وشواهد فى الصحيحين .

راجع الحديث رقم [٨] وتخريجاته ، وترجمة رجاله .

(٢) فى (ص) ، (ط) ، (و) ، (ر) : « جعفر أبى على بياع الأنماط » ، وهو نفسه : جعفر بن ميمون .

(٣) « أن » من (ص) فقط .

(٤ - ٥) مابين الرقمين من (ص) ، (ط) غير كلمة « الخبر » فمن (ص) فقط .

(٦ - ٧) مابين الرقمين من (ص) فقط .

(١) وكتبه لنفسه ولمستحقه من المسلمين خادم العلم بالحرمين الشريفين محمد محمود بن التلاميد التركزى ، ثم وقفه على عصبته بعده وقفًا مؤبّدًا فمن بدّله فإثمه عليه . سلخ ذى القعدة الحرام سنة ١٣٠٣ بقسطنطينة المحمية ، ردنى الله منها مردًّا جميلاً سريعًا إلى طَيْبَة الطيّبة بجاهه ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين (*) .

* * *

(١) من هنا إلى آخره من (ط) فقط .

(*) ووجدت بهامش اللوحة الأخيرة من (ط) مانصّه :

« وأصله نسخة صحيحة بخط محمد بن يوسف بواب الجورية . فرغ منها يوم الخميس فى جمادى الأولى سنة أربع وعشرين وسبعمائة بدمشق المحروسة بالجامع المعمور الأموى . هذا لفظه من خطه وجدتها بعد اللُّتَيّا ، والتى بجامع السلطان محمد فاتح قسطنطينة ، وفرغت منها يوم الجمعة قبيل الغروب فى التاريخ المسطور .

وهى مقروءة على عدة من الحفاظ منهم : المزّى ، وابنه بقراءة شمس الدين بن النقيب ، ومنهم ابن حجر العسقلانى بقراءة عبد الرحمن بن القلقشندى ، وعليه خط الحافظ ابن رجب الحنبلى وغيرهم من الحفاظ ممن قبلهم » .

سماعات كتاب القراءة خلف الإمام
للإمام البخارى
على النسخة التركية – مكتبة الفاتح

* جاء فى (ق ٤٠/أ ، ٤١/ب ، ٤٢/أ)

٤٠/ب « / سمِع كتاب القراءة خلف الإمام للبخارى على كاتب السماع يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى ابنته زينب وزوجها الفقيه الإمام العالم الفاضل عماد الدين أبو الفضل إسماعيل بن عمر بن كثير القرشى بقراءته فى مجلسين ثانيهما ليلة الجمعة الرابع من شوال سنة خمس وعشرين وسبعمائة بمنزله بدار الحديث الأشرفية بدمشق – حرسها الله تعالى – بسماعه من المشايخ الخمسة السادة : كمال الدين أبى محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن عبد الملك ، وشمس الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك بن عثمان المقدسيين ، وبدر الدين أبى العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيبانى ، وتقى الدين أبى إسحاق إبراهيم بن على بن أحمد بن فضل الواسطى ، وشمس الدين أبى عبد الله محمد بن عبد المؤمن بن أبى الفتح الصُّورى . قالوا : أنا أبو البركات داود بن أحمد بن محمد بن مُلاعب البغدادى بسنده .

٤١/ب / قرأت كتاب القراءة خلف الإمام للبخارى على الشيخ الإمام شمس الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك بن عثمان المقدسى بسماعه من ابن مُلاعب عن الأَرْمَوِى ، وصَحَّ ذلك فى مجلسين ثانيهما يوم الأحد الثالث والعشرين من شعبان سنة سبع وسبعين وستمائة ، وكتب يوسف المزى ، ثم قرأته على الشيخ الإمام كمال الدين أبى محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن عبد الملك المقدسى بسماعه من ابن ملاعب ، وصَحّ ذلك فى يوم الخميس الثالث عشر من صفر سنة تسع وسبعين وستمائة ، وكتب يوسف المزى عفا الله عنه ، وسمعه على أبى العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيبانى بسماعه من ابن ملاعب بقراءة الإمام صفى الدين محمود بن أبى بكر الأَرْمَوِى يوسف المزى وهذا خطه ، وآخرون يوم الأربعاء الرابع عشر من رمضان سنة أربع وثمانين وستمائة

بدمشق ، وسمعه على أبى عبد الله محمد بن عبد المؤمن الصُّورى بسماعه من ابن مُلاعب بقراءة كاتب السماع يوسف المزى وابنه عبد الرحمن حاضرًا فى الثالثة ، وآخرون يوم السبت الرابع عشر من محرم سنة تسعين وستمائة بدمشق المحروسة .

/ سُمع كتاب القراءة خلف الإمام للبخارى على الشيخ الإمام تقى الدين أبى إسحاق إبراهيم بن على بن أحمد بن الواسطى بسماعه من أبى البركات داود بن أحمد بن محمد بن ملاعب بسماعه من القاضى أبى الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأَرْمَوِى بسنده أوله بقراءة كاتب السماع فى الأصل أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحرانى محمد بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى ، وآخرون يوم السبت السادس عشر من ذى الحجة سنة ثمانين وستمائة ، وسمعه عليه بقراءة الإمام شرف الدين يعقوب بن أحمد بن يعقوب الحلبى علم الدين القاسم بن محمد بن البِرْزَالى . ٤١/أ

وكاتب السماع يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى وابنه عبد الرحمن حاضرًا فى الخامسة ، وآخرون فى ذى القعدة سنة إحدى وتسعين وستمائه بدمشق » (*) .

وجاء فى حاشية (ق ٥٢/ب مانصه) :

« الحمد لله . قرأت جميع كتاب القراءة خلف الإمام هذا على الشيخ الإمام المفتى الأصيل القاضى جلال الدين أبى الفضل عبد الرحمن بن القاضى العلامة بدر الدين محمد بن الأمانة الأنبارى الشافعى بسماعه فيه على شيخ الإسلام بن حجر العسقلانى بسنده ، فسمعه الفاضل البليغ شهاب الدين أبى العباس أحمد بن فتح الدين أبى الفتح ابن عثمان الشهير بالزاير المالكى ، وسمع ... بسند من حديث الجارود بن أبى سَبْرَة عن أُبى بن كعب رضى الله عنه قال : صلى النبى ﷺ بالناس ... ، فلما قضى صلاته - الحديث .

(*) (ق/٤٢/أ) فراغ باعتبارها فاصلاً بين السماعات السابقة وبقية الكتاب .

الفاضل ... شمس الدين محمد بن الشيخ نور الدين أبى الحسن على بن أحمد الداودى المالكى فى مجلسين متواليين آخرهما بعد عصر يوم الخمس (١٧) ربيع الآخر عام (٩٥٣) بالصالحية النجمية داخل القاهرة وأجازه وسائر مرويه ، ولله الحمد . وكتب الفقير إلى الله تعالى محمد بن أحمد الحنفى العلائى عفى الله عنهما مصليًّا مسلمًا » .

وفى (ق ٥٣/أ - ب ، ٥٤/أ) :

« سُمع جميع كتاب القراءة خلف الإمام . تأليف الإمام أبى عبد الله محمد ابن إسماعيل البخارى رحمة الله عليه ، على شيخنا الإمام العالم العلامة ، فريد الدهر ، وحيد العصر ، الحجة ، الرِّحلة : جمال الدين أبى الحجاج يوسف ابن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المِزِّى نفع الله به بحق سماعه فيه نقلاً على المشايخ الخمسة : جمال الدين بن أبى محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن عبد الملك ، وشمس (الدين) أبى الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك بن عثمان المقدسيين ، وبدر الدين أبى العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيبانى ، وأبى إسحاق إبراهيم بن على بن أحمد بن الواسطى ، وشمس الدين أبى عبد الله محمد بن عبد المؤمن بن أبى الفتح الصُّورى ، بسماعهم من أبى البركات داود ابن أحمد بن محمد بن مُلاعب ، بسماعه من القاضى أبى الفضل محمد بن عمر ابن يوسف الأَرْمَوى ، بسنده فيه ، بقراءة كاتب السماع محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الخبرى بن النقيب الإمام الفاضل برهان الدين إبراهيم ابن الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبى بكر الزرعى الحنبلى ، والإمام العالم شمس الدين محمد بن على بن الحسن بن عبد الله الأنضى المالكى ، وصَحّ ذلك وثبت فى مجلسين آخرهما يوم الخميس الخامس من جمادى الأولى سنة تسع وثلاثين وسبعمائة بدار الحديث الأشرفية بدمشق حرسها الله تعالى ، وسمعا أيضًا بقراءة كاتب السماع المذكور من أول الكتاب إلى البلاغ بخطه .... على الشيخ زين الدين عبد الرحمن ولد المسمع المذكور بسماعه من ابن الواسطى ، وهو حاضر فى الخامسة ومن أبى عبد الله الصُّورى ، وهو حاضر فى الثالثة ، بسندهما المذكور ، وصَحّ ذلك وثبت والحمد لله أولًا وآخرًا وباطنًا وظاهرًا .

وسُمع جميع كتاب القراءة على الشيخ الإمام العلامة قاضى القضاة شيخ الإسلام والحفاظ شهاب الدين أحمد بن على بن محمد بن حجر العسقلانى الشافعى قال : قرأته على الحافظين أبى الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ، وأبى الحسن على بن أبى بكر الهيثمى قالا : أنا أبو عبد الله محمد بن أزبك أنا أبو عبد الله محمد بن عبد المؤمن الصُّورى بسنده ، نراه بقراءة من له الخط عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل القلقشندى لطف الله به السادة الفضلاء البرهانان الإبراهيمان ابن حصر العثمانى ، وابن عمر البقاعى ، والمحمدون فخر الدين بن محمد الأسيوطى ، وابن على بن قمر الحسينى الملقب شمس الدين ، وابن عبد الله بن قريش وابن محمد بن محمد السنباطى ، وابن الشيخ يوسف بن أحمد الصفى ، وابن على بن الفالاتى ، وابن عبد الله بن ...... عبد الرحمن القادرى ، والأحمدون : ابن سليمان بن نصر الله ، وابن عمر الشيخى ، وابن أبى بكر بن أحمد الأخفاقى وأبوه وعمه إسماعيل ، أحمد ابن القاضى بدر الدين محمد بن الأمانة الأبيارى وأخوه جلال الدين عبد الرحمن ، وتاج الدين عبد الوهاب بن على بن حسن البُطُومَسِى المالكى ، وعبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم البغوى ، ويونس بن فارس بن عبد الله القادرى ، والقاضى تقى الدين عبد الغنى بن على بن .... وهو شيخ وأُخّر سهوًا ، وعلى بن محمد المرستانى الضرير وآخرون ، وسمع الميعاد الثانى عبد اللطيف بن إقبال الحريرى وَصَحَّ ذلك فى مجلسين ثانيهما ليلة الاثنين الثالث عشر من شعبان المكرم سنة ست وأربعين وثمانمائة ، بالمدرسة الميلدوية فى القاهرة وأجاز لافظًا ، والحمد لله أولاً وآخرًا ، وظاهرًا وباطنًا ، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين ، وحسبنا الله ونعم الوكيل » .

* * *

فهارس أطراف الأحاديث والآثار

* * *

المصادر والمراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ - الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث فى القرن الثالث الهجرى : أ.د. عبد المجيد محمود عبد المجيد . مكتبة الخانجى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

٣ - الاستيعاب (على هامش الإصابة لابن حجر) : لأبى عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبى المالكى (٣٦٣ - ٤٦٣ هـ) - مكتبة المثنى - لبنان - الطبعة الأولى ١٣٢٨ هـ .

٤ - أسد الغابة فى معرفة الصحابة : لعز الدين ابن الأثير أبى الحسن على بن محمد الجزرى (٥٥٥ - ٦٣٠ هـ) . تحقيق : محمد إبراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور - طبع الشعب .

٥ - الإصابة فى تمييز الصحابة : لشهاب الدين أبى الفضل أحمد بن على بن محمد بن محمد بن على الكنانى العسقلانى ثم المصرى الشافعى المعروف بابن حجر (٧٧٣ هـ - ٨٥٢ هـ) مكتبة المثنى - لبنان - الطبعة الأولى .

٦ - الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار : لأبى بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمدانى (ت ٥٨٤ هـ) .

٧ - الإكمال فى رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف فى الأسماء والكنى والأنساب : للأمير الحافظ ابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ - ١٠٨٢ م)

٨ - الأنساب : لأبى سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى السمعانى (٥٠٦ - ٥٦٢ هـ) - طبع الهند (١٣٨٢ هـ - ١٤٠١ هـ)

٩ - الباعث الحثيث فى اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (٧٠١ - ٧٧٤ هـ) : لأحمد شاكر ، طبع دار التراث العربى .

١٠ - البداية والنهاية : للحافظ ابن كثير - طبع دار الفكر العربى - الطبعة الثانية ١٣٨٧ هـ .

١١ - بذل المجهود فى حل أبى داود : تأليف خليل أحمد السهارنفورى - (الهند) . طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .

١٢ - تاريخ الأدب العربى : تأليف كارل بروكلمان - ترجمة الدكتور عبد الحليم النجار - طبع دار المعارف (١٩٦٢ م) .

١٣ - تاريخ أسماء الثقات : لأبى حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥ هـ) تحقيق الدكتور : عبد المعطى أمين قلعجى - طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان - (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) .

١٤ - تاريخ بغداد : لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣هـ) . الطبعة الأولى (١٣٤٩ هـ - ١٩٣١ م) .

١٥ - تاريخ التراث العربى : تأليف فؤاد سزكين - طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٧ م)

١٦ - التاريخ الكبير : للإمام البخارى - طبع الهند - (١٣٦١ هـ - ١٣٦٢هـ)

١٧ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : لجمال الدين أبى الحجاج يوسف ابن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزّى (م ٧٤٢ هـ) - طبع الهند (الدار القيمة) .

١٨ - تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى : لجلال الدين عبد الرحمن ابن أبى بكر السيوطى (٨٤٩ هـ - ٩١١ هـ) . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - طبع دار الكتب الحديثة - الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م .

١٩ - تذكرة الحفاظ : لأبى عبد الله شمس الدين الذهبى (ت ٧٤٨ هـ - ١٣٤٧ م) . طبع دار الفكر العربى وطبع دار إحياء التراث العربى .

٢٠ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى - طبع دار المحاسن بالقاهرة .

٢١ - تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد : لزين الدين أبى الفضل عبد الرحيم ابن الحسين العراقى (٨٠٦ هـ) . دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان .

٢٢ - تقريب التهذيب : لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) . طبع دار المعرفة : بيروت - لبنان .

٢٣ - التنكيل لما ورد فى تأنيب الكوثرى من الأباطيل : لعبد الرحمن بن يحيى المعلمى العتمى اليمانى (١٣١٣ هـ - ١٣٨٦ هـ) تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ومحمد عبد الرزاق حمزة - طبع دار الكتب السلفية بالقاهرة .

٢٤ - تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) طبع دار صادر - بيروت - وهى مصورة عن طبعة الهند (١٣٢٦ هـ) .

٢٥ - تهذيب الكمال فى أسماء الرجال : للحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزّى (٦٥٤ هـ - ٧٤٢ هـ) . طبع مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م) .

٢٦ - الثقات : لمحمد بن حبان بن أحمد بن أبى حاتم التميمى البستى (ت ٣٥٤ هـ) . طبع الهند - الطبعة الأولى .

٢٧ - الجرح والتعديل : لأبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمى الحنظلى الرازى (ت ٣٢٧ هـ). طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان ، وهى مصورة عن الطبعة الأولى بالهند .

٢٨ - الجمع بين رجال الصحيحين : لابن القيسرانى - طبع الهند .

٢٩ - خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل : للإمام البخارى (١٩٤ - ٢٥٦ هـ) - تحقيق محمد السعيد بن بسيونى زغلول . طبع دار الجيل بالفجالة - مكتبة التراث الإسلامى .

٣٠ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال فى أسماء الرجال : لصفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجى الأنصارى (ت ٩٢٣ هـ) . مكتب المطبوعات الإسلامية - بيروت - الطبعة الثانية (١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م) .

٣١ - خير الكلام فى القراءة خلف الإمام : للإمام البخارى (١٩٤ - ٢٥٦ هـ) - طبع دار الزينى (١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م) .

٣٢ - رجال صحيح البخارى : لأبى نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخارى الكلاباذى (٣٢٣ - ٣٩٨ هـ) تحقيق عبد الله الليثى - طبع دار المعرفة : بيروت - لبنان .

٣٣ - رجال صحيح مسلم : لأبى بكر أحمد بن على بن منجويه الأصبهانى (٣٤٧ - ٤٢٨ هـ) . تحقيق عبد الله الليثى - طبع دار المعرفة : بيروت - لبنان .

٣٤ - الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني : تحقيق محمد شكور الحاج أمرير . طبع المكتب الإسلامي : بيروت - ودار عمّار : عمان .

٣٥ - سلسلة الأحاديث الصحيحة : لمحمد ناصر الدين الألباني . طبع الدار السلفية : الكويت - الطبعة الأولى (١٣٩٩ هـ /١٩٧٩ م) .

٣٦ - سنن الترمذى : لأبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ - ٢٩٧ هـ) طبع مصطفى الحلبى - الطبعة الأولى (١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢ م) .

٣٧ - سنن الدارقطنى (٣٠٦ هـ - ٣٨٥ هـ) : تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى المدينة المنورة - الحجاز (١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م) .

٣٨ - سنن الدارمى : لأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥ هـ) . تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى . المدينة المنورة (١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م) - طبع شركة الطباعة الفنية بالدراسة ، ودار إحياء التراث ، والريان .

٣٩ - سنن أبى داود : لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) ومعه معالم السنن للخطابى (٣١٩ - ٣٨٨ هـ) . تحقيق عزت الدعاس وعادل السيد - طبع دار الحديث : حمص سورية - الطبعة الأولى (١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م) .

٤٠ - سنن ابن ماجة : لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى ابن ماجة (٢٠٧ - ٢٧٥ هـ) . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى - مطبعة الحلبى .

٤١ - سنن النسائى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى وحاشية الإمام السندى : تحقيق : عبد الفتاح أبو غدّة - الطبعة الأولى المفهرسة : بيروت (١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م) .

٤٢ - السنن الكبرى : لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) . طبع الهند - الطبعة الأولى ١٣٤٦ هـ .

٤٣ - سير أعلام النبلاء : للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (٧٤٨ هـ / ١٣٧٤ م) - مؤسسة الرسالة .

٤٤ - شذرات الذهب فى أخبار من ذهب : لأبى الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى (ت ١٠٨٩ هـ) - طبع دار المسيرة / بيروت .

٤٥ - شرح معانى الآثار : لأبى جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الطحاوى الحنفى (٢٢٩ هـ - ٣٢١ هـ) . تحقيق سيد جاد الحق . مطبعة الأنوار المحمدية .

٤٦ - صحيح البخارى (مع شرح فتح البارى) للحافظ ابن حجر العسقلانى) : المطبعة السلفية .

٤٧ - صحيح مسلم : لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى - طبع دار إحياء الكتب العربية الطبعة الأولى (١٣٧٥ هـ / ١٩٥٥ م) .

٤٨ - طبقات الحفاظ : لجلال الدين السيوطى (٨٤٩ - ٩١١ هـ) - طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان - الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م) .

٤٩ - طرح التثريب فى شرح التقريب : لزين الدين أبى الفضل عبد الرحيم ابن الحسين العراقى (٧٢٥ - ٨٠٦ هـ) ، وابنه أبى زرعة ولى الدين العراقى (٧٦٢ - ٨٢٦ هـ) - دار المعارف - حلب / سورية .

٥٠ - العبر فى خبر من غبر : للحافظ الذهبى (٧٤٨ هـ) - تحقيق / صلاح الدين المنجد ، وفؤاد السيد الكوبى - طبع (١٩٦٠ م) .

٥١ - علل الحديث : لأبى محمد بن عبد الرحمن الرازى الحافظ ابن الإمام أبى حاتم محمد بن إدريس بن المنذر (٢٤٠ - ٣٢٧ هـ) . مكتبة المثنى ببغداد - ١٣٤٣ هـ .

٥٢ - علوم الحديث : لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى . الشهير بابن الصلاح (٥٧٧ - ٦٤٣ هـ) - تحقيق نور الدين عتر - طبع دار الفكر .

٥٣ - فتح البارى بشرح صحيح البخارى : لابن حجر العسقلانى (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) . طبع المطبعة السلفية .

٥٤ - فهرس مصنفات الإمام البخارى المنشورة فيما عدا الصحيح طبع دار العاصمة - الرياض - السعودية - النشرة الأولى ١٤٠٨ هـ .

٥٥ - الفهرست فى أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين وأسماء كتبهم . لمحمد بن إسحاق النديم ، المعروف بأبى يعقوب الورّاق . تحقيق : رضا - تجدد .

٥٦ - القراءة خلف الإمام : لأبى بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ) . تحقيق محمد السعيد بسيونى زغلول - طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .

٥٧ - الكامل فى ضعفاء الرجال : لأبى أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى (٢٧٧ - ٣٦٥ هـ) . طبع دار الفكر : بيروت - لبنان - الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م) .

٥٨ - كشف الأستار عن زوائد البزار على كتب الستة : لنور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (٧٣٥ - ٨٠٧ هـ) . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى - طبع مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

٥٩ - الكنى - للإمام البخارى : محمد بن إسماعيل (١٩٤ - ٢٥٦ هـ) . طبع الهند .

٦٠ - اللباب فى تهذيب الأنساب : لعز الدين أبى الحسن على بن أبى الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيبانى ، المعروف بابن الأثير الجَزَرى (رابع جمادى الأولى ٥٥٥ هـ - شعبان ٦٣٠ هـ) - دار صادر - بيروت ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م) .

٦١ - لسان العرب : لأبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقى المصرى . طبع دار المعارف .

٦٢ - لسان الميزان : للحافظ ابن حجر العسقلانى - طبع الهند ١٣٢٩ هـ .

٦٣ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لمحمد بن حبان ابن أحمد أبى حاتم البستى (م ٣٥٤ هـ) . تحقيق : محمود إبراهيم زايد - طبع دار الوعى بحلب - الطبعة الأولى (١٣٩٦ هـ) .

٦٤ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : لنور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (م ٨٠٧ هـ) . طبع دار الكتاب العربى : بيروت - لبنان - الطبعة الثالثة (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م) .

٦٥ - المجموع (شرح المهذب للشيرازى) : لأبى زكريا محيى الدين بن شرف النووى (٦٣١ - ٦٧٦ هـ) . تحقيق محمد نجيب المطيعى - مكتبة الإرشاد - جدة - السعودية .

٦٦ - مختار الصحاح : لمحمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازى - طبع دار التنوير العربى : بيروت - لبنان (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م) .

٦٧ - المستدرك على الصحيحين فى الحديث : لأبى عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابورى (ت فى صفر / ٤٠٥ هـ) وفى ذيلة تلخيص المستدرك - للإمام الذهبى (م ٧٤٨ هـ) . طبع دار الفكر - بيروت - (١٣٩٨ هـ / ١٩٨٧ م) .

٦٨ - المسند : للإمام أحمد بن حنبل . طبع المكتب الإسلامى : بيروت . الطبعة الرابعة (١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م)

٦٩ - المسند : لأبى يعلى الموصلى . أحمد بن على بن المثنى التميمى (٢١٠ - ٣٠٧ هـ) . تحقيق حُسَيْن سليم أسد . طبع دار المأمون للتراث - دمشق . الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م) .

٧٠ - المشتبه فى الرجال : أسمائهم وأنسابهم : لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبى (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق على محمد البجاوى . طبع دار إحياء الكتب العربية - الطبعة الأولى (١٩٦٢ م) .

٧١ - مشكل الآثار : لأبى جعفر الطحاوى أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدى المصرى الحنفى (ت ٣٢١ هـ) . طبع مؤسسة قرطبة السلفية - الطبعة الأولى .

٧٢ - مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة : لأحمد بن أبى بكر البوصيرى (٧٦٢ هـ - ٨٤٠ هـ) . تحقيق موسى محمد على ودكتور عزت على عطية . مطبعة حسان بالقاهرة - الناشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة .

٧٣ - المصنف : لأبى بكر عبد الرزاق بن هَمّام الصنعانى (١٢٦ - ٢١١هـ) . تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى . طبع المكتب الإسلامى - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

٧٤ - المصنف فى الأحاديث والآثار : لعبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى (ت ٢٣٥ هـ) . تحقيق مختار أحمد الندوى - طبعة الهند . الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)

الطبعة المرقمة . وطبع مطبعة العلوم الشرقية بالهند (الطبعة غير المرقمة) الطبعة الأولى (١٣٩٠ هـ / ١٩٧١ م) .

٧٥ - معالم السنن للخطابى (٣١٩ - ٣٨٨ هـ) على هامش سنن أبى داود . طبع دار الحديث : حمص - سورية - الطبعة الأولى (١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م) .

٧٦ - المعجم الأوسط : لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ) تحقيق محمود الطحّان - مكتبة المعارف - الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٧٧ - المعجم الكبير : لأبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى . تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى - طبع الدار العربية للطباعة - بغداد - الطبعة الأولى .

٧٨ - معجم ما استَعْجَم من أسماء البلاد والمواضع : لعبد الله بن عبد العزيز البكرى الأندلسى - تحقيق مصطفى السَّقَّا - عالم الكتب - بيروت .

٧٩ - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى : مطبعة بريل فى مدينة ليدن (١٩٣٦ م) .

٨٠ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : لمحمد فؤاد عبد الباقى - طبع دار الشعب .

٨١ - معرفة علوم الحديث : لأبى عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله الحافظ النيسابورى (٣٢١ - ٤٠٥ هـ) . تصحيح وتعليق معظم حسين . مطبعة دائرة المعارف العثمانية حيدرآباد الدكن بالهند . الطبعة الثانية (١٣٨٥ هـ) .

٨٢ - المغنى : لأبى محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) . طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .

٨٣ - مفتاح الصحيحين : لمحمد الشريف بن مصطفى التوقادى - دار الكتب العلمية : بيروت - الطبعة الثانية (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م) .

٨٤ - مقدمة ابن الصلاح (وهى المسماه : علوم الحديث) : لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى (ت ٦٤٣ هـ / ١٢٤٤ م) . طبع دار الكتب العلمية : بيروت - لبنان .

٨٥ - المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم : لأبى الفرج عبد الرحمن بن على ابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) - طبع الهند (١٣٥٧ هـ) .

٨٦ - موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان : لنور الدين على بن أبى بكر الهيثمى (ت ٨٠٧ هـ) . تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة - المطبعة السلفية .

٨٧ - موسوعة أطراف الحديث النبوى الشريف : لمحمد السعيد بسيونى زغلول . طبع عالم التراث - بيروت - الطبعة الأولى .

٨٨ - الموطأ : للإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو الأصْبَحى أبو عبد الله المدنى (٩٣ - ١٧٩ هـ) . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى - طبع دار إحياء الكتب العربية .

٨٩ - المؤتلف والمختلف : لأبى الحسن على بن عمر الدارقطنى البغدادى (م ٣٨٥ هـ) . تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر . طبع دار الغرب الإسلامى : بيروت - لبنان الطبعة الأولى (١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م) .

٩٠ - ميزان الاعتدال فى نقد الرجال : لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (م ٧٤٨ هـ) . تحقيق على محمد البجاوى - طبع دار إحياء الكتب العربية - الطبعة الأولى (١٣٨٢ هـ / ١٩٦٣ م) .

٩١ - نصب الراية فى تخريج أحاديث الهداية : لجمال الدين أبى محمد عبد الله بن يوسف الحنفى الزيلعى (م ٧٦٢ هـ) طبع المكتب الإسلامى : بيروت - الطبعة الثانية (١٣٩٣ هـ) .

٩٢ - النهاية فى غريب الحديث والأثر : لمجد الدين أبى السعادات المبارك محمد الجزرى ابن الأثير (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) . تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحى . طبع دار إحياء الكتب العربية . الطبعة الأولى (١٣٨٣هـ / ١٩٦٣ م) .

٩٣ - هدى السارى (مقدمة فتح البارى بشرح صحيح البخارى) : لابن حجر العسقلانى (٧٧٣ هـ - ٨٥٢ هـ) . المطبعة السلفية .

٩٤ - الوافى بالوفيات : لصلاح الدين خليل بن أيبك الصَّفَدى (توفى بدمشق - عاشر شوال ٧٦٤ هـ) .

* * *

فهرس الكتاب

الصفحة

* * *